

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

ابن حبان

6 / 16

لا توجد أخطاء

باب الحدث في الصلاة

ذكر الإباحة للإمام إذا أحدث أن يترك تولية الإمامة لغيره عند إرادته الطهارة لحدثه

[2235] أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال حدثنا حماد بن سلمة عن زياد الأعلم عن الحسن عن أبي بكرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كبر في صلاة الفجر يوماً ثم أوماً إليهم ثم انطلق فاغتسل فجاء ورأسه يقطر فصلى بهم قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه قول أبي بكرة فصلى بهم أراد يبدأ بتكبير محدث لا أنه رجع فبنى على صلاته إذ محال أن يذهب صلى الله عليه وسلم ليغتسل ويبقى الناس كلهم قياماً على حالتهم من غير إمام لهم إلى أن يرجع صلى الله عليه وسلم ومن احتج بهذا الخبر في إباحة البناء على الصلاة لزمه أن لا يفسد وقوف المأموم بلا إمام مقدار ما ذهب صلى الله عليه وسلم فاغتسل إلى أن رجع من غير قراءة تكون منهم ولما صح نفيهم جواز ما وصفنا صح أن البناء غير جائز في الصلاة ويلزمهم من جهة أخرى أن يوجبوا القراءة خلف الإمام لأنه لا بد من أحد الأمرين إما أن يجيزوا وقوف المأمومين في صلاتهم بلا قراءة ولا إمام مدة ما وصفنا أو ليسوغوا للمأمومين الذين وصفنا نعتهم القراءة خلف الإمام وإن لم يكن قدامهم إمام قائم

ذكر خبر قد يوهم عالماً من الناس أنه مضاد لخبر أبي بكرة الذي ذكرناه

[2236] أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال حدثنا أبي عن صالح عن بن شهاب قال حدثني أبو سلمة أن أبا هريرة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أقيمت الصلاة وعدلت الصفوف حتى إذا قام في مصلاه وانتظرنا أن يكبر انصرف وقال على مكانكم ودخل بيته ومكثنا على هيئتنا حتى خرج إلينا ينطف رأسه وقد اغتسل قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه هذان فعلا في موضعين متباينين خرج صلى الله عليه وسلم مرة فكبر ثم ذكر أنه جنب فانصرف فاغتسل ثم جاء فاستأنف بهم الصلاة وجاء مرة أخرى فلما وقف ليكبر ذكر أنه جنب قبل أن يكبر فذهب فاغتسل ثم رجع فأقام بهم الصلاة من غير أن يكون بين الخبرين تضاد ولا تهافت

ذكر الأمر لمن أحدث في صلاته متعمداً أو ساهياً بإعادة الوضوء واستقبال الصلاة ضد قول من أمر بالبناء عليه

[2237] أخبرنا أبو يعلى حدثنا أبو خيثمة حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عاصم الأحول عن عيسى بن حطان عن مسلم بن سلام عن علي بن طلق الحنفي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا فسا أحدكم في الصلاة فلينصرف ثم ليتوضأ وليعد صلاته ولا تأتوا النساء في أدبارهن لم يقل وليعد صلاته إلا جرير قاله أبو حاتم وفيه دليل على أن البناء على الصلاة للمحدث غير جائز

ذكر وصف انصراف المحدث عن صلاته إذا كان إماماً أو مأموماً

[2238] أخبرنا عمرو بن عمر بن عبد العزيز بنصيبين حدثنا عمر بن شبة حدثنا عمر بن علي المقدمي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا أحدث أحدكم وهو في الصلاة فليأخذ على أنفه ثم لينصرف

ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر ما رفعه عن هشام بن عروة إلا المقدمي

[2239] أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا محمود بن غيلان حدثنا الفضل بن موسى حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا أحدث أحدكم وهو في الصلاة فليأخذ على أنفه ثم لينصرف

باب ما يكره للمصلي وما لا يكره

[2240] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا محمد بن يحيى الذهلي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا مروان بن معاوية عن يحيى بن كثير الكاهلي عن المسور بن يزيد الأسدي قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصلاة فترك شيئاً لم يقرأه فقال له رجل يا رسول الله تركت آية كذا وكذا قال فهلا أذكرتمونيها

ذكر العلة التي من أجلها لم يذكر صلى الله عليه وسلم تلك الآية

[2241] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي قال حدثنا مروان بن معاوية قال حدثنا يحيى بن كثير الكوفي شيخ له قديم قال حدثني المسور بن يزيد قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في الصلاة فتعابى في آية فقال رجل يا رسول الله إنك تركت آية قال فهلا أذكرتنيها قال طننت أنها قد نسخت قال فإنها لم تنسخ

ذكر الخبر المصريح بمعنى ما أشرنا إليه

[2242] أخبرنا عبد الرحمن بن بحر بن معاذ البزاز بنسنا قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا محمد بن شعيب بن شابور قال حدثنا عبد الله بن العلاء بن زبر عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة فالتبس عليه فلما فرغ قال لأبي أشهدت معنا قال نعم قال فما منعك أن تفتحها علي

[2243] أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا بن عيينة عن عاصم عن أبي وائل قال عبد الله كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فيرد علينا يعني في الصلاة فلما أن جئنا من أرض الحبشة سلمت عليه فلم يرد علي فأخذني ما قرب وما بعد فجلست حتى قضى الصلاة قلت له إنك كنت ترد علينا فقال صلى الله عليه وسلم إن الله يحدث من أمره ما شاء وقد أحدث من أمره قضاء أن لا تكلموا في الصلاة

[2244] أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا إبراهيم بن بشار الرمادي قال حدثنا سفيان قال حدثنا عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن بن مسعود قال كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة فيرد علينا قبل أن نأتي أرض الحبشة فلما رجعنا من عند النجاشي أتته وهو يصلي فسلمت عليه فلم يرد علي السلام فأخذني ما قرب وما بعد فجلست أنتظره فلما قضى الصلاة قلت يا رسول الله سلمت عليك وأنت تصلي فلم ترد علي السلام فقال إن الله يحدث من أمره ما يشاء وقد أحدث أن لا نتكلم في الصلاة

ذكر خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة العلم أن نسخ الكلام في الصلاة كان ذلك بالمدينة لا بمكة

[2245] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا حبان بن موسى قال أخبرنا عبد الله عن إسماعيل بن أبي خالد عن الحارث بن شبيل عن أبي عمرو الشيباني عن زيد بن أرقم قال كنا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يكلم أحدا صاحبه في الصلاة في حاجته حتى نزلت هذه الآية { حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين } فأمرنا حينئذ بالسكوت قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه هذه اللفظة عن زيد بن أرقم كنا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يكلم أحدا صاحبه في الصلاة قد توهم عالما من الناس أن نسخ الكلام في الصلاة كان بالمدينة لأن زيد بن أرقم من الأنصار وليس كذلك لأن نسخ الكلام في الصلاة كان بمكة عند رجوع بن مسعود وأصحابه من أرض الحبشة ولخبر زيد بن أرقم معنيان أحدهما أنه المحتمل أن زيد بن أرقم حكي إسلام الأنصار قبل قدوم المصطفى صلى الله عليه وسلم المدينة حيث كان مصعب بن عمير يعلمهم القرآن وأحكام الدين وحينئذ كان الكلام مباحا في الصلاة بمكة والمدينة سواء فكان بالمدينة من أسلم من الأنصار قبل قدوم المصطفى صلى الله عليه وسلم عليهم يكلم أحدهم صاحبه في الصلاة قبل نسخ الكلام فيها فحكي زيد بن أرقم صلاتهم في تلك الأيام لا أن نسخ الكلام في الصلاة كان بالمدينة والمعنى الثاني أنه أراد بهذه اللفظة الأنصار وغيرهم الذين كانوا يفعلون ذلك قبل نسخ الكلام في الصلاة على ما يقول القائل في لغته فقلنا كذا يريد به بعض القوم الذين فعلوا لا الكل

ذكر خبر قد يفصل به إشكال اللفظة التي ذكرناها في خبر بن المبارك

[2246] أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا مسدد بن مسرهد عن يحيى القطان عن إسماعيل بن أبي خالد قال حدثني الحارث بن شبيب عن أبي عمرو الشيباني عن زيد بن أرقم قال كان الرجل يكلم صاحبه في الصلاة بالحاجة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزلت حافظوا على الصلوات الآية

ذكر البيان بأن نسخ الكلام في الصلاة إنما نسخ منه ما كان منه من مخاطبة الآدميين دون مخاطبة العبد ربه فيها

[2247] أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم قال حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثني هلال بن أبي ميمونة قال حدثني عطاء بن يسار قال حدثنا معاوية بن الحكم السلمي قال قلت يا رسول الله إنا كنا حديث عهد بجاهلية فجاء الله بالإسلام وإن رجالا منا يتطبرون قال ذلك شيء يجدونه في صدورهم ولا يضربهم قلوبهم ولا يأتون الكهنة قال فلا تأتوهم قلوبهم ولا يأتون الكهنة قال قلت يا رسول الله إنا كنا حديث عهد بجاهلية فجاء الله بالإسلام وإن رجالا منا يخطون قال قد كان نبي من الأنبياء يخط فممن وافق خطه فذاك قال ثم بينا أنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة إذ عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فحدقني القوم بأبصارهم فقلت واثكل أمياه ما لكم تنظرون إلي قال فضرب القوم بأيديهم على أفخاذهم قال فلما رأيتهم يسكتوني سككت فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته دعاني فبأبي هو وأمي ما رأيت معلما قبله ولا بعده أحسن تعليما منه والله ما ضربي ولا كهرني ولا سبني ولكن قال صلى الله عليه وسلم إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هو التسبيح والتكبير وتلاوة القرآن قال وأطلقت غيمة لي ترعاها جارية لي قبل أحد والجوانية فوجدت الذئب قد ذهب منها بشاة وأنا رجل من بني آدم آسف كما يأسفون وأغضب كما يغضبون فصككتها صكة فأخبرت بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فعظم علي فقلت يا رسول الله لو أعلم أنها مؤمنة لأعتقتها قال صلى الله عليه وسلم ائتني بها فجئت بها فقال أين الله قالت في السماء قال من أنا قالت أنت رسول الله قال إنها مؤمنة فأعتقها

ذكر البيان بأن الكلام الذي زجر عنه في الصلاة إنما هو مخاطبة الآدميين وكلام بعضهم بعض دون ما يخاطب العبد ربه في صلاته

[2248] أخبرنا بن خزيمة وأبو خليفة قالا حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى القطان قال حدثنا الحجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير عن هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم السلمي قال قلت يا رسول الله إنا كنا حديث عهد بجاهلية فجاء الله بالإسلام وإن رجالا منا يتطبرون قال ذلك شيء يجدونه في صدورهم فلا يضربهم قلوبهم ولا يأتون الكهنة قال قلت يا رسول الله إنا كنا حديث عهد بجاهلية فجاء الله بالإسلام وإن رجالا منا يخطون قال قد كان نبي من الأنبياء يخط فممن وافق خطه فذاك قال وبينما أنا أصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ عطس رجل من القوم فقلت له يرحمك الله فحدقني القوم بأبصارهم فقلت واثكل أمياه ما

لكم تنظرون إلي فضرِب القوم بأيديهم على أفخاذهم فلما رأيتهم يصمتونني لكي أسكت سكت فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاني فبأبي هو وأمي ما رأيت معلما قط قبله ولا بعده أحسن تعليما منه والله ما ضربني ولا كهرني ولا شتمني ولكن قال إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هي التكبير والتسبيح وتلاوة القرآن

ذكر خبر يحتج به من جهل صناعة الحديث وزعم أنه منسوخ نسخه نسخ الكلام في الصلاة

[2249] أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن أيوب بن أبي تميمة عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم سلم من اثنتين من صلاة العشي فقام إليه ذو اليمين فقال أقصرت الصلاة أم نسيت فقال كل ذلك لم يكن ثم أقبل على الناس فقال أكما يقول ذو اليمين قالوا نعم فأنتم ما بقي من الصلاة ثم سلم ثم سجد سجدتي السهو قال أبو حاتم هذا خبر أوهم عالما من الناس أن هذه الصلاة كانت حيث كان الكلام مباحا في الصلاة ثم نسخ هذا الخبر بتحريم الكلام في الصلاة وليس كذلك لأن نسخ الكلام في الصلاة كان بمكة عند رجوع بن مسعود من أرض الحبشة وذلك قبل الهجرة بثلاث سنين وراوي هذا الخبر أبو هريرة وأبو هريرة أسلم سنة خير سنة سبع من الهجرة فذلك ما وصفت على أن قصة ذي اليمين كان بعد نسخ الكلام في الصلاة بعشر سنين سواء فكيف يكون الخبر المتأخر منسوخا بالخبر المتقدم

ذكر خبر احتج به من جهل صناعة الحديث فزعم أن أبا هريرة لم يشهد هذه القصة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا صلى معه هذه الصلاة

[2250] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا عيسى بن يونس عن إسماعيل بن أبي خالد عن الحارث بن شبيل عن أبي عمرو الشيباني عن زيد بن أرقم قال كنا نتكلم في الصلاة بالحاجة حتى نزلت هذه الآية { حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين } فأمرنا بالسكوت قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه هذا الخبر يوهم من لم يطلب العلم من مظانه أن نسخ الكلام في الصلاة كان بالمدينة وأن أبا هريرة لم يشهد قصة ذي اليمين وذاك أن زيد بن أرقم من الأنصار وقال كنا نتكلم في الصلاة بالحاجة وليس مما يذهب إليه الواهم فيه في شيء منه وذلك أن زيد بن أرقم كان من الأنصار الذين أسلموا بالمدينة وصلوا بها قبل هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم إليها وكانوا يصلون بالمدينة كما يصلي المسلمون بمكة في إباحة الكلام في الصلاة لهم فلما نسخ ذلك بمكة نسخ كذلك بالمدينة فحكى زيد ما كانوا عليه لا أن زيد حكى ما لم يشهده

ذكر الأخبار المصروفة بأن أبا هريرة شهد هذه الصلاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أنه حكاها كما توهم من جهل صناعة الحديث حيث لم ينعم النظر في متون الأخبار ولا تفقه في صحيح الآثار

[2251] أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن داود بن الحصين عن أبي سفيان مولى بن أبي أحمد عن أبي هريرة قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

[2252] وأخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال حدثنا حرملة بن يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرني يونس عن الزهري قال أخبرني سعيد بن المسيب وعبيد الله بن عبد الله وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

[2253] وأخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا بن عون عن بن سيرين عن أبي هريرة قال صلى بنا أبو القاسم صلى الله عليه وسلم

[2254] وأخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا بشر بن المفضل عن سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

[2255] وأخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا بن عيينة عن أيوب عن بن سيرين قال سمعت أبا هريرة يقول صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

[2256] وأخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا النضر بن شميل قال حدثنا بن عون عن بن سيرين عن أبي هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إحدى صلاتي العشي قال بن سيرين سماها لنا أبو هريرة فنسيت أنا فصلى بنا ركعتين ثم سلم ثم قام إلى خشبة معروضة في المسجد فوضع يده اليمنى على اليسرى وشبك بين أصابعه واتكأ على خشبة كأنه غضبان قال وخرج سرعان الناس قال النضر يعني أوائل الناس فقالوا أقصرت الصلاة وفي القوم أبو بكر وعمر فهاباه أن يكلماه وفي القوم رجل في يده طول يقال له ذو اليدين فقال أقصرت الصلاة أم نسيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تقصر الصلاة ولم أنس فقال للقوم أكما يقول ذو اليدين قالوا نعم فصلى ما كان ترك ثم سلم ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه وكبر ثم كبر وسجد مثله أو أطول ثم رفع رأسه ثم كبر قال فربما سألوا محمدا ثم سلم فيقول نبئت عن عمران بن حصين أنه قال ثم سلم لفظ الخبر للنضر بن شميل عن بن عون

ذكر إباحة بكاء المرء في صلاته إذا لم يكن ذلك لأسباب الدنيا

[2257] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا عبد الله بن هاشم قال حدثنا بن مهدي عن شعبة عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب عن علي قال ما كان فينا فارس يوم بدر غير المقدام ولقد رأيتنا وما فينا قائم إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت شجرة يصلي ويكي حتى أصبح

ذكر الإباحة للمرء أن يرد السلام إذا سلم عليه وهو يصلي بالإشارة دون النطق باللسان

[2258] أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا إبراهيم بن بشار الرمادي قال حدثنا سفيان قال حدثنا زيد بن أسلم عن بن عمر قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم مسجد بني عمرو بن عوف يعني مسجد قباء فدخل رجال من

الأنصار يسلمون عليه قال بن عمر فسألت صهيبا وكان معه كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل إذا كان يسلم عليه وهو يصلي فقال كان يشير بيده

ذكر ما يعمل المصلي في رد السلام إذا سلم عليه في ذلك الوقت

[2259] أخبرنا بن قتيبة قال حدثنا يزيد بن موهب قال حدثني الليث عن بكير بن الأشج عن نابل صاحب العباء عن بن عمر عن صهيب قال مررت برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فسلمت عليه فرد علي إشارة ولا أعلم إلا أنه قال بإصبعه

ذكر الأمر بالتسبيح للرجال والتصفيق للنساء إذا حزبهما أمر في صلاتهم

[2260] أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري حدثنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم وحانت الصلاة فجاء بلال إلى أبي بكر الصديق رضى الله تعالى عنه فقال أتصلي للناس فأقيم قال نعم فصلى أبو بكر فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس في الصلاة فتخلص حتى وقف في الصف فصفق الناس وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته فلما أكثر الناس التصفيق إلتفت أبو بكر فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أثبت مكانك فرفع أبو بكر يديه فحمد الله تعالى على ما أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك ثم استأخر أبو بكر حتى استوى في الصف وتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فصلى فلما انصرف قال يا أبا بكر ما منعك أن تلبث إذ أمرتك فقال أبو بكر ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لي رأيتم أكثرتم التصفيق من نابه شيء في صلاته فليسبح فإنه إن سبح التفت إليه وإنما التصفيق للنساء

ذكر البيان بأن بلالا قدم أبا بكر ليصلي بهم هذه الصلاة بأمر المصطفى صلى الله عليه وسلم لا من تلقاء نفسه

[2261] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى حدثنا خلف بن هشام البزار حدثنا حماد بن زيد عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال كان قتال بين بني عمرو بن عوف فأتاهم النبي صلى الله عليه وسلم ليصلح بينهم وقد صلى الظهر فقال لبلال إن حضرت صلاة العصر ولم آت فمر أبا بكر فليصل بالناس فلما حضرت صلاة العصر أذن بلال وأقام وقال يا أبا بكر تقدم فتقدم أبو بكر فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يشق الصفوف فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس صفحوا قال وكان أبو بكر إذا دخل في الصلاة لم يلتفت فلما رأى التصفيق لا يمسك عنه التفت فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه فأومأ إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن امض فلبث أبو بكر هنية فحمد الله على قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أن امض ثم مشى أبو بكر القهقري على عقبه فلما رأى ذلك النبي صلى الله عليه وسلم تقدم فصلى بالقوم صلاتهم فلما قضى صلاته قال يا أبا بكر ما منعك إذ أومأت إليك أن لا تكون مضيت قال أبو بكر لم يكن لابن أبي قحافة أن

يؤم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال للناس إذا نأبكم في صلاتكم شيء فليسبح الرجال ولتصفق النساء

ذكر الأمر للمصلي لما يفهم عنه في صلاته عند حاجة إن بدت له فيها

[2262] أخبرنا القطان بالرقعة قال حدثنا أيوب بن محمد الوزان قال حدثنا مروان بن معاوية قال حدثنا عوف عن بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التسبيح للرجال والتصفيق للنساء

ذكر الإخبار بما أبيح للمرء فعله في الصلاة عنه النائية تنويه

[2263] أخبرنا بن قتيبة حدثنا بن أبي السري حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التسبيح للرجال والتصفيق للنساء

ذكر الإباحة للمرء أن يشير في صلاته لحاجة تبدو له

[2264] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يشير في الصلاة

ذكر الأمر للمصلي أن يبصق عن يساره تحت رجله اليسرى لا عن يمينه ولا تلقاء وجهه

[2265] أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا عمرو بن زرارة الكلابي حدثنا حاتم بن إسماعيل أخبرنا يعقوب بن مجاهد أبو حمزة عن عباد بن الوليد بن عباد بن الصامت قال أتينا جابر بن عبد الله في مسجده وهو يصلي في ثوب واحد مشتملا به فتخطيت القوم حتى جلست بينه وبين القبلة فقلت يرحمك الله تصلي في ثوب واحد وهذا ردائك إلى جنبك فقال بيده في صدري أردت أن يدخل علي أحرق مثلك فيراني كيف أصنع فيصنع بمثله أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجدنا هذا وفي يده عرجون بن طاب فرأى نخامة في قبلة المسجد فأقبل عليها فحكها بالعرجون ثم أقبل علينا فقال أيكم يحب أن يعرض الله عنه قال فخشعنا ثم قال أيكم يحب أن يعرض الله عنه فقلنا لا أينا يا رسول الله قال إن أحدكم إذا قام يصلي فإن الله قبل وجهه فلا يبصق قبل وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره تحت رجله اليسرى فإن عجلت به بادرة فليقل بثوبه هكذا ورد بعضه على بعض أروني عبيرا فقام فتى من الحي يشتد إلى أهله فجاء بخلوق في راحتيه فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعله على رأس العرجون ولطخ به على أثر النخامة قال جابر فمن هناك جعلتم الخلق في مساجدكم

ذكر الزجر عن بزق المرء في صلاته قدامه أو عن يمينه

[2266] أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى قال حدثنا محمد بن يحيى القطعي قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا بن جريح قال حدثني أبو الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا صلى أحدكم فلا يبصق بين يديه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره أو تحت قدمه اليسرى

ذكر الزجر عن تنخم المصلي في قبلته أو عن يمينه

[2267] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا عباس بن الوليد النرسي قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كان أحدكم في صلاته فلا يتفل عن يمينه ولا بين يديه فإنه يناجي ربه ولكن عن يساره أو تحت قدمه

ذكر البيان بأن قوله صلى الله عليه وسلم أو تحت قدمه أراد به رجله اليسرى

[2268] أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة اللخمي قال حدثنا حرملة بن يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرنا يونس عن بن شهاب قال أخبرنا حميد بن عبد الرحمن أنه سمع أبا هريرة وأبا سعيد الخدري يقولان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في القبلة نخامة فتناول حصاة فحكها ثم قال لا يتنخمن أحدكم في القبلة ولا عن يمينه وليبصق عن يساره أو تحت رجله اليسرى

ذكر العلة التي من أجلها زجر عن تنخم المرء أمامه أو عن يمينه في صلاته

[2269] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يبصق أمامه فإنه يناجي ربه ما دام في مصلاه ولا عن يمينه فإن عن يمينه ملكا وليبصق عن شماله أو تحت رجله فيدفعه

ذكر البيان بأن المصلي إذا بدرته بادرة ولم يدفن بزقته تحت رجله اليسرى له أن يدلّك بها ثوبه بعضه ببعض

[2270] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا يحيى القطان عن بن عجلان قال حدثنا عياض بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبه العراجين

يمسكها بيده فدخل يوما المسجد وفي يده منها واحدة فرأى نخامة في قبلة المسجد فحتها به حتى أنقأها ثم أقبل على الناس مغضبا فقال أحب أحدكم أن يستقبله الرجل فيبصق في وجهه إن أحدكم إذا قام للصلاة فإنما يستقبل به ربه والملك عن يمينه فلا يبصق بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره تحت قدمه اليسرى فإن عجلت به بادرة فليقل هكذا وتقل في ثوبه ورد بعضه ببعض

[2271] أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا إبراهيم بن بشار الرمادي قال حدثنا سفيان قال حدثنا بن عجلان سمع عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي السرح سمع أبا سعيد الخدري يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبه هذه العراجين ويمسكها في يده فدخل المسجد وفي يده منها قضيب فحكها به يريد بزقة في قبلة المسجد ونهى أن يبزق الرجل بين يديه أو عن يمينه وقال ليبزق عن يساره أو تحت قدمه اليسرى فإن عجلت به بادرة فليجعلها في ثوبه وليقل بها هكذا وأشار سفيان بذلك طرف كفه بإصبعه

ذكر الإباحة للمصلي أن يبصق في نعليه أو يتنخع فيهما

[2272] أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا إسماعيل بن علي عن الجريري عن أبي العلاء بن الشخير عن أبيه أنه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فتنخع فدلکها بنعله اليسرى

ذكر الزجر عن مس المصلي الحصة في صلاته

[2273] أخبرنا محمد بن طاهر بن أبي الدميک ببغداد قال حدثنا إبراهيم بن زياد قال حدثنا سفيان عن الزهري عن أبي الأحوص عن أبي ذر يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا قام أحدكم في الصلاة فلا يمسح الحصى فإن الرحمة تواجهه

ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن الزهري سمع هذا الخبر من سعيد بن المسيب لا من أبي الأحوص

[2274] أخبرنا بن قتيبة قال حدثنا حرملة قال حدثنا بن وهب قال حدثنا يونس عن بن شهاب أن أبا الأحوص مولى بني ليث حدثه في مجلس سعيد بن المسيب وابن المسيب جالس أنه سمع أبا ذر يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا قام أحدكم في الصلاة فإن الرحمة تواجهه فلا يحرك الحصى أو لا يمس الحصى

ذكر البيان بأن هذا الفعل المزجور عنه في الصلاة قد أبيح بعضه للضرورة

[2275] حدثنا أبو حاتم رضى الله تعالى عنه أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم قال حدثنا عبد الرحمن بن

إبراهيم قال حدثنا الوليد عن الأوزاعي قال حدثنا يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثني معيقب قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مس الحصى في الصلاة فقال إن كنت لا بد فاعلا فمرة

ذكر الإباحة للمصلي تبريد الحصى بيده للسجود عليه عند شدة الحر

[2276] أخبرنا جعفر بن أحمد بن سنان القطان بواسط حدثنا عمرو بن علي الفلاس حدثنا عبد الوهاب الثقفي حدثنا محمد بن عمرو عن سعيد بن الحارث عن جابر بن عبد الله قال كنا نصلّي مع النبي صلى الله عليه وسلم في شدة الحر فيعمد أحدهما إلى قبضة من الحصى فيجعلها في كفه هذه ثم في كفه هذه فإذا بردت سجد عليها

[2277] أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا عيسى بن يونس قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن أبيه عن تميم بن محمود عن عبد الرحمن بن شبل الأنصاري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن ثلاث خصال في الصلاة عن نقرة الغراب وعن افتراش السبع وأن يوطن الرجل المكان كما يوطن البعير

ذكر البيان بأن الزجر عن إبطان المرء المكان الواحد في المسجد إنما زجر عنه إذا فعل ذلك لغير الصلاة وذكر الله

[2278] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي قال أخبرنا عثمان بن عمر قال حدثنا بن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد عن يسار عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يوطن الرجل المسجد للصلاة أو لذكر الله إلا تبشيش الله به كما يتبشيش أهل الغائب إذا قدم عليهم غائبهم

ذكر الزجر عن أن يصلّي المرء وهو غارز صفرتة في قفاه

[2279] أخبرنا بن خزيمة قال حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم قال حدثنا حجاج قال حدثنا بن جريج قال أخبرني عمران بن موسى قال أخبرني سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه أنه رأى أبا رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم وحسن بن علي يصلّي غرز صفيرته في قفاه فحلها أبو رافع فالتفت الحسن إليه مغضبا فقال أبو رافع أقبل على صلاتك ولا تغضب فإنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك كفل الشيطان يقول مقعد الشيطان يعني مغرز صفيرته قال أبو حاتم عمران بن موسى هو عمران بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص أخو أيوب بن موسى

ذكر الإخبار عن كراهية صلاة المرء وشعره معقوص

[2280] أخبرنا بن سلم حدثنا حرملة حدثنا بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن بكيرا حدثه أن كريبا مولى بن عباس حدثه أن عبد الله بن عباس رأى عبد الله بن الحارث وشعره معقوص من ورائه فقام من ورائه فجعل يحله وأقر له الآخر فلما انصرف أقبل إلى بن عباس فقال ما لك ورأسى فقال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنما مثل هذا كمثل الذي يصلي وهو مكتوف

ذكر الزجر عن رفع المصلي بصره إلى السماء مخافة أن يلتمع بصره

[2281] أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني سليمان بن بلال عن يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن أبيه عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ترفعوا أبصاركم إلى السماء أن تلتمع يعني في الصلاة

[2282] أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع قال حدثنا إبراهيم بن محمد بن العباس الشافعي وعبيد الله بن عمر القواريري ومحمد بن عبيد بن حساب وشيبان بن فروخ قالوا حدثنا حماد بن زيد عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار

ذكر الزجر عن استعمال هذا الفعل الذي ذكرناه حذر أن يحول رأسه رأس كلب

[2283] أخبرنا الهيثم بن خلف الدوري قال حدثنا الربيع بن ثعلب قال حدثنا أبو إسماعيل المؤدب عن محمد بن ميسرة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس الكلب

ذكر الزجر عن رفع المرء إلى السماء بصره في الصلاة

[2284] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا عباس بن الوليد النرسي قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم فاشتد قوله في ذلك حتى قال لينتهن عن ذلك أو لتخطفن أبصارهم

ذكر الزجر عن اختصار المرء في صلاته

[2285] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا حبان بن موسى قال أخبرنا عبد الله عن هشام عن محمد عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يصلي الرجل مختصرا

ذكر العلة التي من أجلها نهى عن الاختصار في الصلاة

[2286] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا علي بن عبد الرحمن بن المغيرة قال حدثنا أبو صالح الحرائي قال حدثنا عيسى بن يونس عن هشام عن محمد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاختصار في الصلاة راحة أهل النار قال أبو حاتم يعني فعل اليهود والنصارى وهم أهل النار

ذكر الإخبار عما يجب على المرء من قصد إتمام صلاته بترك الالتفات فيها

[2287] أخبرنا زكريا بن يحيى الساجي بالبصرة قال حدثنا محمد بن خلاد الباهلي قال حدثنا يحيى القطان عن مسعر بن كدام عن أشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه عن مسروق عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الالتفات في الصلاة فقال إنما هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد من حديث البصرة عن مسعر

ذكر البيان بأن المصلي له الالتفات يمينا ويسرة في صلاته لحاجة تحدث ما لم يحول وجهه عن القبلة

[2288] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا الحسين بن الحرث قال حدثنا الفضل بن موسى عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن ثور بن زيد عن عكرمة عن بن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتفت يمينا وشمالا في صلاته ولا يلوي عنقه خلف ظهره

[2289] أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع قال حدثنا هذبة بن خالد قال حدثنا حماد بن سلمة عن عسل بن سفيان عن عطاء عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن السدل في الصلاة

ذكر الزجر عن اشتغال المرء الصماء وهو في صلاته

[2290] أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا محمد بن عبد الله بن عمار قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتغال الصماء

ذكر الإباحة أن يصلي الصلوات في الثوب الواحد

[2291] أخبرنا محمد بن عمر بن يوسف قال حدثنا نصر بن علي قال حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى قال حدثنا هشام بن حسان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد متوشحا به

ذكر كيفية صلاة المرء إذا صلى في ثوب واحد

[2292] أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون قال حدثنا يعقوب بن حميد قال حدثنا بن أبي حازم ووكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد في بيت أم سلمة واضعا طرفيه على عاتقه

ذكر وصف وضع المرء طرف الثوب على عاتقه إذا صلى فيه

[2293] أخبرنا محمد بن عبد الرحمن قال حدثنا محمد بن يحيى الذهلي قال حدثنا سعيد بن عامر عن شعبة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة أنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فرآه يصلي في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه

ذكر الإباحة للمرء أن يصلي في القميص الواحد بعد أن يزره

[2294] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل قال حدثنا بن أبي عمر العدني حدثنا عبد العزيز بن محمد عن موسى بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن أبي ربيعة عن سلمة بن الأكوع قال قلت يا رسول الله إني أكون في الصيد فأصلي وليس علي إلا قميص واحد قال فازرره ولو بشوكة

ذكر الإباحة للمصلي أن يصلي في الثوب الواحد

[2295] أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في ثوب واحد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو لكلكم ثوبان

ذكر خير ثان يصرح بإباحة ما ذكرناه

[2296] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رجلا قال يا رسول الله أيصلي أحدنا في الثوب الواحد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أوكلكم يجد ثوبين فقال أبو هريرة للذي سأله أتعرف أبا هريرة هو يصلي في ثوب واحد وثيابه موضوعة على المشجب

ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به أبو هريرة

[2297] أخبرنا بكر بن أحمد بن سعد الطاحي العابد بالبصرة قال حدثنا نصر بن علي الجهضمي قال حدثنا ملازم بن عمرو قال حدثنا عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن أبيه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما ترى في الصلاة في الثوب الواحد فقال أوكلكم يجد ثوبين

ذكر الخبر الدال على السبب الذي من أجله أباح صلى الله عليه وسلم الصلاة في الثوب الواحد

[2298] أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا داود بن شبيب قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا عاصم الأحول وأيوب وحبيب بن الشهيد وهشام عن بن سيرين عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الصلاة في الثوب الواحد فقال أوكلكم يجد ثوبين فلما كان عمر بن الخطاب قال إذا وسع الله فوسعوا رجل جمع عليه ثيابه صلى في إزار ورداء في إزار وقميص في إزار ورداء في سراويل وقميص في سراويل وقباء قال هشام وأحسبه قال وتبان

ذكر وصف ما يعمل والمصلي بثوبه الواحد إذا صلى فيه

[2299] أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى بعسكر مكرم قال حدثنا محمد بن يحيى القطعي قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا بن جريح قال أخبرنا أبو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى في ثوب فليعطف عليه

ذكر وصف العطف الذي يعمل به الإنسان بثوبه إذا صلى فيه

[2300] أخبرنا عمران بن فضالة الشيعري بالموصل قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا أبو عاصم قال

حدثنا عزرة بن ثابت قال حدثنا أبو الزبير قال صلى بنا جابر بن عبد الله في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه وقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاها كذلك

ذكر الإباحة للمرء أن يصلي في إزار واحد عند عدم القدرة على غيره من الثياب

[2301] أخبرنا بن خزيمة قال حدثنا أبو قدامة عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يحيى القطان عن سفيان قال حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد قال كان رجال يصلون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عاقدي أزهرهم على أعناقهم كهيئة الصبيان فيقال للنساء لا ترفعن رؤسكن حتى يستوي الرجال

ذكر جواز الصلاة للمرء في الثوب الواحد

[2302] أخبرنا حامد بن محمد بن شعيب قال حدثنا سريج بن يونس قال حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة أنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد مشتملا به

ذكر الأمر بالانتشاح في الثوب الواحد إذا صلى المرء فيه

[2303] أخبرنا بن سلم حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رجل يا رسول الله أيصلي الرجل في الثوب الواحد فقال ليتوشح به ثم ليصل فيه

ذكر الأمر للمصلي في الثوب الواحد بالمخالفة بين طرفيه على عاتقه إذ الانتشاح فيه من غير المخالفة بين طرفيه لا يخلو من السدل أن اشتمال الصماء

[2304] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا صلى أحدكم في الثوب الواحد فليخالف بين طرفيه على عاتقه

ذكر ما يعمل المرء عند صلاته إذا كان معه ثوب واحد غير واسع

[2305] أخبرنا بن خزيمة حدثنا محمد بن رافع حدثنا سريج بن النعمان حدثنا فليح عن سعيد بن الحارث أنه أتى جابر بن عبد الله فقال جابر خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره فجئت ليلة

لبعض أمري فوجدته يصلي وعلي ثوب واحد اشتملت به وصليت إلى جنبه فلما انصرف قال ما السرى يا جابر فأخبرته فقال يا جابر ما هذا الاشتمال الذي رأيت فقلت كان ثوبا واحدا ضيقا فقال إذا صليت وعليك ثوب واحد فإن كان واسعا فالتحف به وإن كان ضيقا فاتزر به

ذكر الإخبار عن جواز صلاة المرء في الثوب الواحد عند العدم

[2306] أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا داود بن شبيب قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا عاصم بن سليمان الأحول وأيوب وحبيب بن الشهيد وهشام عن بن سيرين عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الصلاة في الثوب الواحد فقال أوكلكم يجد ثوبين فلما كان عمر بن الخطاب قال إذا وسع الله فوسعوا جمع رجل عليه ثيابه فصلى الرجل في إزار ورداء في إزار وقميص في إزار وقباء في سراويل ورداء في سراويل وقميص في سراويل وقباء قال هشام نحسبه قال وتبان

ذكر الإباحة للمرء أن يصلي الصلاة على الحصير

[2307] أخبرنا بكر بن أحمد بن سعيد العابد قال حدثنا نصر بن علي قال حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال حدثني أبو سعيد الخدري أنه دخل على النبي صلى الله عليه وسلم فرآه يصلي على حصير يسجد عليه

ذكر الإباحة للمصلي أن يصلي على البسط

[2308] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي التياح قال سمعت أنس بن مالك يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخالطنا حتى يقول لأخ لي صغير يا أبا عمير ما فعل النغير ونضح بساط لنا فصلى عليه

ذكر البيان بأن هذه الصلوات كانت بعقب طعام طعمه النبي صلى الله عليه وسلم عند الأنصار

[2309] أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف قال حدثنا سوار بن عبد الله العنبري قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال حدثنا خالد الحذاء عن أنس بن سيرين عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم زار أهل بيت من الأنصار فطعم عندهم طعاما فلما أراد أن يخرج أمر بمكان من البيت فنضح له على بساط فصلى عليه ودعا لهم

ذكر جواز صلاة المرء على الخمرة

[2310] أخبرنا حامد بن محمد بن شعيب حدثنا منصور بن أبي مزاحم حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي على الخمرة

ذكر الإباحة للمرء أن يصلي الصلاة على الخمرة

[2311] أخبرنا محمد بن عبد الله بن الجنيد ببست قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن بن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على الخمرة

ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه

[2312] أخبرنا أحمد بن عيسى بن السكن البلدي بواسط قال حدثنا زكريا بن الحكم الرسعني قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا شعبة عن أبي حصين عن يحيى بن وثاب عن أبي عبد الرحمن السلمي عن أم حبيبة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي على الخمرة

ذكر خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة العلم أن الأرض كلها طاهرة يجوز للمرء الصلاة عليها

[2313] أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا إسماعيل بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال فضلت على الأنبياء بست أعطيت جوامع الكلم ونصرت بالرعب وأحلت لي الغنائم وجعلت لي الأرض طهورا ومسجدا وأرسلت إلى الخلق كافة وختم بي النبيون

ذكر الخبر المصرح بأن قوله صلى الله عليه وسلم جعلت لي الأرض طهورا ومسجدا أراد به بعض الأرض لا الكل

[2314] أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا المقدمي قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا هشام قال حدثنا محمد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا لم تجدوا إلا مراض الغنم ومعاطن الإبل فصلوا في مراض الغنم ولا تصلوا في أعطان الإبل

ذكر وصف التخصيص الأول الذي يخص عموم تلك اللفظة التي تقدم ذكرنا لها

[2315] أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى عیدان حدثنا سهل بن عثمان العسكري وأبو موسى الزمن قالوا حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الحسن عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يصلی بین القبور

ذكر التخصيص الثاني الذي يخص عموم اللفظة التي ذكرناها قبل

[2316] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة حدثنا بشر بن معاذ العقدي حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا عمرو بن يحيى الأنصاري عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الأرض كلها مسجد إلا الحمام والمقبرة

ذكر التخصيص الثالث الذي يخص عموم قوله صلى الله عليه وسلم جعلت لي الأرض كلها مسجدا

[2317] أخبرنا أبو يعلى حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا يزيد بن زريع حدثنا هشام حدثنا محمد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا لم تجدوا إلا مرائب الغنم ومعائن الإبل فصلوا في مرائب الغنم ولا تصلوا في أعطان الإبل

ذكر خبر يخص عموم اللفظة التي تقدم ذكرنا لها قبل

[2318] أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون الرياني قال حدثنا هناد بن السري قال حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الحسن عن أنس بن مالك قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة بين القبور

ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به حفص بن غياث عن أشعث بن عبد الملك

[2319] أخبرنا المفضل بن محمد بن إبراهيم الجندي أبو سعيد الشيخ الصالح بمكة قال حدثنا علي بن زياد اللحجي قال حدثنا أبو قرة عن بن جريح عن الأعمش عن خيثمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة في المقبرة

ذكر خبر يصرح بصحة ما ذكرناه

[2320] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا حبان بن موسى قال أخبرنا عبد الله عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال حدثني بسر بن عبيد الله قال سمعت أبا إدريس الخولاني يقول سمعت وائلة بن الأسقع يقول سمعت أبا مرثد الغنوي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها

ذكر خير يصرح بتخصيص عموم تلك اللفظة التي ذكرناها قبل

[2321] أخبرنا عمران بن موسى السخيتاني قال حدثنا أبو كامل الجحدري قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام

ذكر الزجر عن الصلاة في المقابر بين القبور

[2322] أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى قال حدثنا سهل بن عثمان العسكري ومحمد بن المثنى قال حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الحسن بن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يصلّى بين القبور

ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به أشعث

[2323] أخبرنا الحسن بن علي بن هذيل القصبى بواسط قال حدثنا جعفر بن محمد بن بنت إسحاق الأزرق حدثنا حفص بن غياث عن أشعث وعمران بن حدير عن الحسن بن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة إلى القبور

ذكر الزجر عن الصلاة إلى القبور والجلوس عليها

[2324] أخبرنا عمران بن موسى السخيتاني قال حدثنا العباس بن الوليد النرسي قال حدثنا بن المبارك قال أخبرنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال سمعت بسر بن عبيد الله يحدث عن أبي إدريس الخولاني عن وائلة بن الأسقع عن أبي مرثد الغنوي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها

ذكر الزجر عن اتخاذ المرء القبور مساجد للصلاة فيها

[2325] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا عثمان بن عمر حدثنا زائدة عن عاصم عن شقيق عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شر الناس من تدركه الساعة ومن يتخذ القبور مساجد

ذكر بعض العلة التي من أجلها زجر عن الصلاة في القبور

[2326] أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري قال أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد

ذكر لعن الله جل وعلا من اتخذ قبور الأنبياء مساجد

[2327] أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا أسباط بن محمد عن بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله قوما اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد

ذكر البيان بأن القبور إذا نبشت وأقلب ترابها جائز حينئذ الصلاة على ذلك الموضع وإن كان في البداية فيه قبور

[2328] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا جعفر بن مهران السبكي قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن أبي التياح قال حدثنا أنس بن مالك قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة نزل في علو المدينة في حي يقال له بنو عمرو بن عوف فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم أربع عشرة ليلة ثم أرسل إلى ملأ بني النجار فجاءوا متقلدين سيوفهم قال أنس فكأنني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته وأبو بكر ردفه وملأ بني النجار حوله حتى ألقى بفناء أبي أيوب فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي حيث أدركته الصلاة ويصلي في مرايض الغنم ثم إنه أمر ببناء المسجد فأرسل إلى ملأ بني النجار فجاءوا فقال يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا قالوا لا والله لا نطلب ثمنه ما هو إلا إلى الله قال أنس فكان فيه ما أقول لكم كانت فيه قبور المشركين وكان فيه نخل وحرث فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين فنبشت بالحرث فسوي وبالنخل فقطعت فوضعوا النخل قبلة المسجد وجعلوا عضادتيه حجارة قال فجعلوا ينقلون ذلك الصخر وهم يرتجزون ورسول الله صلى الله عليه وسلم معهم وهم يقولون اللهم لا خير إلا خير الآخرة فاعفر للأنصار والمهاجرة

ذكر الإباحة للمصلي أن يصلي في ثوب النساء إذا لم يكن فيه أذى

[2329] أخبرنا حامد بن محمد بن شعيب البلخي قال حدثنا سريح بن يونس قال حدثنا سفيان عن أبي إسحاق الشيباني عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن ميمونة أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى وعليه مرط لبعض نسائه وعليها بعضه قال سفيان أراه قال وهي حائض

ذكر الإباحة للمرء أن يصلي في لحف نسائه إذا لم يكن فيها أذى

[2330] أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا عبيد الله بن معاذ قال حدثنا أبي معاذ بن معاذ قال حدثنا أشعث بن سوار عن بن سيرين عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في لحفنا

ذكر الإباحة للمرء أن يصلي في الثوب الذي جامع فيه امرأته

[2331] أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا أبو الوليد قال حدثنا ليث عن يزيد بن أبي حبيب عن سويد بن قيس عن معاوية بن حديج عن معاوية بن أبي سفيان عن أخته أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنه سأله هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في الثوب الذي يجمعها فيه فقالت نعم إذا لم ير فيه أذى

ذكر البيان بأن قول أم حبيبة إذا لم ير فيه أذى أرادت به غير المنى

[2332] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء قال حدثنا مهدي بن ميمون قال حدثنا واصل الأحمد عن إبراهيم النخعي عن الأسود بن يزيد قال رأيت عائشة أغسل أثر الجنابة أصاب ثوبي فقالت ما هذا فقلت أثر جنابة أصاب ثوبي فقالت لقد رأيتني وإنه ليصيب ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فما يزيد على أن يقول هكذا نفرکه

[2333] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا مخلد بن أبي زميل وعبد الجبار بن عاصم قالا حدثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال سألت رجل النبي صلى الله عليه وسلم أصلي في الثوب الذي آتي فيه أهلي قال نعم إلا أن ترى فيه شيئاً فتغسله

ذكر الإباحة للمرء أن يصلي في الثياب الحمر إذا لم تكن بمحرمة عليه

[2334] أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في حلة حمراء فركزت عنزة فصلى

إليها يمر من ورائها الكلب والمرأة والحصار

ذكر الإباحة للمرء أن يصلي في الأبراد القطرية

[2335] أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا داود بن شبيب قال حدثنا حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن وأنس بن مالك وحبيب بن الشهيد عن الحسن عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج وهو متوكىء على أسامة بن زيد وعليه برد قطري قد توشح به فصلى بهم

ذكر ما يستحب للمرء أن لا يصلي في شعر نسائه ولا لحفها

[2336] أخبرنا حامد بن محمد بن شعيب البلخي ببغداد حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا معاذ بن معاذ حدثنا أشعث عن محمد بن سيرين عن عبد الله بن شقيق وعن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلي في شعرنا ولا لحفنا

ذكر ما يستحب للمصلي أن تكون صلاته في الثياب التي لا تشغله عن صلاته

[2337] أخبرنا بن قتيبة قال حدثنا حرمله بن يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرنا يونس عن بن شهاب قال أخبرني عروة عن عائشة قالت قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وعليه خميصة ذات أعلام كأنني أنظر إلى علمها فلما قضى صلاته قال اذهبوا بهذه الخميصة إلى أبي جهم بن حذيفة واثبتوني بأبجانيتها فإنها ألهمتني في صلاتي

ذكر العلة التي من أجلها بعث صلى الله عليه وسلم الخميصة التي ذكرناها إلى أبي جهم من بين الناس

[2338] أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه عن عائشة أنها قالت أهدى أبو جهم بن حذيفة لرسول الله صلى الله عليه وسلم خميصة شامية لها علم فشهد فيها الصلاة فلما انصرف قال ردي هذه الخميصة إلى أبي جهم فإني نظرت إلى علمها في الصلاة فكادت تفتنني

ذكر الإباحة للمصلي حمل الشيء النظيف على عاتقه في صلاته

[2339] أخبرنا خالد بن حنظلة الصيفي بسرخس قال حدثنا محمد بن مشكان قال حدثنا جعفر بن عون قال

حدثنا أبو عميس عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقى عن أبي قتادة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمل أمانة وهو يصلي فإذا أراد أن يركع وضعها ثم سجد فإذا قام حملها وإذا أراد أن يركع وضعها

ذكر الخبر الدال على أن هذه الصلاة كانت صلاة فريضة لا نافلة

[2340] أخبرنا محمد بن المعافى العابد حدثنا محمد بن صدقة الجبلى حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم عن أبي قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى الصلاة وهو حامل على عاتقه أمانة بنت أبي العاص فكان إذا ركع وضعها عن عاتقه وإذا فرغ من سجوده حملها على عاتقه فلم يزل كذلك حتى فرغ من صلاته

ذكر الإباحة للمصلي أن يصلي وبينه وبين القبلة امرأة معترضة ذات محرم له

[2341] أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا حفص بن عمرو الربالي قال حدثنا عمر بن علي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل وأنا راقدة معترضة بينه وبين القبلة على الفراش الذي يضطجع عليه هو وأهله

ذكر ما كانت عائشة تفعل عند إرادة المصطفى صلى الله عليه وسلم السجود وهي نائمة أمامه

[2342] أخبرنا الحسين بن إدريس قال حدثنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة أنها قالت كنت أنام بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلي في قبلته فإذا سجد غمزني فقبضت رجلي وإذا قام بسطتهما قالت والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح

ذكر إباحة الصلاة للمرأة بحذاء المرأة النائمة قدامه

[2343] أخبرنا أبو عروبة قال حدثنا بندار قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر قال سمعت القاسم بن محمد عن عائشة قالت بنسما عدلتموننا بالكلب والحمار لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا معترضة بين يديه فإذا أراد أن يوتر غمزني

ذكر البيان بأن عائشة كانت تنام معترضة في القبلة والمصطفى صلى الله عليه وسلم يصلي وهي بينه وبينها

[2344] أخبرنا علي بن أحمد الجرجاني بحلب قال أخبرنا أحمد بن عبدة قال حدثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل وأنا نائمة بينه وبين القبلة فإذا كان عند الوتر أيقظني

[2345] أخبرنا في عقبه قال حدثنا أحمد بن عبدة قال حدثنا حماد بن زيد قال قال أيوب عن هشام بن عروة معترضة كاعتراض الجنابة

ذكر البيان بأن إيقاظ المصطفى صلى الله عليه وسلم عائشة في الوقت الذي ذكرنا كان ذلك برجله دون النطق بالكلام

[2346] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا العباس بن الوليد الترسي قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا أبو سلمة قال حدثني عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وأنا معترضة في القبلة أمامه فإذا أراد أن يوتر غمزني برجله

ذكر العلة التي من أجلها كان يوقظ المصطفى صلى الله عليه وسلم عائشة في ذلك الوقت

[2347] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا أبو كريب قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل وأنا بينه وبين القبلة فإذا أراد أن يوتر أيقظني فأوترت

ذكر وصف نوم عائشة قدام المصطفى صلى الله عليه وسلم بالليل عندما وصفنا ذكره

[2348] أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا العقيلي عن مالك عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة قالت كنت أمد رجلي في قبلة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فإذا سجد غمزني فرفعتهما وإذا قام رددتهما

ذكر الخبر الدال على جواز العمل باليسير للمصلي في صلاته

[2349] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا الفضل بن موسى قال حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا أبو سلمة عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعترض الشيطان في مصلاي فأخذت بحلقه فخنقته حتى وجدت برد لسانه على كفي ولولا ما كان من دعوة أخي سليمان لأصبح موثقا تنظرون إليه

ذكر الخبر المدحض قول من أفسد صلاة العامل فيها عملا يسيرا

[2350] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا محمد بن أبان قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن حصين عن عبيد الله بن عبد الله الأعمى عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيطانا وهو في الصلاة فأخذه فخنقه حتى وجد برد لسانه على يده ثم قال صلى الله عليه وسلم لولا دعوة أخي سليمان لأصبح موثقا حتى يراه الناس

ذكر الإباحة للمرء قتل الحيات والعقارب في صلاته

[2351] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي قال حدثنا عيسى بن يونس قال حدثنا معمر بن يحيى بن أبي كثير عن ضمضم بن جوس الهفاني عن أبي هريرة قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الأسودين في الصلاة الحية والعقرب

ذكر الأمر بقتل الحيات والعقارب للمصلي في صلاته

[2352] أخبرنا أبو خليفة حدثنا مسلم بن إبراهيم الفراهيدي حدثنا علي بن المبارك الهنائي عن يحيى بن أبي كثير عن ضمضم بن جوس عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا الأسودين في الصلاة الحية والعقرب

ذكر الزجر عن تغطية المرء فمه في الصلاة

[2353] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا حبان بن موسى قال حدثنا عبد الله عن الحسن بن ذكوان عن سليمان الأحول عن عطاء عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن السدل في الصلاة وأن يغطي الرجل فاه

ذكر الإباحة للمرء بسط ثوبه للسجود عليه عند شدة الحر

[2354] أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا أبو الوليد قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا غالب القطان عن بكر بن عبد الله المزني عن أنس بن مالك قال كنا إذا صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يستطع أحدا أن يمكن جبهته من الأرض بسط ثوبه فسجد عليه

ذكر الإباحة للمرء مشي اليمين واليسار في صلاته لحاجة تحدث

[2355] حدثنا أبو يعلى قال حدثنا غسان بن الربيع عن ثابت بن يزيد عن برد بن سنان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت استفتحت الباب ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي تطوعا والباب في القبلة فمشى النبي صلى الله عليه وسلم عن يمينه أو عن يساره حتى فتح الباب ثم رجع إلى الصلاة

ذكر فرق المصلي بين المقتلين في صلاته

[2356] أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا جرير عن منصور عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن أبي الصهباء عن بن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس فجاءت جارتان من بني عبد المطلب تشتدان اقتتلتا فأخذهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزع إحدهما من الأخرى وما بالى بذلك

ذكر الأمر بكظم المرء التثاؤب ما استطاع ذلك

[2357] أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا إسماعيل بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال التثاؤب من الشيطان إذا تئأب أحدكم فليكظم ما استطاع

ذكر الأمر بكظم التثاؤب ما استطاع المرء أو وضع اليد على الفم عند ذلك

[2358] أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا إبراهيم بن بشار الرمادي قال حدثنا سفيان عن بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب فإذا تئأب أحدكم فليكظم ما استطاع أو ليضع يده على فيه فإنه إذا تئأب فقال آه فإنما هو الشيطان يضحك من جوفه

ذكر البيان بأن هذا الأمر إنما أمر المصلي دون من لم يكن في الصلاة

[2359] أخبرنا أبو عروبة قال حدثنا محمد بن وهب بن أبي كريمة قال حدثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم عن زيد بن أبي أنيسة عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن التثاؤب في الصلاة من الشيطان فإذا وجد أحدكم ذلك فليكظم

ذكر الأمر لمن تئاءب أن يضع يده على فيه عند ذلك حذر دخول الشيطان فيه

[2360] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا جرير عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه وعن بن أبي سعيد الخدري عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تئاءب أحدكم فليضع يده على فيه فإن الشيطان يدخل

ذكر وصف استتار المصلي في صلاته

[2361] أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أمية عن أبي محمد بن عمرو بن حريث عن جده سمع أبا هريرة يقول قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئاً فإن لم يجد فليلق عصا فإن لم يجد عصا فليخط خطاً ثم لا يضره ما يمر بين يديه قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه عمرو بن حريث هذا شيخ من أهل المدينة روى عنه سعيد بن المقبري وابنه أبو محمد يروي عن جده وليس هذا بعمرو بن حريث المخزومي ذلك له صحة وهذا عمرو بن حريث بن عماره من بني عذرة سمع أبو محمد بن عمرو بن حريث جده حريث بن عماره عن أبي هريرة

ذكر الزجر عن صلاة المرء في الفضاء بلا سترة

[2362] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا أبو بكر الحنفي قال حدثنا الضحاك بن عثمان قال حدثني صدقة بن يسار قال سمعت بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصل إلا إلى سترة ولا تدع أحدا يمر بين يديك فإن أبى فلتقاتله فإنما هو شيطان

ذكر إباحة مرور المرء قدام المصلي إذا صلى إلى غير سترة

[2363] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال حدثنا يحيى بن سعيد عن بن جريج عن كثير بن كثير عن أبيه عن المطلب بن أبي وداعة أنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم حين فرغ من طوافه أتى حاشية المطاف فصلى ركعتين وليس بينه وبين الطوافين أحد

ذكر البيان بأن هذه الصلاة لم تكن بين الطوافين وبين المصطفى صلى الله عليه وسلم سترة

[2364] أخبرنا عمر بن محمد الهمداني حدثنا عمرو بن عثمان حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا زهير بن محمد

العنبري حدثنا كثير بن كثير عن أبيه عن المطلب بن أبي وداعة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي حذو الركن الأسود والرجال والنساء يمرون بين يديه ما بينه وبينهم سترة قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه في هذا الخبر دليل على إباحة مرور المرء بين يدي المصلي إذا صلى إلى غير سترة يستتر بها وهذا كثير بن كثير بن المطلب بن أبي وداعة بن صبيرة بن سعيد بن سعد بن سهم بن عمرو بن هصيص بن كعب بن لؤي السهمي

ذكر الزجر عن مرور المرء معترضا بين يدي المصلي

[2365] أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا العباس بن عبد العظيم قال حدثنا عبد الكبير الحنفي قال حدثنا عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب قال سمعت عمي عبيد الله بن موهب أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم أحدكم ما له في أن يمشي بين يدي أخيه معترضا وهو يناجي ربه لكان أن يقف في ذلك المقام مائة عام أحب إليه من الخطوة التي خطا

ذكر الزجر عن المرور بين يدي المصلي

[2366] أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال حدثنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد أن زيد بن خالد أرسله إلى أبي جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم في المار بين يدي المصلي قال أبو جهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه لا أدري سنة قال أم شهرا أو يوما أو ساعة

ذكر الزجر عن المرور بين يدي المصلي

[2367] أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال حدثنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدا يمر بين يديه وليدراه ما استطاع فإن أبى فليقاتله فإنما هو الشيطان

ذكر الأمر للمصلي بمقاتلة من يريد المرور بين يديه

[2368] أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري قال أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدا يمر بين يديه وليدراه ما استطاع فإن أبى فليقاتله فإنما هو شيطان

ذكر البيان بأن قوله صلى الله عليه وسلم وإنما هو شيطان أراد به أن معه شيطاناً يدل على ذلك الفعل لا أن المرء المسلم يكون شيطاناً

[2369] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا أبو بكر الحنفي قال حدثنا الضحاك بن عثمان قال حدثني صدقة بن يسار قال سمعت بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصلوا إلا إلى سترة ولا يدع أحدا يمر بين يديه فإن أبى فليقاتله فإن معه القرين

ذكر الإباحة للمصلي مقاتلة من يريد المرور بين يديه

[2370] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا هارون بن عبد الله الحمال قال حدثنا بن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان عن صدقة بن يسار عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدا يمر بين يديه فإن أبى فليقاتله فإن معه القرين

ذكر الإباحة للمرء أن يمنع الشاة إذا أرادت المرور بين يديه وهو يصلي

[2371] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا الفضل بن يعقوب الرخامي قال حدثنا الهيثم بن جميل قال حدثنا جرير بن حازم عن يعلى بن حكيم والزيير بن خريت عن عكرمة عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي فمرت شاة بين يديه فساهاها إلى القبلة حتى ألصق بطنه بالقبلة

ذكر الأمر بالدنو من السترة إذا صلى إليها

[2372] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن بن عجلان عن زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى أحدكم إلى سترة فليدن منها فإن الشيطان يمر بينه وبينها ولا يدع أحدا يمر بين يديه

ذكر العلة التي من أجلها أمر بالدنو من السترة للمصلي

[2373] أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا إبراهيم بن بشار قال حدثنا سفيان قال حدثنا صفوان بن سليم عن نافع بن جبير بن مطعم عن سهل بن أبي خثمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا صلى أحدكم إلى سترة فليدن منها لا يقطع الشيطان عليه صلاته

ذكر وصف القدر الذي يجب أن يكون بين المصلي وبين السترة إذا صلى إليها

[2374] أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون الرياني قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال حدثنا بن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد قال كان بين مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الجدار ممر الشاة

ذكر كراهية تباعد المصلي عن السترة إذا استتر بها

[2375] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن بن عجلان عن زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى أحدكم إلى سترة فليدن منها فإن الشيطان يمر بينه وبينها ولا يدع أحدا يمر بين يديه

ذكر إجازة الاستتار للمصلي في الفضاء بالخط عند عدم العصا والعنزة

[2376] أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا محمد بن الصباح الدولابي قال حدثنا مسلم بن خالد عن إسماعيل بن أمية عن أبي محمد بن عمرو بن حريث عن أبيه عن جده عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئاً فليصب عصا فإن لم يكن معه عصا فليخط خطاً ثم لا يضره من مر أمامه

ذكر الخبر الدال على أن نصب المصلي أمامه السترة وخطه الخط يجب أن يكون بالطول لا بالعرض

[2377] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا العباس بن الوليد النرسي قال حدثنا يحيى القطان قال حدثنا عبيد الله بن عمر قال أخبرني نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان تركز له العنزة فيصلي إليها

ذكر إباحة صلاة المرء إلى راحلته في الفضاء عند عدم العنزة والسترة

[2378] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا بن نمير قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي إلى راحلته قال نافع ورأيت بن عمر يصلي إلى راحلته

ذكر البيان بأن السترة تمنع من قطع الصلاة للمصلي وإن مر من دونها الحمار والكلب والمرأة

[2379] أخبرنا محمد بن عبد الله بن الجنيد قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك بن حرب عن موسى بن طلحة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وضع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل فليصل ولا يبالى من مر وراء ذلك

ذكر البيان بأن السترة تمنع من قطع الصلاة وإن مر وراءه الحمار والكلب والمرأة

[2380] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد قال حدثنا عمر بن عبيد الطنافسي عن سماك بن حرب عن موسى بن طلحة عن أبيه قال كنا نصلي والدواب تمر بين أيدينا فسألنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال مثل آخرة الرحل يكون بين يدي أحدكم فلا يضره ما مر بين يديه

ذكر خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة العلم أن مرور الحمار قدام المصلي لا يقطع صلاته

[2381] أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا جرير عن منصور عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن أبي الصهباء قال كنا عند بن عباس فذكرنا ما كان يقطع الصلاة فقالوا الحمار والمرأة فقال بن عباس لقد جئت أنا وغلाम من بني عبد المطلب مرتدفين على حمار ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس في أرض خلاء فتركنا الحمار بين أيديهم ثم جئنا حتى دخلنا بينهم فما بالى بذلك

ذكر البيان بأن هذه الصلاة التي كان الحمار يمر قدامهم فيها كانوا يصلون لعنزة تركز بين أيديهم والعنزة تمنع من قطع الصلاة وإن مر قدامهم الحمار والكلب والمرأة

[2382] أخبرنا الحسين بن محمد بن مصعب قال حدثنا علي بن إشكاب قال حدثنا إسحاق الأزرق عن سفیان عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم بالبطحاء وهو في قبة حمراء وعنده أناس فجاء بلال فأذن ثم جعل يتبع فاه هاهنا وها هنا قال سفیان يعني يقول حي على الصلاة حي على الفلاح قال وأخرج فضل وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فجعل الناس من بين نائل وناضح حتى جعل الصغير يدخل يده تحت إبط القوم فيصيب ذلك وركز بلال بين يديه عنزة فيمر الحمار والمرأة والكلب لا يمنع فصلى الظهر ركعتين ثم صلى ركعتين ركعتين حتى قدم المدينة

ذكر البيان بأن هذا الحكم إنما يكون لمن لم يكن بين يديه كآخرة الرحل

[2383] أخبرنا عبد الله بن صالح البخاري ببغداد قال حدثنا عبد الله بن إسحاق الأذرمي قال حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت قال سألت أبا ذر عما يقطع الصلاة فقال إذا لم يكن بين يديك كآخرة الرجل المرأة والحمار والكلب الأسود قلت ما بال الأسود من الأصفر من الأبيض قال يا بن أخي سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سألتني فقال الكلب الأسود شيطان قال أبو حاتم الأذمة قرية من قرى نصيبين

ذكر خبر أوهم عالما من الناس أن أول هذا الخبر غير مرفوع

[2384] أخبرنا أحمد بن محمد بن الحسين حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا سليمان بن المغيرة حدثنا حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال يقطع صلاة الرجل إذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرجل المرأة والحمار والكلب الأسود قال قلت يا أبا ذر ما بال الأسود من الأبيض من الأحمر قال يا بن أخي سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سألتني فقال الكلب الأسود شيطان

ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن أول هذا الخبر موقوف غير مسند

[2385] أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي قال حدثنا محمد بن كثير قال أخبرنا شعبة قال أخبرني حميد بن هلال قال سمعت عبد الله بن الصامت يحدث عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقطع صلاة الرجل إذا لم يكن بين يديه كآخرة الرجل الحمار والكلب الأسود والمرأة قال قلت ما بال الأسود من الأحمر من الأصفر فقال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سألتني فقال الأسود شيطان

ذكر نفي جواز استعمال هذا الفعل إذا عدت الصفة التي ذكرناها

[2386] أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن عبد الله بن مغفل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقطع الصلاة الكلب والحمار والمرأة

ذكر البيان بأن

ذكر المرأة أطلق في هذا الخبر بلفظ العموم والمراد منه بعض النساء لا الكل

[2387] أخبرنا محمد بن عبد الرحمن بن محمد قال حدثنا عبد الله بن هاشم الطوسي قال حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن جابر بن زيد عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقطع الصلاة

الكلب والمرأة الحائض

ذكر البيان بأن

ذكر الكلب في هذا الخبر أطلق بلفظ العموم والقصد منه بعض الكلاب لا الكل

[2388] أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة بخبر غريب قال حدثنا بن أبي السري قال حدثنا معتمر بن سليمان قال حدثنا سلم بن أبي الذيال عن حميد بن هلال العدوي عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب الأسود فقلت يا أبا ذر ما بال الأسود من الأحمر من الأصفر فقال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سألتني فقال الأسود شيطان

[2389] حدثنا أبو يعلى حدثنا إبراهيم بن الحجاج السامي حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب وحبيب بن الشهيد وبونس بن عبيد عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقطع الصلاة الحمار والمرأة والكلب الأسود قال فقلت ما بال الأسود من الأحمر من الأصفر من الأبيض قال يا بن أخي قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الكلب الأسود شيطان

ذكر خبر أوهم من لم يحكم صناعة الحديث أنه مضاد للأخبار التي تقدم ذكرنا لها

[2390] أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال حدثنا شعبة قال أخبرني أبو بكر بن حفص قال سمعت عروة بن الزبير يقول قالت عائشة لقد رأيتني بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم معترضة كاعتراض الجنازة وهو يصلي

ذكر البيان بأن صلاة المرء إنما تقطع من مرور الكلب والحمار والمرأة لا كونهن واعتراضهن

[2391] أخبرنا بن خزيمة قال حدثنا محمد بن الوليد البصري قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا هشام بن حسان عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تعاد الصلاة من ممر الحمار والمرأة والكلب الأسود قلت ما بال الأسود من الأصفر من الأحمر فقال فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سألتني فقال الكلب الأسود شيطان

ذكر البيان بأن هذه الأشياء الثلاثة إنما تقطع صلاة المصلي إذا لم يكن قدامه سترة

[2392] أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا إسماعيل بن علية عن يونس بن عبيد عن

حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرجل فإنه يقطع صلاته المرأة والحصار والكلب الأسود قال قلت يا أبا ذر فما بال الكلب الأسود من الكلب الأحمر من الكلب الأصفر قال يا بن أخي إني سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عما سألتني عنه فقال الكلب الأسود شيطان

ذكر خبر أوهم عالما من الناس أنه يضاد الأخبار التي ذكرناها قبل

[2393] أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري حدثنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن بن عباس أنه قال أقبلت راكباً على أتان وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بمنى فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت فأرسلت الأتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي أحد

ذكر البيان بأن صلاة المصطفى صلى الله عليه وسلم بمنى كانت السترة قدامه حيث كان الأتان ترتع قدام المصطفى صلى الله عليه وسلم

[2394] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان قال حدثنا عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالأبطح في قبة له حمراء من آدم قال فخرج بلال بوضوءه فبين نائل وناضح قال فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه حلة حمراء كأنني أنظر إلى بياض ساقيه قال فتوضأ وأذن بلال فجعل يتبع فاه هاهنا وها هنا يقول يمينا وشمالا حي على الصلاة حي على الفلاح ثم ركزت له عنزة فقام فصلى العصر ركعتين يمر بين يديه الحمار والكلب لا يمنع ثم لم يزل يصلي ركعتين حتى رجع إلى المدينة

باب إعادة الصلاة

[2395] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا محمد بن الصباح الدولابي قال حدثنا هشيم قال أخبرنا يعلى بن عطاء عن جابر بن يزيد بن الأسود العامري عن أبيه قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حجته فصليت معه صلاة الصبح في مسجد الخيف من منى فلما قضى صلاته إذا رجلان في آخر الناس لم يصليا فأتي بهما ترعد فرائضهما فقال ما منعكما أن تصليا معنا قالوا يا رسول الله كنا قد صلينا في رحالنا قال فلا تفعلوا إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة فصليا معهم فإنها لكم نافلة

[2396] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا هبة بن خالد القيسي قال حدثنا همام بن يحيى قال حدثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن سليمان بن يسار أنه رأى بن عمر جالسا بالبلاط والناس يصلون فقلت ما يجلسك والناس يصلون قال إني قد صليت وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا أن نعبد صلاة في يوم مرتين قال أبو حاتم عمرو بن شعيب في نفسه ثقة يحتج بخبره إذا روى عن غير أبيه فأما روايته عن أبيه عن جده فلا تخلو من انقطاع وإرسال فيه فلذلك لم نحتج بشيء منه

ذكر الخبر الدال على أن الزجر لم يرد به إلا الفريضة التي يعيد الإنسان إياها ثانيا بعينها دون من نوى في إعادته التطوع

[2397] أخبرنا الحسين بن أحمد بن بسطام بالأبلة قال حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي قال حدثنا وهيب بن خالد عن سليمان الناجي عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري قال دخل رجل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم قد صلى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا من يتصدق على هذا فليصل معه

ذكر الإباحة لمن صلى في مسجد جماعة أن يصلي فيه مرة أخرى جماعة

[2398] أخبرنا عبد الله بن محمد بن مرة بالبصرة قال حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي قال حدثنا وهيب بن خالد عن سليمان الناجي عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري قال دخل رجل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم قد صلى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا من يتصدق على هذا فليصل معه

ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به وهيب

[2399] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا بن أبي عدي عن سعيد بن أبي عروبة عن سليمان الناجي عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بأصحابه ثم جاء رجل فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم من يتصدق على هذا فيصلي معه

ذكر الإباحة للمرء أن يؤدي فرضه جماعة ثم يؤم الناس بتلك الصلاة

[2400] أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا إبراهيم بن بشار الرمادي قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو بن دينار سمع جابر بن عبد الله قال كان معاذ بن جبل يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم يرجع إلى قومه فيؤمهم قال فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ذات ليلة فصلى معه معاذ بن جبل ثم رجع إلينا فتقدم ليؤمنا فافتتح سورة البقرة فلما رأى ذلك رجل من القوم تنحى فصلى وحده ثم انصرف فقلنا له مالك يا فلان أنا فتحت قال ما نأفقت ولأتين النبي صلى الله عليه وسلم فلأخبرته فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن معاذاً يصلي معك ثم يرجع فيؤمنا وإنك أخرت العشاء البارحة فصلى معك ثم رجع إلينا فتقدم ليؤمنا فافتتح سورة البقرة فلما رأيت ذلك تنحيت فصليت وحدي أي رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنما نحن أصحاب نواضح وإنما نعمل بأيدينا فقال النبي صلى الله عليه وسلم أفتان أنت يا معاذ أفتان أنت يا معاذ اقرأ بسورة كذا وسورة كذا قال عمرو وأمره بسور قصار لا أحفظها قال سفيان فقلنا لعمرو بن دينار إن أبا الزبير قال لهم إن النبي صلى الله عليه وسلم قال له اقرأ ب السماء والطارق والسماء ذات البروج والشمس وضحاها والليل إذا

يغشى قال عمرو نحو هذا

ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن معاذ لم يكن يؤم قومه بصلاة العشاء التي كانت فرضه المؤداة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

[2401] أخبرنا إسماعيل بن داود بن وردان بمصر قال حدثنا عيسى بن حماد قال أخبرنا الليث بن سعد عن بن عجلان عن عبيد الله بن مقسم عن جابر بن عبد الله قال كان معاذ بن جبل يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء ثم ينصرف إلى قومه فيصليها لهم وكان إمامهم

ذكر الإباحة لمن صلى جماعة فرضه أن يؤم قوما بتلك الصلاة

[2402] أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا إبراهيم بن بشار قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو بن دينار قال سمعت جابرا يقول كان معاذ وهو بن جبل يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يرجع إلى قومه فيؤمهم

ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن معاذ كان يصلي بالقوم فرضه لا نفعه

[2403] أخبرنا حاجب بن أركين بدمشق قال حدثنا الحسن بن عرفة قال حدثنا هشيم عن منصور بن زاذان عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله أن معاذ كان يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء الآخرة ثم ينصرف إلى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة

ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه

[2404] أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى بن سعيد عن بن عجلان عن عبيد الله بن مقسم عن جابر بن عبد الله قال كان معاذ يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يرجع فيؤم قومه فيصلي بهم تلك الصلاة

ذكر الأمر لمن صلى في بيته أو رحله ثم حضر مسجد الجماعة أن يصلي معهم ثانيا

[2405] أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان حدثنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن زيد بن أسلم عن رجل من بني الدئل يقال له بسر بن محجن عن أبيه أنه كان في مسجد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ثم رجع ومحجن في مجلسه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منعك أن تصلي مع الناس ألسنت برجل

مسلم قال بلى يا رسول الله ولكني قد كنت صليت في أهلي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جئت فصل مع الناس وإن كنت قد صليت

ذكر الأمر لمن أخر إقامة الصلاة عن وقتها أن يصلي وحده ثم يصلي معهم ثانيا إذا كانت في الوقت

[2406] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا عمران بن موسى القزاز قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا أيوب عن أبي العالية البراء قال أخبر بن زياد الصلاة فأتاني عبد الله بن الصامت فألقيت له كرسيًا فجلس عليه فذكرت له صنع بن زياد فعص على شفته ثم ضرب بيده على فخذي وقال إني سألت أبا ذر ف ضرب فخذي كما ضربت فخذك فقال إني سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سألتني وضرب فخذي كما ضربت فخذك فقال صل الصلاة لوقتها فإن أدركت معهم فصل ولا تقل إني قد صليت فلا أصلي

باب الوتر

[2407] أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة حدثنا حرملة بن يحيى حدثنا بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب قال أخبرني عطاء بن يزيد الليثي أنه سمع أبا أيوب الأنصاري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الوتر حق فمن أحب أن يوتر بخمس فليوتر ومن أحب أن يوتر بثلاث فليوتر ومن أحب أن يوتر بواحدة فليوتر بها ومن شق عليه ذلك فليومئء إيماء

ذكر الخبر الدال على أن الوتر ليس بفريضة

[2408] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة حدثنا عبدة بن عبد الله حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن أبي نصر عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أدرك الصبح ولم يوتر فلا وتر له

ذكر الخبر الدال على أن الوتر ليس بفرض

[2409] أخبرنا عبد الله بن محمد بن الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا أبو الربيع الزهراني قال حدثنا يعقوب بن القمي قال حدثنا عيسى بن جارية عن جابر بن عبد الله قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان ثمان ركعات وأوتر فلما كانت القابلة اجتمعنا في المسجد ورجونا أن يخرج إلينا فلم نزل فيه حتى أصبحنا ثم دخلنا فقلنا يا رسول الله اجتمعنا في المسجد ورجونا أن تصلي بنا فقال إني خشيت أو كرهت أن يكتب عليكم الوتر قال أبو حاتم هذان خبران لفظاهما مختلفان ومعناهما متباينان إذ هما في حاليين في شهري رمضان لا في حالة واحدة في شهر واحد

ذكر الخبر الدال على أن الوتر ليس بفرض

[2410] أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم قال حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم قال حدثنا الوليد عن الأوزاعي عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي أيوب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الوتر حق فمن شاء فليوتر بخمس ومن شاء فليوتر بثلاث ومن شاء فليوتر بواحدة

ذكر خبر ثان يدل على أن الوتر ليس بفرض

[2411] أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال حدثنا حرملة بن يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرنا يونس عن بن شهاب قال أخبرني عطاء بن يزيد الليثي أنه سمع أبا أيوب الأنصاري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال الوتر حق فمن أحب أن يوتر بخمس فليوتر ومن أحب أن يوتر بثلاث فليوتر ومن أحب أن يوتر بواحدة فليوتر بها ومن غلبه ذلك فليومئء إيماء

ذكر خبر ثالث يدل على أن الوتر غير فرض

[2412] أخبرنا الحسن بن محمد بن أبي معشر بجران قال حدثنا عبد الرحمن بن عمرو البجلي قال حدثنا زهير بن معاوية عن الحسن بن الحر عن نافع عن بن عمر أنه كان يوتر على البعير ويذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك

ذكر خبر رابع يصرح بأن الوتر غير فرض

[2413] أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن أبي بكر بن عمر بن عبد الرحمن عن سعيد بن يسار أنه قال كنت أسير مع عبد الله بن عمر بطريق مكة فلما خشيت الصبح نزلت فأوترت ثم أدركته فقال لي عبد الله بن عمر أين كنت فقلت خشيت الفجر فنزلت فأوترت فقال أليس لك في رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة فقلت بلى قال فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر على البعير

ذكر خبر خامس يدل على أن الوتر ليس بفرض

[2414] أخبرنا بن خزيمة قال حدثنا عبدة بن عبد الله الخزاعي قال حدثنا أبو داود الطيالسي قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من

أدركه الصبح فلم يوتر فلا وتر له

ذكر خبر سادس يدل على أن الوتر غير فرض

[2415] أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا أبو الربيع الزهراني قال حدثنا يعقوب بن عبد الله القمي قال حدثنا عيسى بن جارية عن جابر بن عبد الله قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان ثمان ركعات وأوتر فلما كانت الليلة القابلة اجتمعنا في المسجد ورجونا أن يخرج فيصلي بنا فأقمنا فيه حتى أصبحنا فقلنا يا رسول الله رجونا أن تخرج فتصلي بنا قال إني كرهت أو خشيت أن يكتب عليكم الوتر

ذكر خبر سابع يدل على أن الوتر غير فرض

[2416] أخبرنا علي بن أحمد الجرجاني بحلب قال حدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا نوح بن قيس قال حدثنا خالد بن قيس عن قتادة عن أنس أن رجلا قال يا رسول الله كم افترض الله على عباده من الصلاة قال خمس صلوات قال هل قبلهن أو بعدهن شيء فقال صلى الله عليه وسلم افترض الله على عباده صلوات خمسا قال فحلف الرجل بالله لا يزيد عليهن ولا ينقص فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن صدق دخل الجنة

ذكر خبر ثامن يدل على أن الوتر غير فرض

[2417] أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا بن أبي عدي عن شعبة عن عبد ربه بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن بن محيريز عن المخدجي قال سأل رجل أبا محمد رجلا من الأنصار عن الوتر فقال الوتر واجب كوجوب الصلاة فأتى عبادة بن الصامت فذكر ذلك له فقال كذب أبو محمد سمعت رسول الله يقول خمس صلوات افترضهن الله على عباده من لم ينتقص منهن شيئا استخفافا بحقهن فإن الله جل وعلا جاعل له يوم القيامة عهدا أن يدخله الجنة ومن جاء بهن وقد انتقص منهن شيئا استخفافا بحقهن لم يكن له عند الله شيء إن شاء عذبه وإن شاء غفر له

ذكر خبر تاسع يدل على أن الوتر ليس بفرض

[2418] أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا إسماعيل بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن ما لم تغش الكبائر

ذكر خبر عاشر يدل على أن الوتر غير فرض على أحد من المسلمين

[2419] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا أمية بن بسطام قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا روح بن القاسم عن إسماعيل بن أمية عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن أبي معبد عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذًا إلى اليمن قال إنك تقدم على قوم من أهل الكتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله فإذا عرفوا الله أخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم فإذا فعلوه فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم زكاة تؤخذ من أموالهم فتد على فقرائهم فإذا أطاعوا بهذا فخذ منهم وتوق كرائم أموال الناس قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه الاستدلال بمثل هذه الأخبار على أن الوتر ليس بفرض تكثر فيما ذكرنا منها غنية لمن وفقه الله للسداد وهداه لسلوك الرشاد أن الوتر ليس بفرض وكان بعث المصطفى صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل إلى اليمن قبل خروجه من الدنيا بأيام يسيرة وأمره صلى الله عليه وسلم أن يخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم ولو كان الوتر فرضاً أو شيئاً زاده الله جل وعلا للناس على صلواتهم كما زعم من جهل صناعة الحديث ولم يميز بين صحيحها وسقيمها لأمر المصطفى صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل أن يخبرهم أن الله جل وعلا فرض عليهم ست صلوات لا خمسا ففيمنا وصفنا أبين البيان بأن الوتر ليس بفرض وبالله التوفيق

ذكر الخبر الدال على أن المرء إذا أصبح ولم يوتر من الليل ليس عليه إعادة الوتر فيما بعده

[2420] أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير حدثنا زيد بن أوزم حدثنا أبو قتيبة حدثنا شعبة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا مرض فلم يصل من الليل صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة

ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن الوتر لا يصل إلى على الأرض

[2421] حدثنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال حدثنا حرملة بن يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرنا يونس عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبح على راحلته قبل أي وجه توجه ويوتر عليها غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة قال سالم وكان بن عمر يصلي على دابته من الليل وهو يسير لا يبالي حيث كان وجه

ذكر وصف الوتر الذي إذا أراد المرء أوتر به

[2422] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا نصر بن علي الجهضمي قال حدثنا عبد الله بن داود عن بن أبي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بواحدة

ذكر خبر ثان يصرح بإباحة استعمال الذي ذكرناه

[2423] أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم قال حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الأوزاعي قال حدثنا الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بواحدة

ذكر ما يستحب للمرء أن يقتصر من وتره على ركعة واحدة إذا صلى بالليل

[2424] أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف قال حدثنا يحيى بن موسى خت قال حدثنا حماد بن خالد الخياط عن مالك بن أنس عن مخرمة بن سليمان عن كريب عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أوتر بركعة

ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن الصلاة ركعة واحدة غير جائز

[2425] أخبرنا بن خزيمة قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا سفيان قال حدثني الأشعث بن سليم عن الأسود بن هلال عن ثعلبة بن زهدم قال كنا مع سعيد بن العاص بطبرستان فقال أيكم صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فقال حذيفة أنا قال فقام حذيفة وصف الناس خلفه صفين صفا خلفه وصفا موازي العدو فصلى بالذين خلفه ركعة ثم انصرف هؤلاء مكان هؤلاء وجاء أولئك فصلى بهم ركعة ولم يقضوا

ذكر الخبر المدحض قول من أبطل الوتر بركعة واحدة

[2426] أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي قال حدثنا يحيى بن أيوب المقابري قال حدثنا إسماعيل بن جعفر قال وأخبرني عبد الله بن دينار أنه سمع بن عمر يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل فقال يصلي أحدكم مثنى مثنى حتى إذا خشي أن يصبح سجد سجدة توتر له ما قد صلى

ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن الوتر بالركعة الواحدة غير جائز

[2427] أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال حدثنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن بن شهاب عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بواحدة

ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به عروة عن عائشة

[2428] أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف قال حدثنا يحيى بن موسى خت قال حدثنا حماد بن خالد الخياط حدثنا مالك عن مخرمة بن سليمان عن كريب عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أوتر بركة

ذكر الزجر عن أن يوتر المرء بثلاث ركعات غير مفصولة

[2429] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا حرمة بن وهب قال حدثني سليمان بن بلال عن صالح بن كيسان عن عبد الله بن الفضل عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وعبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لا توتروا بثلاث أوتروا بخمس أو بسبع ولا تشبهوا بصلاة المغرب

ذكر خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة العلم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالليل كل أربع ركعات بتسليمة وبوتر بثلاث بتسليمة

[2430] أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه أخبره أنه سأل عائشة كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فقالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان ولا في غيره يزيد على إحدى عشرة ركعة يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثاً قالت عائشة يا رسول الله أتنام قبل أن توتر فقال يا عائشة إن عيني تنام ولا ينام قلبي

ذكر البيان بأن قول عائشة رضى الله تعالى عنها يصلي أربعاً أرادت به بتسليمتين وقولها يصلي ثلاث أرادت به بتسليمتين ليكون الوتر ركعة من آخر صلاة الليل

[2431] أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم قال حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي قال حدثنا الزهري قال حدثني عروة قال حدثني عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء إلى أن ينصدع الفجر إحدى عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين وبوتر بواحدة ويمكن في سجوده قدر ما يقرأ الرجل خمسين آية قبل أن يرفع رأسه فإذا سكث الأذان من صلاة الفجر قام فركع ركعتين ثم اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن

ذكر الخبر الدال على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفصل بالتسليم بين الركعتين والثالثة التي وصفناها

[2432] أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن عمرو الغزي قال حدثنا بن عفير قال حدثني يحيى بن أيوب عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الركعتين اللتين يوتر بعدها سبح اسم ربك الأعلى وقل يا أيها الكافرون ويقرأ في الوتر ب قال هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس

ذكر الخبر المصرح بالفصل بين الشفع والوتر

[2433] أخبرنا محمد بن أحمد بن النضر الخلقاني حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال سمعت أبي يقول أخبرنا أبو حمزة عن إبراهيم الصائغ عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفصل بين الشفع والوتر

ذكر البيان بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان إذا أوتر بثلاث فصل بين الثنتين والواحدة بتسليمه

[2434] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم قال حدثنا الوليد بن مسلم عن الوضين بن عطاء عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يفصل بين الشفع والوتر بتسليم يسمعه

ذكر ما يستحب للمرء رفع الصوت بالتسليم بين شفعه ووتره من صلاته

[2435] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي قال حدثنا عتاب بن زياد قال حدثنا أبو حمزة عن إبراهيم الصائغ عن نافع عن بن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفصل بين الشفع والوتر بتسليم يسمعه

ذكر إباحة الوتر بثلاث ركعات لمن أراد ذلك

[2436] أخبرنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي قال حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا أبو حفص الأبار عن الأعمش عن زبيد الإيامي وطلحة عن زر عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه عن أبي بن كعب أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر ب سبح اسم ربك الأعلى و قل يا أيها الكافرون و قل هو الله أحد

ذكر البيان بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم قد كان يوتر بأكثر من واحدة إذا صلى بالليل في بعض الليالي دون البعض

[2437] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا عبدة بن سليمان قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر منها بخمس لا يجلس في شيء من الخمس إلا في آخرهن يجلس ثم يسلم

ذكر الإباحة للمرء أن يوتر بغير العدد الذي وصفناه

[2438] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا وهب بن جرير قال حدثنا شعبة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أوتر بخمس وأوتر بسبع

ذكر وصف وتر المرء إذا أوتر بخمس ركعات

[2439] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا عمر بن موسى الحادي قال حدثنا حماد بن سلمة وحماد بن زيد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر بخمس ركعات لا يقعد إلا في آخرهن

ذكر خبر ثان يصرح بإباحة استعمال ما وصفناه

[2440] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا عبدة بن سليمان قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بخمس لا يجلس في شيء من الخمس إلا في آخرهن يجلس ثم يسلم

ذكر وصف وتر المرء إذا أوتر بسبع ركعات

[2441] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا سعيد عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام أن عائشة سئلت عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كنا نعد له سواكه وطهوره فيبعثه الله لما شاء أن يبعثه من الليل فيتسوك ويتوضأ ثم يصلي سبع ركعات ولا يجلس فيهن إلا عند السادسة فيجلس ويذكر الله ويدعو

ذكر الإباحة للمرء أن يوتر بتسع ركعات

[2442] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا معاذ بن هشام قال حدثنا أبي عن قتادة عن زرارة بن أوفي عن سعد بن هشام عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أوتر بتسع ركعات لم يقعد إلا في الثامنة فيحمد الله ويذكره ويدعو ثم ينهض ولا يسلم ثم يصلي التاسعة ويذكر الله ويدعو ثم يسلم تسليماً يسمعناه ثم يصلي ركعتين وهو جالساً

ذكر الوقت المستحب للمرء أن يوتر فيه إذا كان متهجداً

[2443] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن يحيى بن وثاب عن مسروق قال سألت عائشة عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كل الليل قد أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم أوله وأوسطه فأنتهى وتره حين مات إلى السحر

ذكر الوقت الذي يوتر فيه المرء بالليل إذا عقب تهجده به

[2444] أخبرنا الفضل بن الحباب حدثنا عبد الله بن رجاء عن إسرائيل عن أشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه عن مسروق قال سألت عائشة متى كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر قالت إذا سمع الصارخ يعني الديك وكان أحب العمل إليه أدومه وإن قل

ذكر الأمر بمبادرة الصبح بالوتر

[2445] أخبرنا أبو يعلى حدثنا يحيى بن أيوب المقابري حدثنا بن أبي زائدة حدثني عبيد الله بن عمر عن نافع عن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال بادروا الصبح بالوتر تفرد به بن أبي زائدة قاله الشيخ

ذكر الإباحة للمرء تأخير الوتر إلى آخر الليل إذا طمع في التهجد وتعجيله قبل النوم إذا كان آيساً منه

[2446] أخبرنا الحسن بن سفيان وأبو يعلى قالا حدثنا محمد بن عباد المكي قال حدثنا يحيى بن سليم عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي بكر متى توتر قال أوتر ثم أنام قال بالحزم أخذت وسأل عمر متى توتر قال أنام ثم أقوم من الليل فأوتر قال فعل القوي أخذت

ذكر الإباحة للمرء أن يوتر من أول الليل أو آخره على حسب عادته في تهجد الليل

[2447] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا عبد الأعلى بن حماد قال حدثنا وهيب عن برد أبي العلاء عن

عبادة بن نسي عن غصيف بن الحارث قال قلت لعائشة أرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يا أم المؤمنين أكان يوتر من أول الليل أو من آخره قالت ربما أوتر من أول الليل وربما أوتر من آخره قلت الله أكبر الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة قلت يا أم المؤمنين أرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من الجنابة من أول الليل أو من آخره قالت ربما اغتسل من أول الليل وربما اغتسل من آخره قلت الله أكبر الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة قلت يا أم المؤمنين أرأيت النبي صلى الله عليه وسلم أكان يجهر بصلاته أم يخافت بها قالت ربما جهر بصلاته وربما خافت بها قلت الله أكبر الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة

ذكر الإباحة للمرء أن يضم قراءة المعوذتين إلى قراءة قل هو الله أحد في وتره الذي ذكرناه

[2448] أخبرنا أبو عروبة قال حدثنا ميمون بن الأصيغ قال حدثنا بن أبي مريم قال حدثنا يحيى بن أيوب عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعة الأولى من الوتر ب سبح اسم ربك الأعلى وفي الثانية ب قل يا أيها الكافرون وفي الثالثة ب قل هو الله أحد و قل أعوذ برب الفلق و قل أعوذ برب الناس

ذكر الزجر عن أن يوتر المرء في الليلة الواحدة مرتين في أول الليل وآخره

[2449] أخبرنا إبراهيم بن إسحاق الأنماطي قال حدثنا نصر بن علي قال حدثنا ملازم بن عمرو قال حدثنا عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق قال زارني أبي يوما في رمضان فأمسى عندنا وأفطر فقام بنا تلك الليلة وأوتر ثم انحدر إلى مسجده فصلى بأصحابه ثم قدم رجلا فقال أوتر بأصحابك فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا وتران في ليلة

ذكر ما يستحب للمرء أن يسبح الله جل وعلا عند فراغه من وتره الذي ذكرناه

[2450] أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال حدثنا محمد بن أبي عبيدة عن أبيه عن الأعمش عن طلحة بن مصرف عن زر عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه عن أبي كعب قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الوتر ب سبح اسم ربك الأعلى و قل يا أيها الكافرون و قل هو الله أحد فإذا سلم قال سبحان الملك القدوس ثلاث مرات

باب النوافل

ذكر بناء الله جل وعلا بيتا في الجنة لمن صلى في اليوم واللييلة اثنتي عشرة ركعة سوى الفريضة

[2451] أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي حدثنا محمد بن كثير العبيدي حدثنا شعبة عن النعمان بن سالم عن عمرو بن أوس عن عنبسة بن أبي سفيان عن أم حبيبة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من رجل يصلي ثنتي عشرة ركعة غير الفريضة إلا بنى الله له بيتا في الجنة

ذكر وصف الركعات التي يبنى الله عز وجل لمن يركع بها بيتا في الجنة

[2452] أخبرنا بن خزيمة حدثنا الربيع بن سليمان حدثنا شعيب بن الليث بن سعد حدثنا الليث بن سعد عن بن عجلان عن أبي إسحاق الهمداني عن عمرو بن أوس الثقفي عن عنبسة بن أبي سفيان عن أخته أم حبيبة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى ثنتي عشرة ركعة في اليوم بنى الله له بيتا في الجنة أربع ركعات قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين قبل العصر وركعتين بعد المغرب وركعتين قبل الصبح

ذكر دعاء النبي صلى الله عليه وسلم بالرحمة لمن صلى قبل العصر أربعاً

[2453] أخبرنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي حدثنا أبو داود حدثنا محمد بن مهران حدثني جدي أبو المثنى عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله امرأ صلى قبل العصر أربعاً قال أبو حاتم أبو المثنى هذا اسمه مسلم بن المثنى من ثقات أهل الكوفة وقوله صلى الله عليه وسلم أربعاً أراد به بتسليمتين لأن في خبر يعلى بن عطاء عن علي بن عبد الله الأزدي عن بن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الليل والنهار مثنى مثنى

ذكر ما يستحب للمرء المواظبة على الركعات المعلومه من النوافل قبل الفرائض وبعدها

[2454] أخبرنا أبو خليفة الفضل بن الحباب قال حدثنا مسدد بن مسرهد عن يزيد بن زريع قال حدثنا أيوب عن نافع عن بن عمر قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يصلي ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء الآخرة وأخبرتني حفصة أنه كان يصلي ركعتين خفيفتين حين ينادي المنادي لصلاة الصبح وكانت ساعة لا يدخل عليه فيها أحد

ذكر الأمر للمرء أن يركع ركعتين قبل كل صلاة فريضة يريد أداؤها

[2455] أخبرنا بن قتيبة قال حدثنا محمد بن عمرو الغزي قال حدثنا عثمان بن سعيد القرشي قال حدثنا محمد بن مهاجر عن ثابت بن عجلان عن سليم بن عامر عن عبد الله بن الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صلاة مفروضة إلا وبين يديها ركعتان

ذكر استحباب المسارعة إلى الركعتين قبل الفجر اقتداء بالمصطفى صلى الله عليه وسلم

[2456] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة حدثنا يعقوب الدورقي حدثنا يحيى بن سعيد عن بن جريح أخبرني عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن على شيء من النوافل أشد معاهدة منه على الركعتين قبل الصبح

ذكر البيان بأن مسارعته صلى الله عليه وسلم إلى الركعتين قبل الفجر كان أكثر من مسارعته إلى الغنيمة التي يغنمها

[2457] أخبرنا عمران بن موسى السخيتاني حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا حفص بن غياث عن بن جريح عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسرع إلى شيء من النوافل أسرع منه إلى الركعتين قبل الصبح ولا إلى غنيمة يغتنمها

ذكر الترغيب في ركعتي الفجر مع البيان بأنها خير من الدنيا وما فيها

[2458] أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا إسحاق بن بهلول حدثنا يحيى القطان حدثنا سليمان التيمي وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الركعتان قبل الفجر أحب إلي من الدنيا وما فيها

ذكر ما كان يقرأ به صلى الله عليه وسلم في الركعتين قبل الفجر

[2459] أخبرنا أبو يعلى حدثنا عمرو بن محمد الناقد حدثنا أبو أحمد الزبيري حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن مجاهد عن بن عمر قال رمقت النبي صلى الله عليه وسلم شهرا فكان يقرأ في الركعتين قبل الفجر ب قل يا أيها الكافرون و قل هو الله أحد قال أبو حاتم سمع أبو أحمد الزبيري محمد بن عبد الله الأسدي هذا الخبر عن الثوري وإسرائيل وشريك عن أبي إسحاق فمرة كان يحدث به عن هذا وأخرى عن ذاك وتارة عن ذا

ذكر إثبات الإيمان لمن قرأ سورة الإخلاص في ركعتي الفجر

[2460] أخبرنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي ببغداد حدثنا يحيى بن معين حدثنا يحيى بن عبد الله بن يزيد بن عبد الله بن أنيس الأنصاري قال سمعت طلحة بن خراش يحدث عن جابر بن عبد الله أن رجلا قام

فرقع ركعتي الفجر فقرأ في الركعة الأولى قل يا أيها الكافرون حتى انقضت السورة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا عبد عرف ربه وقرأ في الآخرة قل هو الله أحد حتى انقضت السورة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا عبد آمن بربه فقال طلحة فأنا أستحب أن أقرأ بهاتين السورتين في هاتين الركعتين

ذكر الحث على القراءة

في ركعتي الفجر بسورة الإخلاص

[2461] أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هارون عن سعيد الجريدي عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نعم السورتان هما تقرأ في الركعتين قبل الفجر قل يا أيها الكافرون و قل هو الله أحد

ذكر ما يستحب للمرء أن تكون ركعتا الفجر منه في أول انفجار الصبح

[2462] أخبرنا عبد الله بن محمود بن سليمان السعدي بمرور قال حدثنا بن أبي عمر العدني قال حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن بن شهاب عن سالم عن أبيه عن حفصة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتي الفجر إذا أضاء الفجر

ذكر تعاهد المصطفى صلى الله عليه وسلم على ركعتي الفجر

[2463] أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا بن جريج قال أخبرني عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن على شيء من النوافل أشد معاهدة منه على الركعتين قبل الصبح

ذكر تخفيف المصطفى صلى الله عليه وسلم ركعتي الفجر

[2464] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا وكيع عن سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخفف ركعتي الفجر

ذكر ما يستحب للمرء أن يخفف ركعتي الفجر إذا أرادهما

[2465] أخبرنا عمران بن موسى قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا أبو خالد الأحمر ويزيد بن هارون

عن يحيى بن سعيد عن محمد بن عبد الرحمن عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى ركعتي الفجر خففهما حتى يقع في نفسي أنه لم يقرأ بفاتحة الكتاب

ذكر ما يستحب للمرء التخفيف في ركعتي الفجر إذا ركعهما

[2466] أخبرنا أبو عروبة قال حدثنا يحيى بن حكيم قال عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد قال حدثني محمد بن عبد الرحمن أنه سمع عمرة تحدث عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم ليصلي ركعتي الفجر فيخففهما حتى إني لأقول هل قرأ فيهما بأمر القرآن

ذكر ما يستحب للمرء الاضطجاع على الأيمن من شقه بعد ركعتي الفجر

[2467] أخبرنا محمد بن عبيد الله بن الفضل الكلاعي بحمص قال حدثنا عمرو بن عثمان قال حدثنا أبي قال حدثنا شعيب بن أبي حمزة قال قال محمد أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سكت المؤذن بالأول من صلاة الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين قبل صلاة الفجر بعد أن يتبين له الفجر ثم اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن للإقامة

ذكر الأمر بالاضطجاع بعد ركعتي الفجر لمن أراد صلاة الغداة

[2468] أخبرنا عمر بن محمد الهمداني حدثنا بشر بن معاذ العقدي حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع على يمينه فقال له مروان بن الحكم أما يجزي أحدنا ممشاه إلى المسجد حتى يضطجع قال لا قال فبلغ ذلك بن عمر فقال أكثر أبو هريرة قال فليل فليل لا بن عمر هل تنكر شيئاً مما يقول قال لا ولكنه أكثر وجبنا فبلغ ذلك وجبنا فبلغ ذلك أبا هريرة فقال ما ذنبي إن حفظت شيئاً ونسوا

ذكر الزجر عن أن يصلي المرء ركعتي الفجر بعد أن أقيمت صلاة الغداة

[2469] أخبرنا علي بن حمدون بن هشام قال حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي قال حدثنا عثمان بن عمر قال حدثنا أبو عامر الخزار عن بن أبي مليكة عن بن عباس قال أقيمت صلاة الصبح فقامت لأصلي الركعتين فأخذ بيدي النبي صلى الله عليه وسلم وقال أتصلي الصبح أربعاً

ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن على الداخل المسجد بعد أن أقيمت صلاة الغداة أن يبدأ بركعتي الفجر وإن فاتته ركعة واحدة من فرضه

[2470] أخبرنا محمد بن سفيان الصغار بالمصيصة قال حدثنا بن علي عن أيوب عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة

ذكر الإباحة لمن أدرك الجماعة ولم يصل ركعتي الفجر أن يصليها في عقب صلاة الغداة

[2471] أخبرنا الحسن بن إسحاق بن إبراهيم الخولاني المصري بطرسوس ومحمد بن المنذر ومحمد بن إسحاق بن خزيمة قالوا أخبرنا الربيع بن سليمان قال حدثنا أسد بن موسى قال حدثنا الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن أبيه عن جده قيس بن قهد أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح ولم يكن ركع ركعتي الفجر فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم سلم معه ثم قام فركع ركعتي الفجر ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر إليه فلم ينكر ذلك عليه

ذكر الأمر لمن فاتته ركعتا الفجر أن يصليهما بعد طلوع الشمس

[2472] أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير بتستر حدثنا عبد القدوس بن محمد الحبحابي حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام حدثنا قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يصل ركعتي الفجر فليصليهما إذا طلعت الشمس

ذكر ما يصلي المرء قبل الظهر من التطوع

[2473] أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال حدثنا بن أبي السري قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه قال حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء قال بن عمر وأخبرتني حفصة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يركع ركعتين قبل الفجر وذلك بعدما يطلع الفجر

ذكر الإباحة للمرء أن يصلي قبل الظهر أربع ركعات

[2474] أخبرنا شباب بن صالح قال حدثنا وهب بن بقية قال حدثنا خالد عن خالد عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصلي قبل الظهر أربعاً وبعد المغرب ركعتين وبعد العشاء ركعتين وبالليل تسع ركعات قلت قائماً أو قاعدا قالت كان يصلي ليلاً طويلاً قاعداً وليلاً طويلاً قائماً قلت كيف يصنع إذا كان قائماً وكيف يصنع إذا كان قاعداً قالت كان إذا قرأ قائماً ركع قائماً وإذا قرأ

قاعدا ركع قاعدا

ذكر البيان بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يصلي الركعات التي وصفناها في بيت لا في المسجد

[2475] أخبرنا محمد بن علي الصيرفي قال حدثنا أبو كامل الجحدري قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصلي أربعاً قبل الظهر ثم يخرج فيصلّي ثم يرجع فيصلّي ركعتين ثم يخرج إلى المغرب ثم يرجع فيصلّي ركعتين ثم يخرج إلى العشاء ثم يرجع فيصلّي ركعتين ثم يصلي من الليل تسعاً قال فقلت قاعداً أو قائماً قالت يصلي ليلاً طويلاً قائماً قلت فإذا قرأ قائماً قالت إذا قرأ قائماً ركع قائماً وإذا قرأ قاعداً ركع قاعداً ثم يصلي قبل الفجر ركعتين

[2476] أخبرنا أبو خليفة قال أخبرنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا إسماعيل قال حدثنا أيوب عن نافع قال كان بن عمر يطيل الصلاة قبل الجمعة ويصلي بعدها ركعتين في بيته ويحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك

ذكر الأمر بالشيء الذي يخالف في الظاهر الفعل الذي ذكرناه

[2477] أخبرنا عبد الله بن قحطبة قال حدثنا محمد بن موسى قال حدثنا معتمر بن سليمان قال حدثني أبي عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا صلى أحدكم يوم الجمعة فليصل بعدها أربعاً

ذكر الأمر لمن صلى الجمعة أن يصلي بعدها أربعاً

[2478] أخبرنا أبو خليفة حدثنا مسدد حدثنا أبو عوانة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربعاً

ذكر الخبر الدال على أن الأمر بالركعات التي وصفناها بعد الجمعة أمر ندب لا حتم

[2479] أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي قال حدثنا وهيب بن خالد قال حدثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا صليت بعد الجمعة فصل أربعاً قال وهيب فقال عبيد الله بن عمر يرد على سهيل حدثني نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد الجمعة ركعتين

ذكر خبر ثان يدل على أن الأمر الذي وصفناه بالصلاة بعد الجمعة إنما هو أمر استحباب لا أمر إيجاب

[2480] أخبرنا المفصل بن محمد بن إبراهيم الجندي بمكة قال حدثنا علي بن زياد اللحجي قال حدثنا أبو قرة عن سفيان عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل أربعاً

ذكر البيان بأن الأمر بما وصفنا إنما هو أمر ندب لا حتم

[2481] أخبرنا سعيد بن عبد العزيز الحلبي بدمشق حدثنا أبو نعيم عبيد بن هشام حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل أربعاً

ذكر الخبر الدال على أن الأمر بأربع ركعات في عقب صلاة الجمعة إنما أمر بذلك بتسليمتين لا بتسليمة واحدة

[2482] أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا عبيد الله بن معاذ بن معاذ حدثنا أبي عن شعبة عن يعلى بن عطاء سمع عليا البارقى عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة الليل والنهار مثنى مثنى قال أبو حاتم والبارق جبل أزد

ذكر الخبر الدال على أن أمر المصطفى صلى الله عليه وسلم بالركعات الأربع بعد الجمعة أراد به بتسليمتين لا بتسليمة واحدة

[2483] أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير بتستر قال حدثنا محمد بن الوليد البصري قال حدثنا غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن علي الأزدي عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة الليل والنهار مثنى مثنى

ذكر البيان بأن صلاة المصطفى صلى الله عليه وسلم الركعتين بعد الجمعة في بيته لم يكن لشيء لا يركعهما إلا فيه

[2484] أخبرنا بن خزيمة قال حدثنا علي بن حجر السعدي قال حدثنا عاصم بن سويد عن محمد بن موسى بن الحارث عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بني عمرو بن عوف يوم

الأربعاء فقال لو أنكم إذا جئتم عيدكم هذا مكثتم حتى تسمعوا من قولي قالوا نعم بآبائنا أنت يا رسول الله وأمهاتنا قال فلما حضروا الجمعة صلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم صلى ركعتين بعد الجمعة في المسجد ولم ير يصلي بعد الجمعة يوم الجمعة ركعتين في المسجد وكان ينصرف إلى بيته قبل ذلك اليوم

ذكر لفظة أوهمت عالما من الناس أنها صحيحة محفوظة

[2485] أخبرنا الحسين بن إسحاق الأصفهاني بالكرج حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي حدثنا بن إدريس عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل أربعاً فإن كان له شغل فركعتين في المسجد وركعتين في البيت

ذكر البيان بأن هذه اللفظة الأخيرة إنما هي من قول أبي صالح أدرجه بن إدريس في الخبر

[2486] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى حدثنا إبراهيم بن الحجاج السامي حدثنا حماد بن سلمة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نصلي بعد الجمعة أربعاً قال سهيل قال لي أبي إن لم تصل في المسجد الحرام أربع ركعات فصل في المسجد ركعتين وفي بيتك ركعتين

ذكر وصف الموضع الذي تؤدي فيه ركعتا المغرب وركعتا الجمعة

[2487] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا محمد بن يحيى الزماني قال حدثنا سلم بن قتيبة قال حدثنا بن أبي ذئب عن نافع عن بن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلي الركعتين بعد المغرب والركعتين بعد الجمعة إلا في بيته

ذكر الأمر للمرء أن يركع ركعتين قبل كل صلاة فريضة يريد أداؤها

[2488] أخبرنا بن قتيبة قال حدثنا محمد بن عمرو الغزي قال حدثنا عثمان بن سعيد القرشي قال حدثنا محمد بن مهاجر عن ثابت بن عجلان عن سليم بن عامر عن عبد الله بن الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صلاة مفروضة إلا وبين يديها ركعتان

ذكر الإباحة للمرء أن يصلي ركعتين قبل صلاة المغرب

[2489] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة قال سمعت عمرو بن عامر عن أنس بن مالك قال كان المؤذن إذا أذن قام ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يبتدرون السواري يصلون حتى يخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم وهم كذلك يصلون الركعتين قبل المغرب ولم يكن بين الأذان والإقامة شيء

ذكر الأمر للمرء أن يجعل نصيبا من صلاته لبيته

[2490] أخبرنا أبو يعلى حدثنا أبو خيثمة حدثنا محمد بن خازم حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده فليجعل لبيته نصيبا فإن الله جاعل في بيته من صلاته خيرا

ذكر البيان بأن صلاة المرء النوافل كلها في بيته كان أعظم لأجره

[2491] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى بالموصل حدثنا عبد الأعلى بن حماد حدثنا وهيب بن خالد حدثنا موسى بن عقبة عن سالم أبي النضر عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة من حصر في رمضان فصلى فيها ليلي فصلى بصلاته أناس من أصحابه فلما علم بهم جعل يقعد قال فخرج إليهم فقال قد عرفت الذي رأيتم من صنعكم فصلوا أيها الناس في بيوتكم فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة

ذكر الأمر بالتفعل للمرء عند وجود النشاط وتركه عند عدمه

[2492] أخبرنا عمر بن محمد الهمداني حدثنا يعقوب الدورقي حدثنا إسماعيل بن عليه حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد وحبل ممدود بين ساريتين فقال ما هذا قالوا لزنب تصلي فإذا كسلت أو فترت أمسكت به قال حلوه ثم قال ليصل أحدكم نشاطه فإذا كسل أو فتر فليقعد

ذكر الزجر عن صلاة المرء النافلة إذا غلبته عيناه مخافة أن يقول ما لا يعلم

[2493] حدثنا أبو يعلى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حميد عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فرأى حبلا ممدودا بين ساريتين فقال ما هذا قالوا فلانة تصلي فإذا

أُعيت تعلقت به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتصل ما عقلت فإذا خشيت أن تغلب فلتنم

ذكر الأخبار عن وصف صلاة المرء النافلة في يومه وليلته

[2494] أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير بتستمر حدثنا محمد بن الوليد البصري حدثنا غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن علي الأزدي عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة الليل والنهار مثنى مثنى

ذكر الزجر عن الجلوس للداخل المسجد قبل أن يصلي ركعتين

[2495] أخبرنا الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن فيل البالسي أبو الطاهر إمام مسجد الجامع بأنطاكية قال حدثنا محمد بن عمرو بن العباس الباهلي قال حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت عمارة بن غزية عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الأنصاري عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس فيه حتى يركع ركعتين

ذكر الأمر للداخل المسجد أن يركع ركعتين

[2496] أخبرنا محمد بن صالح بن ذريح بعكبرا أخبرنا أحمد بن جواس الحنفي حدثنا الأشجعي عن سفيان عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله قال كان لي دين على النبي صلى الله عليه وسلم فقضاني وزادني فدخلت عليه للمسجد فقال لي صل ركعتين

ذكر البيان بأن المرء إنما أمر أن يركع ركعتين عند دخوله المسجد قبل أن يجلس

[2497] أخبرنا الفضل حدثنا القعني عن مالك عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقني عن أبي قتادة السلمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا جاء أحدكم المسجد فليصل سجدين قبل أن يجلس

ذكر البيان بأن قوله صلى الله عليه وسلم فليصل سجدين أراد به ركعتين

[2498] أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر بحران قال حدثنا محمد بن الحارث الحراني حدثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم عن زيد بن أبي أنيسة عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الأنصاري عن أبي قتادة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إذا دخل أحدكم المسجد فليصل ركعتين قبل أن

ذكر البيان بأن المرء إنما أمر بركعتين عند دخوله المسجد قبل الجلوس والاستخبار

[2499] أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا هدية بن خالد حدثنا همام عن بن جريج عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس أو يستخير

ذكر الأمر للداخل المسجد يوم الجمعة والإمام يخطب أن يركع ركعتين

[2500] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى حدثنا داود بن رشيد حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة وأبي سفيان عن جابر قال دخل سليك الغطفاني المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فأمره أن يصلي ركعتين تفرد به حفص بن غياث وهو قاضي الكوفة قاله الشيخ

ذكر البيان بأن الداخل المسجد والإمام يخطب إنما أمر أن يركع ركعتين خفيفتين قبل الجلوس

[2501] أخبرنا أحمد بن عمير بن جوصا بدمشق حدثنا أحمد بن يحيى الصوفي حدثنا إسحاق بن منصور حدثنا داود الطائفي عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال دخل رجل المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة فقال له صل ركعتين خفيفتين قبل أن تجلس

ذكر البيان بأن الداخل المسجد أن يصلي ركعتين ويتجاوز فيها

[2502] أخبرنا محمد بن إسحاق بن سعيد السعدي قال حدثنا علي بن خشرم قال أخبرنا عيسى عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال جاء سليك الغطفاني يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فجلس فقال له يا سليك قم فاركع ركعتين وتجاوز فيهما ثم قال إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين ولتجاوز فيهما

ذكر الخبر الدال على أن هذا الرجل لم تفته صلاة أمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يقضيها كما زعم من حرف الخبر عن جهته وتأول له ما وصفت

[2503] أخبرنا أبو يعلى حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا يحيى القطان عن بن عجلان حدثني عياض

عن أبي سعيد الخدري أن رجلا دخل المسجد يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم على المنبر فدعاه فأمره أن يصلي ركعتين ثم دخل الجمعة الثالثة ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فدعاه فأمره أن يصلي ركعتين

[2504] أخبرنا أحمد بن محمد بن الحسن بن الشرقي قال حدثنا أحمد بن الأزهر قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا أبي عن بن إسحاق قال حدثني أبان بن صالح عن مجاهد عن جابر بن عبد الله قال دخل سليك الغطفاني المسجد يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اركع ركعتين ولا تعودن لمثل هذا فركعهما ثم جلس قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه قوله صلى الله عليه وسلم لا تعودن لمثل هذا أراد الإبطاء في المجيء إلى الجمعة لا الركعتين اللتين أمر بهما والدليل على صحة هذا خبر بن عجلان الذي تقدم ذكرنا له أنه أمره في الجمعة الثانية أن يركع ركعتين مثلهما

[2505] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا يحيى بن سعيد عن بن عجلان قال حدثنا عياض بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري أن رجلا دخل المسجد يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فدعاه فأمره أن يصلي ركعتين ثم قال تصدقوا فتصدقوا فأعطاه صلى الله عليه وسلم ثوبين مما تصدقوا وقال تصدقوا فألقى هو أحد ثوبيه فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صنع وقال انظروا إلى هذا دخل المسجد بهيئة بذة فرجوت أن تفتنوا له فتصدقوا عليه فلم تفعلوا فقلت تصدقوا فأعطوه ثوبين ثم قلت تصدقوا فألقى أحد ثوبيه خذ ثوبك وانتهره قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه قوله صلى الله عليه وسلم خذ ثوبك لفظة أمر بأخذ الثوب مرادها الزجر عن ضده وهو بذل الثوب وفي هذا دليل على أن المرء إذا أخرج شيئاً للصدقة فما لم يقع في يد المتصدق به عليه له أن يرجع فيه وفيه دليل على أن المرء غير مستحب له أن يتصدق بماله كله إلا عند الفضل عن نفسه وعمن يقوته

ذكر إباحة صلاة المرء جماعة تطوعاً

[2506] أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا أبو الوليد قال حدثنا شعبة عن أبي التياح عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخالطنا كثيراً حتى إن كان لييقول لأخ لي صغير يا أبا عمير ما فعل النغير وحضرت الصلاة فنضحنا بساطاً لنا فصلى عليه وصففنا خلفه قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه قول أنس وحضرت الصلاة أراد به وقت الصلاة السبحة إذ المصطفى صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي صلاة الفريضة جماعة في دار أنصاري دون مسجد الجماعة

ذكر الإباحة للمرء أن يصلي التطوع من صلاته وهو جالس

[2507] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت أبا سلمة عن أم سلمة قالت ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان أكثر صلاته وهو جالس وكان أحب العمل إليه ما داوم عليه العبد وإن كان يسيراً

ذكر المدة التي كان فيها يصلي صلى الله عليه وسلم وهو جالس

[2508] أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري قال أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن الزهري عن السائب بن يزيد عن المطلب بن أبي وداعة عن حفصة قالت ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صلى في سبخته جالسا قط حتى كان قبل وفاته بعام فكان يصلي في سبخته جالسا فيقرأ السورة فيرتلها حتى تكون أطول من أطول منها

ذكر العلة التي من أجلها كان يصلي المصطفى صلى الله عليه وسلم جالسا

[2509] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا علي بن حجر السعدي قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وهو جالس بعدما دخل في السن وكان إذا بقي عليه من السورة ثلاثون آية قام فقرأها ثم ركع

ذكر العلة التي من أجلها كان يقوم صلى الله عليه وسلم من قعوده عند إرادة الركوع

[2510] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي قال حدثنا وهيب بن خالد قال حدثنا خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قال سألتها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ليلا طويلا قاعدا وليلا طويلا قائما فإذا صلى قاعدا ركع قاعدا وإذا صلى قائما ركع قائما

ذكر البيان بأن قول عائشة فإذا صلى قاعدا ركع قاعدا أرادت به إذا افتتح الصلاة قاعدا ركع قاعدا

[2511] أخبرنا بن خزيمة قال حدثنا سلم بن جنادة قال حدثنا وكيع عن يزيد بن إبراهيم التستري عن بن سيرين عن عبد الله بن شقيق العقيلي عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قائما وقاعدا فإذا افتتح الصلاة قائما ركع قائما وإذا افتتح الصلاة قاعدا ركع قاعدا

ذكر وصف صلاة المرء إذا صلى قاعدا

[2512] أخبرنا محمد بن عمر بن يوسف قال حدثنا محمد بن عبد الله المخرمي قال حدثنا أبو داود الحفري عن حفص بن غياث عن حميد الطويل عن عبد الله بن شقيق عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى متربعا

ذكر تفضيل الصلاة القائم على القاعد والقاعد على النائم

[2513] أخبرنا أبو يعلى حدثنا الحسن بن حماد سجادة حدثنا أبو أسامة عن حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة عن عمران بن حصين أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة قاعدا فقال النبي صلى الله عليه وسلم صل قائما فهو أفضل ومن صلى قاعدا فله نصف أجر القائم ومن صلى نائما فله نصف أجر القاعد قال أبو حاتم هذا إسناد قد توهم من لم يحكم صناعة الأخبار ولا تفقه في صحيح الآثار أنه منفصل غير متصل وليس كذلك لأن عبد الله بن بريدة ولد في السنة الثالثة من خلافة عمر بن الخطاب سنة خمس عشرة هو وسليمان بن بريدة أخوه توأم فلما وقعت فتنة عثمان بالمدينة خرج بريدة عنها بابنيه وسكن البصرة وبها إذ ذاك عمران بن حصين وسمرة بن جندب فسمع منهما ومات عمران سنة اثنتين وخمسين في ولاية معاوية ثم خرج بريدة منها بابنيه إلى سجستان فأقام بها غازيا مدة ثم خرج منها إلى مرو على طريق هراة فلما دخلها وطنها ومات سليمان بن بريدة بمرو وهو على القضاء بها سنة خمس ومئة فهذا يدل على أن عبد الله بن بريدة سمع عمران بن حصين

ذكر ما يستحب للمرء إذا أراد الخروج من بيته أن يودعه بركعتين

[2514] أخبرنا محمد بن الحسن بن مكرم بالبصرة حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا شريك عن المقدم بن شريح عن أبيه عن عائشة قال قلت لها بأي شيء كان يبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل عليك وإذا خرج من عندك قالت كان يبدأ إذا دخل بالسواك وإذا خرج صلى ركعتين

فصل في الصلاة على الدابة

ذكر الإباحة للمرء أن يصلي على راحلته

[2515] أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن أبي الحباب سعيد بن يسار عن بن عمر قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على حمار وهو متوجه إلى خيبر

ذكر الإباحة للمصلي أن يصلي على راحلته وإن كانت القبلة وراءه

[2516] أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا أبو الوليد قال حدثنا ليث بن سعد قال حدثنا أبو الزبير عن جابر قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة فأدركته فسلمت عليه وهو يصلي فأشار إلي فلما فرغ

دعاني فقال إنك سلمت علي وأنا أصلي وهو متوجه يومئذ نحو المشرق

ذكر البيان بأن المرء لا حرج عليه أن يصلي على راحلته في السفر أي جهة توجه فيها

[2517] أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي قال حدثنا يحيى بن أيوب المقابري قال حدثنا إسماعيل بن جعفر قال وأخبرني عبد الله بن دينار أنه سمع بن عمر يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته حيث توجهت به في السفر

ذكر البيان بأن هذه الصلاة التي كان يصليها صلى الله عليه وسلم على راحلته كانت صلاة سبحة لا فريضة

[2518] أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم قال حدثنا حرملة بن يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث عن أبي الزبير مولى حكيم بن حزام عن جابر بن عبد الله أنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فبعثني مبعثاً فأتيته وهو يسير فسلمت عليه فأومأ بيده ثم سلمت فأشار ولم يكلمني فناداني بعد وقال إني كنت أصلي نافلة

ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به بن وهب عن عمرو بن الحارث

[2519] أخبرنا الحسين بن عبد الله القطان قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا محمد بن شعيب قال حدثنا عمرو بن الحارث عن أبي الزبير عن جابر قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم مبعثاً فوجدته يسيراً مشرقاً ومغرباً فسلمت عليه فأشار بيده ثم سلمت عليه فأشار بيده فأنصرفت فناداني يا جابر فناداني الناس يا جابر فأتيته فقلت يا رسول الله قد سلمت عليك فلم ترد علي قال ذاك أني كنت أصلي

ذكر الإباحة للمسافر أن يصلي النافلة على راحلته وإن كانت القبلة وراء ظهره

[2520] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا وكيع قال حدثنا بن أبي ذئب عن عثمان بن عبد الله بن سراقه عن جابر بن عبد الله قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلة نحو المشرق في غزوة أنمار

ذكر البيان بأن المسافر مباح له أن يتنفل على راحلته وإن كان ظهره إلى القبلة

[2521] أخبرنا بن سلم قال حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الأوزاعي

قال حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثني محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال حدثني جابر بن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فكان يصلي تطوعا على راحلته مستقبل المشرق فإذا أراد أن يصلي المكتوبة نزل واستقبل القبلة

ذكر وصف الركوع والسجود للمتفل على راحلته

[2522] أخبرنا بن سلم قال حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم قال حدثنا الوليد عن بن نمر عن الزهري عن سالم عن أبيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على دابته في السفر في السبحة يومئ برأسه إيماء

ذكر البيان بأن السجدين من المتفل على راحلته يجب أن تكون في الإيماء أخفض من الركوع

[2523] أخبرنا بن خزيمة قال حدثنا أحمد بن المقدم قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا بن جريج قال أخبرنا أبو الزبير أنه سمع جابرا يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي على راحلته يصلي النوافل في كل وجه ولكنه يخفض السجدين من الركعتين يومئ إيماء

ذكر وصف صلاة المرء التطوع على راحلته

[2524] أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون قال حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي قال حدثنا حجاج عن بن جريج قال أخبرني أبو الزبير عن جابر قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وهو على راحلته النوافل في كل وجه ولكنه يخفض السجدين من الركعة يومئ إيماء

ذكر وصف الركوع والسجود للمتفل إذا صلى على راحلته

[2525] أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى عبدان قال حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح قال حدثنا بن وهب قال حدثنا بن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي النوافل على راحلته يخفض السجدين من الركعتين

فصل في صلاة الضحى

[2526] أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن كهمس بن الحسن عن عبد الله بن شقيق قال قلت لعائشة أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى قالت لا

إلا أن يجيء من سفر

ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به كهمس بن الحسن

[2527] أخبرنا محمد بن عمر بن يوسف قال حدثنا نصر بن علي الجهضمي قال حدثنا يزيد بن زريع عن الجريري عن عبد الله بن شقيق قال قلت لعائشة هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى فقالت لا إلا أن يجيء من مغيبه قلت هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قاعدا قالت نعم بعدما حطمه السن قلت هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرن بين السور قالت نعم من المفصل قلت هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم شهرا معلوما سوى رمضان قالت والله إن صام شهرا معلوما سوى رمضان حتى مضى لوجهه صلى الله عليه وسلم ولا أفطره حتى مضى لوجهه صلى الله عليه وسلم

ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفردت به عائشة

[2528] أخبرنا أبو عروبة قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم الصواف قال حدثنا سالم بن نوح العطار قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يصلي الضحى إلا أن يقدم من مغيبة قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه نفي بن عمر وعائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الضحى إلا أن يقدم من سفر أو مغيبة أراد به في المسجد بحضرة الناس دون البيت وذاك أن من خلق المصطفى صلى الله عليه وسلم كان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين فكان أكثر قدوم المصطفى صلى الله عليه وسلم المدينة من الأسفار والغزوات كان ضحى من أول النهار ونهى صلى الله عليه وسلم أن يطرق الرجل أهله ليلا

ذكر إثبات عائشة صلاة الضحى للمصطفى صلى الله عليه وسلم

[2529] أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا أبو الوليد وابن كثير قالا حدثنا شعبة قال أخبرني يزيد الرشك عن معاذة قالت سألت عائشة أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى قالت نعم أربع ركعات ويزيد ما شاء الله قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه إثبات عائشة صلاة الضحى للمصطفى صلى الله عليه وسلم أرادت به في البيت دون المسجد الجماعة لأنه صلى الله عليه وسلم قال أفضل صلاتكم في بيوتكم إلا المكتوبة

ذكر الخبر الدال على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الضحى على دائم الأوقات

[2530] أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال حدثنا حرمله بن يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرنا يونس عن بن شهاب قال أخبرني السائب بن يزيد عن المطلب بن أبي وداعة أن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم

وسلم قالت لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في سبخته وهو جالس حتى كان صلى الله عليه وسلم قبل موته بعام واحد فرأيت يصلي في سبخته وهو جالس ويرتل السورة حتى تكون أطول من أطول منها

ذكر عدد الركعات التي كان يصليها صلى الله عليه وسلم صلاة الضحى

[2531] أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الطائفي قال حدثني المطلب بن عبد الله بن حنطب عن عائشة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بيتي فصلى الضحى ثمان ركعات

ذكر ما يستحب للمرء أن يواطىء على سبحة الضحى

[2532] أخبرنا بن قتيبة حدثنا يزيد بن موهب حدثنا الليث بن سعد عن عقيل عن الزهري قال حدثني عروة أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تقول ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبح سبحة الضحى وكانت عائشة تسبحها وكانت تقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك كثيرا من العمل خشية أن يستن الناس به فيفرض عليهم

ذكر ما يكفي المرء آخر النهار بأربع ركعات يصليها من أوله

[2533] أخبرنا عمر بن محمد الهمداني حدثنا محمد بن عبد الأعلى حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت بردا يقول حدثني سليمان بن موسى عن مكحول عن كثير بن مرة الحضرمي عن قيس الجذامي عن نعيم بن همار الغطفاني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربه تبارك وتعالى أنه قال يا بن آدم صل لي أربع ركعات في أول النهار أكفك آخره

ذكر الاستحباب للمرء أن يصلي صلاة الضحى أربع ركعات رجاء كفاية آخر النهار به

[2534] أخبرنا محمد بن المنذر بن سعيد حدثنا أحمد بن منصور الرمادي حدثنا دحيم حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا سليمان بن أبي السائب عن بسر بن عبيد الله عن أبي إدريس الخولاني عن نعيم بن همار الغطفاني عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه تبارك وتعالى أنه قال يا بن آدم صل لي أربع ركعات أول النهار أكفك آخره

ذكر إثبات أعظم الغنيمة لمعقب صلاة الغداة بركعتي الضحى

[2535] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى حدثنا أبو بكر بن أبي شيبه حدثنا حاتم بن إسماعيل عن حميد بن صخر عن المقبري عن أبي هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثاً فأعظموا الغنيمة وأسرعوا الكرة فقال رجل يا رسول الله ما رأينا بعث قوم أسرع كرة ولا أعظم غنيمة من هذا البعث فقال صلى الله عليه وسلم ألا أخبركم بأسرع كرة وأعظم غنيمة من هذا البعث رجل توضع في بيته فأحسن وضوءه ثم تحمل إلى المسجد فصلى فيه الغداة ثم عقب بصلاة الضحى فقد أسرع الكرة وأعظم الغنيمة

ذكر وصية المصطفى صلى الله عليه وسلم بركعتي الضحى

[2536] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عبد الصمد حدثنا شعبة حدثنا عباس الجريري عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة قال أوصاني خليلي أبو القاسم صلى الله عليه وسلم بثلاث الوتر قبل النوم وصلاة الضحى ركعتين وصوم ثلاثة أيام من كل شهر

ذكر استحباب الاقتداء بالمصطفى صلى الله عليه وسلم في صلاة الضحى بثمان ركعات

[2537] أخبرنا جعفر بن أحمد بن سنان القطان بواسط حدثنا أبي حدثنا يزيد بن هارون حدثنا محمد بن عمرو عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبي مرة مولى أم هانئ قال محمد بن عمرو وقد رأيت أبا مرة وكان شيخاً كبيراً قد أدرك أم هانئ عن أم هانئ قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فقلت يا رسول الله إنني أجرت حموي فرغم بن أمة تعني علياً أنه قاتله قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أجرنا من أجرنا يا أم هانئ قالت وصب رسول الله صلى الله عليه وسلم ماء فاغتسل ثم التحف بثوب عليه وخالف بين طرفيه فصلى الضحى ثمان ركعات

ذكر التسوية في صلاة الضحى بين قيامة وركوعه وسجوده

[2538] أخبرنا بن قتيبة حدثنا حرملة حدثنا بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب حدثني عبيد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل أن أباه قال سألت وحرصت على أن أجد أحداً من الناس يخبرني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبج سبحة الضحى فلم أجد أحداً يخبرني عن ذلك غير أم هانئ بنت أبي طالب أخبرتني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بعد ارتفاع النهار يوم الفتح فأمر بثوب فستر عليه فاغتسل ثم قام فركع ثمان ركعات لا أدري أقيامه فيها أطول أم ركوعه أم سجوده كل ذلك متقاربة قالت فلم أره سبجها قبل ولا بعد

ذكر البيان بأن صلاة الضحى عند ترميض الفصال من صلاة الأوابين

[2539] أخبرنا أبو يعلى حدثنا أبو خيثمة حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن القاسم الشيباني عن زيد بن أرقم أنه رأى قوما يصلون الضحى في مسجد قباء فقال لقد علموا أن الصلاة في غير هذه الساعة أفضل إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة الأوابين حين ترمض الفصال

ذكر كتبه الله جل وعلا الصدقة للمرء بصلاته الضحى

[2540] أخبرنا محمد بن الحسن بن الخليل حدثنا أبو كريب حدثنا زيد بن الحباب حدثنا حسين بن واقد حدثني عبد الله بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الإنسان ثلاث مائة وستون مفصلا على كل مفصل صدقة قالوا يا رسول الله فمن يطيق ذلك قال تنحي الأذى وإلا فركعتي الضحى

فصل في التراويح

[2541] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا الربيع بن سليمان قال حدثنا بن وهب قال أخبرنا مسلم بن خالد عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا الناس في رمضان يصلون في ناحية المسجد فقال صلى الله عليه وسلم ما هؤلاء فقيل ناس ليس معهم قرآن وأبي بن كعب يصلي بهم وهم يصلون بصلاته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابوا أو نعم ما صنعوا

[2542] أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال حدثنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن بن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في المسجد ذات ليلة فصلى بصلاته ناس ثم صلى من القابلة فكثرت الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أصبح قال قد رأيت الذي صنعت فلم يمنعني من الخروج إليكم إلا أنني خشيت أن تفرض عليكم وذلك في رمضان

ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه

[2543] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي قال حدثنا عبد الله بن الحارث المخزومي عن يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في جوف الليل فصلى في المسجد فصلى الناس فأصبح الناس يتحدثون بذلك فكثرت الناس فخرج عليهم الليلة الثانية فصلى فصلوا بصلاته فأصبحوا يتحدثون بذلك حتى كثر الناس فخرج من الليلة الثالثة فصلى فصلوا بصلاته فأصبح الناس يتحدثون بذلك فكثرت الناس حتى عجز المسجد عن أهله فلم يخرج إليهم فطلق الناس يقولون الصلاة فلم يخرج إليهم حتى خرج لصلاة الفجر فلما قضى صلاة الفجر أقبل على الناس فتشهد ثم قال أما بعد فإنه لم يخف علي شأنكم الليلة ولكني خشيت أن تفرض عليكم صلاة الليل فتعجزوا عن ذلك وكان يرغبهم في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة يقول من

قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر الله له ما تقدم من ذنبه قال فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك ثم كذلك كان في خلافة أبي بكر وصدر من خلافة عمر حتى جمعهم عمر بن الخطاب على أبي بن كعب فقام بهم في رمضان وكان ذلك أول اجتماع الناس على قارىء واحد في رمضان

ذكر البيان بأن قوله صلى الله عليه وسلم ولكنني خشيت أن تفرض عليكم فتعجزوا عنها أراد بذلك قيام الليل

[2544] أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة بعسقلان قال حدثنا حرملة بن يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرنا يونس عن بن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في جوف الليل فصلى في المسجد فصلى رجال بصلاته فأصبح الناس يتحدثون بذلك فاجتمع أكثر منهم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في الليلة الثانية فصلى فصلوا بصلاته فأصبح الناس يتذكرون ذلك فكثرت أهل المسجد في الليلة الثالثة فخرج فصلى بهم فصلوا بصلاته فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله فلم يخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفق رجال منهم يقولون الصلاة فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى خرج لصلاة الفجر فلما قضى الفجر أقبل على الناس ثم تشهد فقال أما بعد فإنه لم يخف علي شأنكم الليلة ولقد خشيت أن تفرض عليكم صلاة الليلة فتعجزوا عنها

ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن صلاة الناس التراويح في شهر رمضان ليست سنة

[2545] أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال حدثنا حرملة بن يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرنا يونس عن بن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من جوف الليل في المسجد فصلى رجال بصلاته فأصبح الناس يتحدثون بذلك فاجتمع أكثر فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في الليلة الثانية فصلوا بصلاته فأصبح الناس يتذكرون ذلك فكثرت أهل المسجد من الليلة الثالثة فخرج يصلي بهم فصلوا بصلاته فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله فلم يخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى خرج لصلاة الفجر فلما قضى الفجر أقبل على الناس ثم تشهد فقال أما بعد إنه لم يخف علي شأنكم الليلة ولكنني خشيت أن تفرض عليكم صلاة الليل فتعجزوا عنها

ذكر مغفرة الله جل وعلا ما قدم من ذنوب المرء المسلم إذا قام رمضان إيماناً واحتساباً فيه

[2546] أخبرنا بن قتيبة حدثنا حرملة بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لرمضان من قامه إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه قال أبو حاتم الاحتساب قصد العبيد إلى بارئهم بالطاعة رجاء القبول

ذكر تفضل الله جل وعلا بكتبه قيام الليل كله لمن صلى مع الإمام التراويح حتى ينصرف

[2547] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة حدثنا أبو قدامة عبيد الله بن سعيد حدثنا بن فضيل عن داود بن أبي هند عن الوليد بن عبد الرحمن عن جبير بن نفير عن أبي ذر قال صمنا مع النبي صلى الله عليه وسلم رمضان فلم يقم بنا في السادسة وقام بنا في الخامسة حتى ذهب ينتظر الليل فقلنا يا رسول الله لو نفلتنا بقية ليلتنا هذه فقال إنه من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة ثم لم يصل بنا حتى بقي ثلاثة من الشهر فقام بنا في الثالثة وجمع أهله ونساءه فقام بنا حتى تخوفنا أن يفوتنا الفلاح قلت وما الفلاح قال السحور قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه قول أبي ذر لم يقم بنا في السادسة وقام بنا في الخامسة يريد مما بقي من العشر لا مما مضى منه وكان الشهر الذي خاطب النبي صلى الله عليه وسلم أمته بهذا الخطاب فيه تسعا وعشرين ليلة السادسة من باقي تسع وعشرين تكون ليلة أربع وعشرين وليلة الخامسة من باقي تسع وعشرين تكون ليلة الخامس والعشرين

ذكر الخبر الدال على صحة ما تأولنا اللفظة التي ذكرناها قبل

[2548] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا جرير بن عبد الحميد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال ذكرنا ليلة القدر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كم مضى من الشهر فقلنا مضى اثنان وعشرون يوما وبقي ثمان فقال صلى الله عليه وسلم لا بل مضى اثنان وعشرون يوما وبقي سبع الشهر تسع وعشرون يوما فالتمسوها الليلة

ذكر الإباحة للقارئ في شهر رمضان أن يؤم بالنساء التراويح جماعة

[2549] أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي قال حدثنا يعقوب القمي قال حدثنا عيسى بن جارية قال حدثنا جابر بن عبد الله قال جاء أبي بن كعب إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كان مني الليلة شيء في رمضان قال وما ذاك يا أبي قال نسوة في داري قلن إنا لا نقرأ القرآن فنصلي بصلاتك قال فصليت بهن ثماني ركعات ثم أوترت قال فكان شبه الرضا ولم يقل شيئا

ذكر إباحة إمامة الرجل النسوة في شهر رمضان جماعة

[2550] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا عبد الأعلى بن حماد قال حدثنا يعقوب القمي قال حدثنا عيسى بن جارية حدثنا جابر بن عبد الله قال جاء أبي بن كعب إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إنه كان مني الليلة شيء يعني في رمضان قال وما ذاك يا أبي قال نسوة في داري قلن إنا لا نقرأ القرآن فنصلي بصلاتك قال فصليت بهن ثماني ركعات ثم أوترت قال فكان شبه الرضا ولم يقل شيئا

فصل في قيام الليل

[2551] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة عن زرارة بن أوفى قال أخبرنا سعد بن هشام بن عامر وكان جارا له أنه قال لعائشة أخبريني عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ألسنت تقرأ القرآن قلت بلى قالت خلق نبي الله صلى الله عليه وسلم كان القرآن قال فهممت أن أقوم ولا أسأله عن شيء فقلت يا أم المؤمنين أنبئيني عن قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ألسنت تقرأ هذه السورة يا أيها المزمّل قلت بلى قالت فإن الله جل وعلا افترض القيام في أول هذه السورة فقام نبي الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه حولا حتى انتفخت أقدامهم وأمسك الله خاتمها اثني عشر شهرا في السماء ثم أنزل الله جل وعلا التخفيف في آخر هذه السورة فصار قيام الليل تطوعا بعد فريضته

ذكر الخبر الدال على أن الصلاة الليل جعلت للمصطفى صلى الله عليه وسلم نفلا بعد أن كان الفرض عليه في البداية

[2552] أخبرنا بن خزيمة قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثنا أبي عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى صلاة أحب أن يداوم عليها وكان إذا شغله عن قيام الليل نوم أو مرض أو وجع صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة

ذكر استحباب حل عقد الشيطان التي على قافية المرء المسلم عند نومه بانتباهه لصلاة الليل

[2553] أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان العابد أخبرنا أحمد بن أبي بكر الزهري عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد يضرب مكان كل عقدة عليك ليل طويل فارقد فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة وإن توضأ انحلت عقدة وإن صلى انحلت عقدة فأصبح نشيطا طيب النفس وإلا أصبح خبيث النفس كسلان

ذكر البيان بأن الشيطان قد يعقد على قافية رؤوس النساء كعقده على رؤوس قافية الرجال فيما ذكرناه

[2554] أخبرنا بن خزيمة حدثنا محمد بن يحيى الذهلي حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش قال سمعت أبا سفيان يقول سمعت جابرا يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ذكر ولا أنثى إلا على رأسه جرير معقود حين يرقد فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فإذا قام فتوضأ وصلى انحلت العقد

ذكر البيان بأن الشيطان قد يعقد على مواضع الوضوء من المسلم عقداً على قافية رأسه عند النوم

[2555] أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم حدثنا حرملة بن يحيى حدثنا بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن أبا عثانة حدثه أنه سمع عقبة بن عامر يقول لا أقول اليوم على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كذب على متعمداً فليتبوأ بهتاً من جهنم وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول رجل من أمتي يقوم من الليل يعالج نفسه إلى الطهور وعليه عقد فإذا وضأ يديه انحلت عقدة فإذا وضأ وجهه انحلت عقدة وإذا مسح رأسه انحلت عقدة وإذا وضأ رجله انحلت عقدة فيقول الله جل وعلا للذي وراء الحجاب انظروا إلى عبدي هذا يعالج نفسه ليسألني ما سألتني عبدي هذا فهو له ما سألتني عبدي هذا فهو له

ذكر إثبات الخير لمن أصبح على تهجد كان منه بالليل

[2556] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عيسى بن يونس حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم ذكر ولا أنثى ينام إلا وعليه جرير معقود فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة وإن هو توضأ ثم قام إلى الصلاة أصبح نشيطاً قد أصاب خيراً وقد انحلت عقده كلها وإن أصبح ولم يذكر الله أصبح وعقده عليه وأصبح ثقيلاً كسلاناً لم يصب خيراً

ذكر الإخبار عما يستحب للمرء الاجتهاد في لزوم التهجد في سواد الليل والثبات عند إقامة كلمة الله العليا

[2557] أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا عبد الواحد بن غياث قال حدثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن مرة الهمداني عن بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عجب ربنا من رجلين رجل ثار من وطائه ولحافه من بين حبه وأهله إلى الصلاة فيقول الله جل وعلا انظروا إلى عبدي ثار من فراشه ووطائه من بين حبه وأهله إلى صلاته رغبة فيما عندي وشفقة مما عندي ورجل غزا في سبيل الله فانهزم الناس وعلم ما عليه في الانهزام وما له في الرجوع فرجع حتى أهرق دمه فيقول الله لملائكته انظروا إلى عبدي رجع رجاء فيما عندي وشفقة مما عندي حتى أهرق دمه

ذكر تعجيب الله جل وعلا لملائكته من الثائر عن فراشه وأهله يريد مفاجأة حبيبه

[2558] أخبرنا محمد بن محمود بن عدي بنسا حدثنا حميد بن زنجويه حدثنا روح بن أسلم حدثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن مرة الهمداني عن بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجب ربنا من رجلين رجل ثار عن وطائه ولحافه من بين حبه وأهله إلى صلاته فيقول الله جل وعلا لملائكته انظروا إلى عبدي ثار عن فراشه ووطائه من بين حبه وأهله إلى صلاته رغبة فيما عندي وشفقة مما عندي ورجل غزا في سبيل الله فانهزم أصحابه وعلم ما عليه في الانهزام وماله في الرجوع فرجع حتى هريق دمه

فيقول الله لملائكته انظروا إلى عبدي رجع رجاء فيما عندي وشفقا مما عندي حتى هريق دمه

ذكر إيجاب دخول الجنان للقائم في سواد الليل يتملق إلى مولاه

[2559] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا أبو عامر العقدي حدثنا همام بن يحيى عن قتادة عن أبي ميمونة عن أبي هريرة قال قلت يا رسول الله إنني إذا رأيتك طابت نفسي وقرت عيني أنبئني عن كل شيء قال كل شيء خلق من الماء فقلت أخبرني بشيء إذا عملت به دخلت الجنة قال أطعم الطعام وأفش السلام وصل الأرحام وقم بالليل والناس نيام تدخل الجنة بسلام قال أبو حاتم قول أبي هريرة أنبئني عن كل شيء أراد به عن كل شيء خلق من الماء والدليل على صحة هذا جواب المصطفى إياه حيث قال كل شيء خلق من الماء فهذا جواب خرج على سؤال بعينه لا أن كل شيء خلق من الماء وإن لم يكن مخلوقا

ذكر استحباب الإكثار للمرء من قيام الليل رجاء ترك المحظورات

[2560] أخبرنا أبو يعلى حدثنا عمرو بن محمد الناقد حدثنا محمد بن القاسم سحيم حراني ثبت حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قيل يا رسول الله إن فلانا يصلي الليل كله فإذا أصبح سرق قال سينهاه ما تقول قال أبو حاتم قوله سينهاه ما تقول مما نقول في كتبنا إن العرب تضيف الفعل نفسه كما تضيف إلى الفاعل أراد صلى الله عليه وسلم أن الصلاة إذا كانت على الحقيقة في الابتداء والانتباه يكون المصلي مجانيا للمحظورات معها كقوله عز وجل { إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر }

ذكر استحباب الإكثار من صلاة الليل رجاء لمصادفة الساعة التي يستجاب فيها دعاء المرء في كل ليلة

[2561] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى حدثنا أبو خيثمة زهير بن حرب حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الليل ساعة لا يوافقها رجل مسلم يسأل الله خيرا من الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه

ذكر الإخبار عما يستحب للمرء من كثرة التهجد بالليل وترك الاتكال على النوم

[2562] أخبرنا محمد بن عبد الرحمن قال حدثنا علي بن حرب قال أخبرنا القاسم بن يزيد الجرمي عن سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل عن أبي الأحوص عن عبد الله قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل نام حتى أصبح فقال بال الشيطان في أذنه أو في أذنيه قال سفيان هذا عندنا يشبه أن يكون نام عن الفريضة

ذكر البيان بأن التهجد بالليل أفضل من صلاة المرء بعد الفريضة

[2563] أخبرنا محمد بن الحسن بن خليل حدثنا موسى بن عبد الرحمن المسروقي حدثنا حسين بن علي حدثنا زائدة عن عبد الملك بن عمير عن بن المنتشر عن حميد الحميري عن أبي هريرة قال سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الصلاة أفضل بعد المكتوبة قال الصلاة في جوف الليل قال فأبي الصيام أفضل بعد شهر رمضان قال شهر الله الذي يدعونه المحرم

ذكر البيان بأن الصلاة في آخر الليل وجوفه أفضل من أوله

[2564] أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا حبان بن موسى حدثنا عبد الله أخبرنا عوف عن المهاجر أبي مخلد عن أبي العالية قال حدثني أبو مسلم قال سألت أبا ذر أي قيام الليل أفضل قال أبو ذر سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سألتني فقال نصف الليل أو جوف الليل شك عوف

ذكر البيان بأن الصلاة في آخر الليل تكون محضرة بحضرة الملائكة

[2565] أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من خشى منكم أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر من أول الليل ومن طمع منكم أن يقوم آخر الليل فليوتر آخر الليل فإن قراءة آخر الليل محضرة وذلك أفضل

ذكر الأمر للمرء أهله بصلاة الليل

[2566] أخبرنا عمر بن محمد الهمداني حدثنا عبد بن حميد حدثنا يعقوب بن إبراهيم عن أبيه عن صالح بن كيسان عن بن شهاب قال أخبرني علي بن الحسين أن أباه أخبره أن علي بن أبي طالب أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طرده فقال ألا تصلون فقلت يا رسول الله إنما أنفسنا بيد الله فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قلت ذلك ولم يرجع إلي شيئا ثم سمعته وهو يضرب بيده ويقول وكان الإنسان أكثر شيء جدلا

ذكر استحباب إيقاظ المرء أهله لصلاة الليل ولو بالنضح

[2567] أخبرنا بن خزيمة حدثنا أبو قدامة حدثنا يحيى القطان عن بن عجلان عن القعقاع عن أبي صالح عن

أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله رجلا قام من الليل يصلي وأيقظ امرأته فإن أبت نضح في وجهها الماء ورحم الله امرأة قامت من الليل وأيقظت زوجها فإن أبى نضحت في وجهه الماء

ذكر كتبه الله جل وعلا الموقظ أهله لصلاة الليل من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات بعد أن صليا ركعتين

[2568] أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير بتستمر حدثنا محمد بن عثمان العجلي حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن الأعمش عن علي بن الأقرع عن الأغر عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استيقظ من الليل وأيقظ أهله فقاما فصليا ركعتين كتبا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات

ذكر البيان بأن قوله صلى الله عليه وسلم أيقظ أهله أراد به امرأته

[2569] أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا صفوان بن صالح حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا شيبان بن عبد الرحمن عن الأعمش عن علي بن الأقرع عن الأغر عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا استيقظ الرجل من الليل وأيقظ امرأته فصليا ركعتين كتبا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات

ذكر تزيين المصطفى صلى الله عليه وسلم بحسن الثياب عند خلوته لمناجاة حبيبه جل وعلا بالليل

[2570] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال حدثنا أبي عن ابن إسحاق عن سلمة بن كهيل ومحمد بن الوليد بن نوفع مولى آل الزبير كلاهما حدثني عن كريب مولى بن عباس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل في برد له حصرمي متوشحه ما عليه غيره

ذكر الإباحة للمرأة أن يحتجر بالحصير أو بما يقوم مقامه عند تهجده بالليل

[2571] أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت عبيد الله بن عمر عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتجر حصيرا بالليل فيصلي إليه ويبسطه بالنهار فيجلس عليه قال فجعل الناس يثوبون إلى النبي صلى الله عليه وسلم ويصلون بصلاته حتى كثروا قال فأقبل عليهم فقال أيها الناس خذوا من الأعمال ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا وإن أحب الأعمال إلى الله ما دام وإن قل

ذكر نفي الغفلة عمن قام الليل بعشر آيات مع كتبة من قام بمائة آية من القانتين ومن قامها بألف من المقنطرين

[2572] أخبرنا بن سلم حدثنا حرملة حدثنا بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن أبا سويد حدثه أنه سمع بن حجرية يخبر عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين ومن قام بمئة آية كتب من القانتين ومن قام بألف آية كتب من المقنطرين قال أبو حاتم أبو سويد اسمه حميد بن سويد من أهل مصر وقد وهم من قال أبو سوية

ذكر كمية القناطر مع البيان بأن من أوتي من الأجر مثله كان خيرا له مما بين السماء والأرض

[2573] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة حدثنا علي بن مسلم الطوسي حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القنطار اثنا عشر ألف أوقية كل أوقية خير مما بين السماء والأرض

ذكر استحباب قراءة سورة يس للمتجهج في كل ليلة رجاء مغفرة الله ما قدم من ذنوبه بها

[2574] أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف حدثنا الوليد بن شجاع بن الوليد السكوني حدثنا أبي حدثنا زياد بن خيثمة حدثنا محمد بن جحادة عن الحسن بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ يس في ليلة ابتغاء وجه الله غفر له

ذكر الإكتفاء لقائم الليل بقراءة آخر سورة البقرة إذا عجز عن غيره

[2575] أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي حدثنا أبو الوليد الطيالسي حدثنا شعبة عن منصور وسليمان عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه قال أبو حاتم سمع هذا الخبر عبد الرحمن بن يزيد عن علقمة عن أبي مسعود ثم لقي أبا مسعود في الطواف فسأله فحدثه به

ذكر الاختصار للتهجد على قراءة قل هو الله أحد إذ هو ثلث القرآن إذا كان عاجزا عن قراءة ما هو أكثر منه

[2576] أخبرنا أبو يعلى حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا أبي حدثنا شعبة عن علي بن مدرك حدثنا إبراهيم النخعي عن الربيع بن خثيم عن بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أيعجز أحدكم أن يقرأ

ثالث القرآن كل ليلة قالوا ومن يطيق ذلك يا رسول الله قال قل هو الله أحد

ذكر الأمر بركعتين بعد الوتر لمن خاف أن لا يستيقظ للتهجد وهو مسافر

[2577] أخبرنا بن قتيبة حدثنا حرملة حدثنا بن وهب حدثني معاوية بن صالح عن شريح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ثوبان قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فقال إن هذا السفر جهد وثقل فإذا أوتر أحدكم فليركع ركعتين فإن استيقظ وإلا كانتا له

ذكر تمثيل المصطفى صلى الله عليه وسلم المتهجد بالقرآن الذي آتاه الله والنائم عليه لنيله بما مثل له

[2578] أخبرنا بن خزيمة حدثنا أبو عمار حدثنا الفضل بن موسى عن عبد الحميد بن جعفر عن سعيد المقبري عن عطاء مولى أبي أحمد عن أبي هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا وهم نفر فدعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ماذا معكم من القرآن فاستقرأهم حتى مر على رجل منهم هو من أحدثهم سنا فقال ماذا معك يا فلان قال معي كذا وكذا وسورة البقرة قال معك سورة البقرة قال نعم قال اذهب فأنت أميرهم فقال رجل هو أشرفهم والذي كذا وكذا يا رسول الله ما منعتني أن لا أنعلم القرآن إلا خشيت أن لا أقوم به قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلم القرآن واقرأه وارقد فإن مثل القرآن لمن تعلمه فقرأه وقام به كمثل جراب محشو مسكا تفوح ريحه كل مكان ومن تعلمه فرقد وهو في جوفه كمثل جراب وكىء على مسك

ذكر ما كان صلى الله عليه وسلم يقرأ إذا تعار من الليل للتهجد

[2579] أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن مخرمة بن سليمان عن كريب عن بن عباس قال نام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا انتصف الليل أو قبله أو بعده بقليل استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح النوم عن وجهه بيديه ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران ثم قام إلى شن معلقة فتوضأ منها

ذكر ما كان يرتل المصطفى صلى الله عليه وسلم قراءته في صلاة الليل

[2580] أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري قال أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن بن شهاب عن السائب بن يزيد عن المطلب بن أبي وداعة السهمي عن حفصة أنها قالت إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في سبحة قاعدا فيقرأ بالسورة فيرتلها حتى تكون أطول من أطول منها

ذكر جهر المصطفى صلى الله عليه وسلم بقراءة القرآن عند صلاة الليل

[2581] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا سعد بن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا أبي قال حدثنا الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن مخزمة بن سليمان أن كريبا أخبره قال سألت بن عباس فقلت ما صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل قال كان صلى الله عليه وسلم يقرأ في بعض حجره فيسمع من كان خارجا

ذكر البيان بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يكن يجهر في الصلاة الليل بقراءته كلها

[2582] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا عبد الأعلى بن حماد قال حدثنا وهيب عن برد أبي العلاء عن عبادة بن نسي عن غصيف بن الحارث قال قلت لعائشة أرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يجهر بصلاته أو يخافت بها قالت ربما جهر بصلاته وربما خافت بها قلت الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة

ذكر الأمر للمتجهد بالليل بالنوم عند غلبته إياه على ورده

[2583] أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري قال أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا نام أحدكم في صلاته فليرقد حتى يذهب عنه النوم فإن أحدكم إذا قام يصلي وهو ناعس لعله يستغفر فيسب نفسه

ذكر البيان بأن هذا الأمر أمر به الناعس في صلاته وإن لم يكن النوم غلب عليه

[2584] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا بشر بن هلال الصواف قال حدثنا عبد الوارث عن أيوب عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نعس الرجل وهو يصلي فلينصرف لعله يكون يدعو في صلاته فيدعو على نفسه وهو لا يدري

ذكر البيان بأن من استعجم عليه قراءته بالليل من النعاس أو النهار كان عليه الانفتال من صلاته

[2585] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام أحدكم من الليل فاستعجم القرآن على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع

ذكر العلة التي من أجلها أمر بهذا الأمر

[2586] أخبرنا بن قتيبة قال حدثنا حرملة بن يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرنا يونس عن بن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة أخبرته أن الحولاء بنت تويت بن حبيب بن عبد العزى مرت بها وعندها رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فقلت هذه الحولاء بنت تويت زعموا أنها لا تنام الليل قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنام الليل خذوا من العمل ما تطيقون فوالله لا يسأم الله حتى تسأموا

ذكر الإباحة للمرء الصلاة بالليل ما لم تغلبه عينه عليه

[2587] أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي قال حدثنا يحيى بن أيوب المقابري قال حدثنا إسماعيل بن جعفر قال أخبرني حميد عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بحبل ممدود بين ساريتين في المسجد فقال ما هذا الحبل قالوا فلانة تصلي فإذا خشيت أن تغلب أخذت به فقال النبي صلى الله عليه وسلم لتصلي ما عقلته فإذا غلبت فلتنم

ذكر تفضل الله جل وعلا على المحدث نفسه بقيام الليل ثم غلبته عيناه حتى نام عنه بكتابة أجر ما نوى

[2588] أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر بخران حدثنا أبو إسحاق محمد بن سعيد الأنصاري حدثنا مسكين بن بكير حدثنا شعبة عن عبيدة بن أبي لبابة عن سويد بن غفلة أنه عاد زر بن حبيش في مرضه فقال قال أبو زر أو أبو الدرداء شك شعبة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد يحدث نفسه بقيام ساعة من الليل فينام عنها إلا كان نومه صدقة تصدق الله بها عليه وكتب له أجر ما نوى

ذكر الوقت الذي كان يقوم فيه المصطفى صلى الله عليه وسلم للتهجد

[2589] أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن الأسود قال سألتنا عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت كان ينام أول الليل ويقوم آخره

ذكر وصف قيام نبي الله داود صلى الله عليه وسلم وصيامه

[2590] أخبرنا عمر بن محمد الهمداني حدثنا عبد الجبار بن العلاء حدثنا سفيان قال سمعته من عمرو بن

دينار منذ سبعين سنة يقول أخبرني عمرو بن أوس أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص يخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أحب الصلاة إلى الله صلاة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلث الليل وينام سدسه وأحب الصيام إلى الله صيام داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً

ذكر الخبر الدال على أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما كان يقوم الليل بعد نومة ينامها

[2591] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل ببست قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن منصور عن أبي وائل عن حذيفة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قام من الليل يشوش فاه

ذكر البيان بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يصلي ما وصفنا من صلاة الليل بعد رقدته

[2592] أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري قال أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن مخرمة بن سليمان عن كريب عن بن عباس أنه بات عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته قال فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهله في طولها فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتصف الليل أو قبله أو بعده بقليل استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يمسح النوم عن وجهه بيديه ثم قرأ العشر آيات الخواتم من سورة آل عمران ثم قام إلى شن معلقة فتوضأ منها فأحسن الوضوء ثم قام يصلي قال عبد الله فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقممت إلى جنبه فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على رأسي فأخذ بأذني اليمنى يفتلها فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم أوتر ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلى الصبح

ذكر البيان بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يصلي ما وصفناه من صلاة الليل بين العشاء والفجر بعد نومه من أول الليل

[2593] أخبرنا أبو خليفة حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة حدثنا أبو إسحاق عن الأسود قال سألت عائشة عن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت كان ينام أول الليل ثم يقوم فيصلّي فإذا كان من السحر أوتر فإن كانت له حاجة إلى أهله وإلا نام فإذا سمع الأذان وثب وما قالت قام فإن كان جنباً أفاض عليه من الماء وما قالت اغتسل وإلا توضأ وخرج إلى الصلاة

ذكر ما يقول المرء إذا تعار من الليل يريد التهجد

[2594] أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم قال حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو سلمة قال حدثني ربيعة بن كعب الأسلمي قال

كنت أبيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته بوضوئه وحاجته وكان يقوم من الليل يقول سبحان ربي
وبحمده سبحان ربي وبحمده الهوي ثم يقول سبحان رب العالمين سبحان رب العالمين الهوي

ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير

[2595] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا حبان بن موسى قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا معمر
والأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن ربيعة بن كعب الأسلمي قال كنت أبيت
عند حجرة النبي صلى الله عليه وسلم وكنت أسمعه إذا قام من الليل قال سبحان رب العالمين الهوي ثم يقول
سبحان الله وبحمده الهوي

ذكر الشيء الذي إذا قاله المرء عند الانتباه من رقدته قبلت صلاة ليله إذا أعقبه بها

[2596] أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم حدثنا الوليد حدثنا الأوزاعي قال
حدثني عمير بن هانئ قال حدثني جنادة بن أبي أمية عن عباد بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من تعار من الليل فقال حين يستيقظ لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل
شيء قدير سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله رب اغفر لي غفر له وإن
قام فتوضأ وصلى قبلت صلاته قال الوليد قال غفر له أو استجيب له

ذكر ما كان يحمد المصطفى صلى الله عليه وسلم ربه جل وعلا ويدعوه به عند صلاة الليل

[2597] أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا عبد الجبار بن العلاء قال حدثنا سفيان قال حدثنا سليمان
الأحول عن طاوس عن بن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل تهجد قال اللهم لك
الحمد أنت نور السماوات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت قيام السماوات والأرض ومن فيهن ولك الحمد
أنت ملك السماوات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت الحق ولقاؤك حق ووعدك حق والجنة حق والنار حق
والساعة حق والنبيون حق ومحمد صلى الله عليه وسلم حق اللهم بك آمنت ولك أسلمت وعليك توكلت وإليك
أنبت وبك خاصمت وإليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت أنت المقدم وأنت
الؤخر لا إله إلا أنت ولا إله غيرك قال سفيان وزاد فيه عبد الكريم لا إله إلا أنت ولا حول ولا قوة إلا بالله قال
سفيان فحدثت به عبد الكريم أبا أمية فقال قل أنت إلهي لا إله إلا أنت ولا إله غيرك

ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه

[2598] أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن أبي الزبير المكي عن

طاوس عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل يقول اللهم لك الحمد أنت نور السماوات والأرض ولك الحمد أنت قيام السماوات والأرض ولك الحمد أنت رب السماوات والأرض ومن فيهن أنت الحق ووعدك الحق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وإليك أنبت وبك خاصمت وإليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت أنت إلهي لا إله إلا أنت

ذكر البيان بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يدعو بما وصفنا بعد افتتاحه في صلاة الليل في عقب التكبير قبل ابتداء القراءة لا قبل افتتاح الصلاة

[2599] أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا شيبان بن فروخ قال حدثنا مهدي بن ميمون قال حدثنا عمران بن مسلم عن قيس بن سعد عن طاوس عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا قام من الليل كبر ثم قال اللهم لك الحمد أنت قيام السماوات والأرض ولك الحمد أنت رب السماوات والأرض ومن فيهن أنت حق وقولك حق ووعدك حق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وإليك أنبت وإليك حاكمت وإليك المصير اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت أنت إلهي لا إله إلا أنت

ذكر سؤال المصطفى صلى الله عليه وسلم ربه جل وعلا الهداية لما اختلف فيه من الحق عند افتتاحه صلاة الليل

[2600] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عمر بن يونس قال حدثنا عكرمة بن عمار قال حدثنا يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال سألت عائشة أم المؤمنين بأي شيء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتح صلاته إذا قام من الليل قالت كان إذا قام من الليل افتتح صلاته اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل فاطر السماوات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق فإنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم

ذكر تكرار المصطفى صلى الله عليه وسلم التكبير والتحميد والتسبيح لله جل وعلا عند افتتاحه صلاة الليل

[2601] أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عاصم العنزي عن بن جبير بن مطعم عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل الصلاة قال الله أكبر كبيرا الله أكبر كبيرا الله أكبر كبيرا الحمد لله كثيرا الحمد لله كثيرا الحمد لله كثيرا سبحان الله بكرة وأصيلا سبحان الله بكرة وأصيلا اللهم إني أعوذ بك من الشيطان من همزه ونفثه ونفخه قال عمرو وهمزه الموتة ونفخه الكبير ونفثه الشعر

ذكر الإباحة للمرء أن يزيد في ما وصفنا من التكبير والتسبيح والتحميد عند افتتاح صلاة الليل

[2602] أخبرنا بن قتيبة قال حدثنا يزيد بن موهب قال حدثنا بن وهب عن معاوية بن صالح عن أزهر بن سعيد عن عاصم بن حميد أنه سأل عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح به إذا قام من الليل قالت لقد سألتني عن شيء ما سألتني عنه أحد قبلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح إذا قام من الليل يصلي يبدأ فيكبر عشرا ثم يسبح عشرا ويحمد عشرا وبهليل عشرا ويستغفر عشرا وقال اللهم اغفر لي واهدني وارزقني عشرا ويعوذ بالله من ضيق يوم القيامة عشرا

ذكر الإباحة للمتجهد أن يجهر بصوته ليسمع بعض المستمعين إليه

[2603] أخبرنا محمد بن إسحاق بن سعيد السعدي قال حدثنا علي بن خشرم قال حدثنا عيسى بن يونس عن عمران بن زائدة بن نشيط عن أبيه عن أبي خالد الوالبي عن أبي هريرة أنه كان إذا قام من الليل رفع صوته طورا ويذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل

ذكر الإباحة للمتجهد سؤال الباري جل وعلا عند أي الرحمة ويعوذ به عند أي العذاب

[2604] أخبرنا محمد بن عمر بن يوسف قال أخبرنا بشر بن خالد قال حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن المستورد بن الأحنف عن صلة بن زفر عن حذيفة قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فما مر بآية رحمة إلا وقف عندها وسأل ولا مر بآية عذاب إلا وقف عندها وتعوذ

ذكر سؤال المصطفى صلى الله عليه وسلم ربه جل وعلا في الصلاة الليل عند قراءته أي الرحمة وتعويذه من النار عند أي العذاب

[2605] أخبرنا محمد بن عمر بن يوسف قال حدثنا بشر بن خالد العسكري قال حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن المستورد بن الأحنف عن صلة بن زفر عن حذيفة قال صليت مع النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فما مر بآية رحمة إلا وقف عندها فسأل ولا مر بآية عذاب إلا وقف عندها وتعوذ

ذكر الأمر لمن أراد التهجد بالليل أن يبتدئ صلاته بركعتين خفيفتين

[2606] أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة بعسقلان حدثنا يزيد بن موهب حدثنا محمد بن سلمة الحراني عن هشام بن حسان عن بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام أحدكم من الليل فليبدأ بركعتين خفيفتين

ذكر ما يستحب للمراء أن يطول القيام من صلاة الليل إذ فضل الصلاة طول القنوت

[2607] أخبرنا أبو يعلى حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا مهدي بن ميمون حدثنا واصل الأحدب عن أبي وائل قال غدونا على عبد الله بن مسعود يوما بعدما صلينا الغداة فسلمنا بالباب فأذن لنا فمكثنا هنيهة فخرجت الخادم فقالت ألا تدخلون قال فدخلنا فإذا هو جالس يسبح فقال ما منعكم أن تدخلوا وقد أذن لكم فقالوا لا إلا أنا طمنا أن بعض أهل البيت نائم قال طمنتم بآل أم عبد غفلة ثم أقبل يسبح حتى ظن أن الشمس قد طلعت قال يا جارية انظري هل طلعت قال فنظرت فإذا هي قد طلعت فقال الحمد لله الذي أقالنا يومنا هذا قال مهدي وأحسبه قال ولم يهلكنا بذنوبنا قال فقال رجل من القوم قرأت المفصل البارحة كله قال عبد الله هذا كهذا الشعر إني لأحفظ القرائن التي كان يقرؤها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر من المفصل وسورتين من آل حم

ذكر ما كان يطول صلى الله عليه وسلم الركعتين الأوليين على اللتين تليانهما من صلاة الليل بعد افتتاحه صلاة الليل بركعتين خفيفتين

[2608] أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عبد الله بن قيس بن مخزومة أنه أخبره عن زيد بن خالد الجهني أنه قال لأرمقن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الليلة قال فتوسدت عتيته أو فسطاطه فقام صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين خفيفتين ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين قبلهما ثم أوتر فذلك ثلاث عشرة ركعة

ذكر إباحة التطويل في الركوع والقيام للمتهجد بالليل

[2609] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا جرير عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن المستورد بن الأحنف عن صلة بن زفر عن حذيفة قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فافتتح سورة البقرة يقرأ مائة آية ثم يركع فمضى فقلت يختمها في الركعتين فمضى فقلت يختمها ثم يركع فمضى حتى قرأ سورة النساء ثم آل عمران ثم ركع نحواً من قيامه يقول سبحان ربي العظيم ثم رفع رأسه فقال سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد فأطال القيام ثم سجد فأطال السجود ثم يقول في سجوده سبحان ربي الأعلى لا يمر بآية تخويف أو تعظيم إلا ذكره

ذكر قدر مكث المصطفى صلى الله عليه وسلم في السجود في صلاة الليل

[2610] أخبرنا علي بن عبد الحميد الغضائري بحلب قال حدثنا الوليد بن شجاع قال حدثنا مبشر بن إسماعيل عن الأوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمكث في سجوده قدر ما يقرأ الرجل خمسين آية تريد في صلاة الليل

ذكر وصف عدد الركعات التي كان يصليها صلى الله عليه وسلم بالليل

[2611] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا شعبة عن أبي جمرة عن بن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة

ذكر عدد الركعات التي تستحب للمرء أن يكون تهجد به

[2612] أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم حدثنا حرملة حدثنا بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن بن شهاب عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء وهي التي يدعو الناس العتمة إلى الفجر إحدى عشرة ركعة يسلم في كل ركعتين ويوتر بواحدة فإذا سكت المؤذن من صلاة الفجر وتبين له الفجر وجاءه المؤذن قام فركع ركعتين خفيفتين واضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن بالإقامة

ذكر وصف صلاة المصطفى صلى الله عليه وسلم بالليل على غير النعت الذي تقدم ذكرنا له

[2613] أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا الفغيني عن مالك عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي سلمة عن عبد الرحمن أنه سأل عائشة كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فقالت ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة

ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه

[2614] أخبرنا محمد بن عبيد الله بن الفضل الكلاعي بحمص قال حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد قال حدثنا أبي عن شعيب بن أبي حمزة قال ذكر الزهري عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي إحدى عشرة ركعة بالليل فكانت تلك صلاته يسجد السجدة من ذلك بقدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل

أن يرفع رأسه ويركع ركعتين قبل صلاة الفجر ثم يضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن للصلاة

ذكر وصف صلاة المصطفى صلى الله عليه وسلم بالليل بغير النعت الذي ذكرناه قبل

[2615] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا هناد بن السري قال حدثنا أبو الأحوص عن الأعمش عن إبراهيم النخعي عن الأسود عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل تسع ركعات

ذكر البيان بأن هذا العدد الذي ذكرناه في هذه الصلاة كان صلى الله عليه وسلم يوتر فيها بواحدة

[2616] أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم قال أخبرنا عبد الرحمن بن إبراهيم قال حدثنا الوليد عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة قال أخبرتني عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثمان ركعات ويوتر بواحدة ثم يركع ركعتين وهو جالس

ذكر الخبر الدال على تباين صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل على حسب ما تأولنا الأخبار التي ذكرناها

[2617] أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حميد عن أنس بن مالك قال ما كنا نشاء أن نرى النبي صلى الله عليه وسلم من الليل مصليا إلا رأيناه مصليا وما كنا نشاء نراه نائما من الليل إلا رأيناه نائما

ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه

[2618] أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي قال حدثنا يحيى بن أيوب المقابري قال حدثنا إسماعيل بن جعفر قال أخبرني حميد الطويل قال سئل أنس بن مالك عن صوم النبي صلى الله عليه وسلم قال كان يصوم من الشهر حتى نرى أنه لا يريد أن يفطر منه شيئا ويفطر من الشهر حتى نرى أنه لا يريد أن يصوم منه شيئا وكنت لا تشاء أن تراه من الليل مصليا إلا رأيته مصليا ولا نائما إلا رأيته

ذكر البيان بأن تفضيل الصلوات التي ذكرناها من تهجد المصطفى صلى الله عليه وسلم بالليل كلها صحيحة ثابتة من غير تضاد بينها أو تهاثر

[2619] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا مؤمل بن هشام قال حدثنا إسماعيل بن علية عن

منصور بن عبد الرحمن عن أبي إسحاق الهمداني عن مسروق أنه دخل على عائشة فسألها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت كان يصلي ثلاث عشرة ركعة من الليل ثم إنه صلى إحدى عشرة ركعة ترك ركعتين ثم قبض صلى الله عليه وسلم حين قبض وهو يصلي من الليل تسع ركعات آخر صلاته من الليل والوتر ثم ربما جاء إلى فراشي هذا فيأتيه بلال فيؤذنه بالصلاة

ذكر الإخبار عن وصف صلاة المرء بالليل وكيفية وتره في آخر تهجده

[2620] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا بشر بن الحكم قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم وعبد الله بن دينار وعمر بن دينار عن طاوس وابن أبي ليلى عن أبي سلمة كلهم عن بن عمر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف تأمرنا أن نصلي بالليل قال يصلي أحدكم مثنى مثنى فإذا خشي الصبح أوتر بركعة

ذكر ما يستحب للمرء أن يقتصر من وتره على ركعة واحدة إذا صلى بالليل

[2621] أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف قال حدثنا يحيى بن موسى خت قال حدثنا حماد بن خالد الخياط عن مالك بن أنس عن مخرمة بن سليمان عن كريب عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أوتر بركعة

ذكر الأمر للمتهد أن يجعل آخر صلاته ركعة واحدة تكون وتره

[2622] أخبرنا أبو خليفة حدثنا مسدد عن إسماعيل بن علية عن أيوب عن نافع عن بن عمر قال نادى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كيف تأمرنا أن نصلي من الليل فقال يصلي أحدكم مثنى مثنى فإذا خشي الصبح صلى واحدة أوترت له ما قد صلى من الليل

ذكر البيان بأن المتهد إنما أمر أن يوتر بركعة آخر صلاته قبل الصبح لا بعده

[2623] أخبرنا شباب بن صالح بواسط حدثنا وهب بن بقية أخبرنا خالد عن خالد عن عبد الله بن شقيق عن بن عمر قال نادى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا بينهما كيف صلاة الليل فقال مثنى مثنى فإذا خشيت الصبح فصل واحدة وسجدتين قبل الصبح

ذكر الأمر للمتهد أن يجعل آخر صلاته ركعة تكون وتره وإن لم يخش الصبح

[2624] أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم حدثنا حرملة بن يحيى حدثنا بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن أبيه عن بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال صلاة الليل مثنى مثنى فإذا أردت أن تنصرف فاركع واحدة توتر لك ما قد صليت

ذكر الأمر لمن صلى بالليل أن يجعل آخر صلاته الوتر ركعة واحدة

[2625] أخبرنا عمر بن إسماعيل بن أبي غيلان الثقفي ببغداد قال حدثنا علي بن الجعد قال أخبرنا شعبة عن أبي التياح قال سمعت أبا مجلز يحدث عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الوتر ركعة من آخر الليل قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه أبو التياح اسمه يزيد بن حميد الضبعي وأبو مجلز اسمه لاحق بن حميد

ذكر الإباحة للمتجهذ بالليل أن يؤم بصلاته تلك

[2626] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا حرملة بن يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث عن عبد ربه بن سعيد عن مخرمة بن سليمان عن كريب عن بن عباس أنه قال بت عند خالتي ميمونة ورسول الله صلى الله عليه وسلم عندها تلك الليلة فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام يصلي فقامت عن يساره فأخذني فجعلني عن يمينه فصلى في تلك الليلة ثلاث عشرة ركعة ثم نام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نفخ وكان إذا نام نفخ ثم أناه المؤذن فخرج وصلى ولم يتوضأ قال عمرو حدثت بهذا بكير بن الأشج فقال حدثني كريب بذلك

ذكر تسوية المصطفى صلى الله عليه وسلم في القيام في الركعات التي وصفناها من قيامه بالليل

[2627] حدثنا أبو يعلى حدثنا إبراهيم بن الحجاج السامي قال حدثنا وهيب عن عبد الله بن طاوس عن عكرمة بن خالد عن بن عباس أنه بات عند خالته ميمونة فقام النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل قال فقامت فتوضأت ثم قامت عن يساره فجرني حتى أقامني عن يمينه ثم صلى ثلاث عشرة ركعة قيامة فيهن سواء

ذكر الإباحة للمرء أن يصلي النافلة بالليل جماعة

[2628] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا يزيد بن هارون قال أخبرنا يحيى بن سعيد عن شرحبيل بن سعد أنه سمع جابر بن عبد الله يحدث قال أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية حتى نزلنا السقيا فقال معاذ بن جبل من يسقينا قال جابر فخرجت في فتیان من الأنصار حتى أتينا الماء الذي بالأثاية وبينهما قريب من ثلاث وعشرين ميلا فسقينا واستقينا حتى إذا كان بعد عتمة جاء

رجل على بعير ينارعه بغيره إلى الحوض فقال له أورد فأورد فأخذت بزمام راحلته فأنختها فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى العتمة وجابر إلى جانبه فصلى ثلاث عشرة سجدة

ذكر البيان بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يصلي ما وصفنا من صلاة الليل في السفر كما كان يصليها في الحضر

[2629] أخبرنا الحسين بن محمد بن مصعب بالسنج قال حدثنا محمد بن مسكين اليمامي قال حدثنا يحيى بن حسان قال حدثنا سليمان بن بلال عن شرحبيل بن سعد قال سمعت جابر بن عبد الله قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أناخ راحلته ثم نزل فصلى عشر ركعات ركعتين ركعتين ثم أوتر بواحدة وصلى ركعتي الفجر ثم صلى الصبح

ذكر البيان بأن المرء مباح له إذا عجز عن القيام لتهجده أن يصلي جالسا

[2630] أخبرنا أبو عروة حدثنا عمرو بن هشام وأحمد بن بكار قالا حدثنا مخلد بن يزيد عن سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقرأ في شيء من صلاة الليل جالسا حتى إذا دخل في السن كان يقرأ حتى إذا بقي عليه ثلاثون أو أربعون آية قام فقرأ ثم سجد

ذكر صلاة المصطفى صلى الله عليه وسلم بالليل قاعدا

[2631] أخبرنا حامد محمد بن شعيب البلخي قال حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا أيوب وبديل عن عبد الله بن شقيق عن عائشة أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ليلا طويلا قائما وليلا طويلا قاعدا فإذا صلى قائما ركع قائما وإذا صلى قاعدا ركع قاعدا

ذكر البيان بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما حطمه السن كان يصلي صلاة الليل جالسا

[2632] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي قال حدثنا وهيب بن خالد قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي شيئا من صلاة الليل جالسا حتى دخل في السن فجعل يقرأ فإذا بقي عليه من السورة ثلاثون آية أو أربعون آية قام فقرأ ثم ركع

ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه

[2633] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا جرير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقرأ في صلاته جالساً حتى دخل في السن فكان يقرأ وهو جالس فإذا بقي عليه من السورة ثلاثون آية أو أربعون آية قام فقرأها ثم ركع

ذكر الإباحة للمرء أن يصلي ركعتين بعد الوتر في عقب تهجده بالليل سوى ركعتي الصبح

[2634] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير قال حدثنا أبو سلمة أنه سأل عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت كان يصلي ثمانين ركعات ثم يوتر ثم يصلي ركعتين وهو جالس ثم يقوم فيقرأ ثم يركع ويصلي ركعتين بين النداء والإقامة من صلاة الصبح

ذكر ما كان يقرأ صلى الله عليه وسلم في الركعتين اللتين كان يركعهما بعد الوتر

[2635] أخبرنا بن خزيمة حدثنا بندار حدثنا أبو داود حدثنا أبو حرة عن الحسن عن سعد بن هشام أنه سأل عائشة عن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى العشاء تجوز بركعتين ثم ينام وعند رأسه طهوره وسواكه فيقوم فيتسوك ويتوضأ ويصلي ويتجوز بركعتين ثم يقوم فيصلّي ثمان ركعات يسوي بينهما في القراءة ثم يوتر بالتاسعة ويصلي ركعتين وهو جالس فلما أسن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخذ اللحم جعل الثمان ستاً ويوتر بالسابعة ويصلي ركعتين وهو جالس يقرأ فيهما قل يا أيها الكافرون وإذا زلزلت أبو حرة اسمه واصل بن عبد الرحمن

ذكر إباحة الاضطجاع للمتهجد بعد فراغه من ورده قبل طلوع الفجر

[2636] أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن كريب عن بن عباس قال بت عند خالتي ميمونة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل فقضى حاجته ثم غسل وجهه ويديه ثم نام ثم قام فأتى القربة فأطلق شناقها ثم توضأ وضوءاً بين الوضوءين لم يكثر وقد أبلغ ثم قام فصلى فقامت فتمطيت كراهية أن يرى أني كنت أرقبه فقامت فتوضأت فقام يصلي فقامت عن يساره فأخذ بأذني فأدارني عن يمينه فتنامت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث عشرة ركعة ثم اضطجع فنام حتى نفخ وكان إذا نام نفخ فإذا بلال فأذنه بالصلاة فقام فصلى ولم يتوضأ وكان في دعائه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي بصري نورا وفي سمعي نورا وعن يميني نورا وعن يساري نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وأمامي نورا وخلفي نورا وأعظم لي نورا قال كريب فلقبت بعض ولد العباس فحدثني بهن وذكر عصبي ولحمي ودمي وشعري وبشري وذكر خصلتين

ذكر البيان بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يجعل آخر صلاته بالليل نومة خفيفة قبل انفجار الصبح في بعض الليالي دون بعض

[2637] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا محمد بن خالد بن عبد الله الواسطي وجمعة بن عبد الله البلخي قالا حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن عمه أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت ما ألقاه السحر عندي إلا نائما يعني النبي صلى الله عليه وسلم

ذكر السبب الذي من أجله كان ينام صلى الله عليه وسلم آخر الليل النومة التي وصفناها

[2638] أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن الأسود قال سألت عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت كان ينام أول الليل ثم يقوم فإذا كان من السحر أوتر ثم أتى فراشه فإن كانت له حاجة المرء بأهله كان فإذا سمع الأذان وثب فإن كان جنباً أفاض عليه الماء وإلا توضأ ثم خرج إلى الصلاة قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه هذه الأخبار ليس بينها تضاد وإن تباينت ألفاظها ومعانيها من الظاهر لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالليل على الأوصاف التي ذكرت عنه ليلة بنعت وأخرى بنعت آخر فأدى كل إنسان منهم ما رأى منه وأخبر بما شهد والله جل وعلا جعل صفيه صلى الله عليه وسلم معلماً لأئمة قولا وفعلنا تباين أفعاله في صلاة الليل على أن المرء مخير بين أن يأتي بشيء من الأشياء التي فعلها صلى الله عليه وسلم في صلاته بالليل دون أن يكون الحكم له في الاستئذان به في نوع من تلك الأنواع لا الكل

ذكر خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة العلم أنه يضاد الأخبار التي ذكرناها قبل

[2639] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا محمد بن بكر قال أخبرنا بن جريج عن بن أبي مليكة قال أخبرني يعلى بن مملك أنه سأل أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي العشاء الآخرة ثم يسبح ثم يصلي بعد ما شاء الله من الليل ثم ينصرف فيرقد مثل ما يصلي ثم يستيقظ من نومته تلك فيصلّي مثل ما نام وصلاته تلك الآخرة تكون إلى الصبح

ذكر خبر ثان قد يوهم في الظاهر من لم يحكم صناعة العلم أنه مضاد للأخبار التي تقدم ذكرنا لها

[2640] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أبو حرة عن الحسن بن سعد بن هشام الأنصاري أنه سأل عائشة عن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى العشاء تجوز بركتين ثم ينام وعند رأسه ظهوره وسواكه فيقوم فيتسوك ويتوضأ ويصلي ويتجوز بركتين ثم يقوم فيصلّي ثمان ركعات يسوي بينهما في القراءة ثم يوتر بالتاسعة ويصلي ركعتين وهو جالس فلما أسن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخذ اللحم جعل الثمان ستا ويوتر بالسابعة ويصلي ركعتين وهو جالس يقرأ فيهما قل يا أيها الكافرون و إذا زلزلت أبو حرة واصل بن عبد الرحمن

ذكر الزجر عن ترك المرء ما اعتاد من تهجده بالليل

[2641] أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم قال حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم قال حدثنا عمر بن عبد الواحد عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله بن عمرو لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل فترك قيام الليل قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه في هذا الخبر دليل على إباحة قول الإنسان بظهر الغيب في الإنسان ما إذا سمعه اغتم به إذا أراد هذا القائل به إنباه غيره دون القدح في هذا الذي قال فيه ما قال

ذكر ما يستحب للمرء أن يصلي بالنهار ما فاته من تهجده بالليل

[2642] أخبرنا محمد بن إسحاق بن سعيد السعدي حدثنا علي بن خشرم أخبرنا عيسى عن شعبة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عمل عملاً أثبته وكان إذا نام من الليل أو مرض صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة قالت وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام ليلة حتى الصباح ولا صام شهراً متتابعاً إلا رمضان قال أبو حاتم في هذا الخبر دليل على أن الوتر ليس بفرض إذ لو كان فرضاً لصلّى من النهار ما فاته من الليل ثلاث عشرة ركعة

ذكر البيان بأن من نام عن حزيه ثم صلى مثله ما بين الفجر والظهر كتب له أجر حزيه

[2643] أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة بعسقلان حدثنا حرملة بن يحيى حدثنا بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب أن السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبد الله أخبراه أن عبد الرحمن بن عبد القاري من بني قارة قال سمعت بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن حزيه أو عن شيء منه فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه بالليل

ذكر ما يستحب للمرء إذا فاتته تهجده من الليل بسبب من الأسباب أن يصليها بالنهار سواء

[2644] أخبرنا أبو فراس محمد بن جمعة الأصم حدثنا إبراهيم بن أحمد بن يعيش حدثنا سعيد بن عامر حدثنا

شعبة عن قتادة قال سمعت زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عمل عملاً أثبته وقالت كان إذا نام من الليل أو مرض صلى بالنهار ثنتي عشرة ركعة وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام ليلة حتى الصبح ولا صام شهراً متتابعاً إلا رمضان

ذكر ما كان يصلي صلى الله عليه وسلم بالنهار ما فاته من ورده بالليل

[2645] أخبرنا محمد بن عبد الله بن الجنيّد قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لم يصل من الليل منعه عن ذلك النوم أو غلبته عيناه صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة

ذكر البيان بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان إذا مرض بالليل صلى ورد ليله بالنهار

[2646] أخبرنا أحمد بن محمد بن الفضل السجستاني بدمشق قال حدثنا علي بن خشرم قال أخبرنا عيسى بن يونس عن شعبة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام الأنصاري عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عمل عملاً أثبته وكان إذا نام من الليل أو مرض صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة قالت وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام ليلة حتى الصباح ولا صام شهراً متتابعاً إلا رمضان

باب قضاء الفوائت

ذكر البيان بأن على الناسي صلاته عند ذكره إياها أنه يأتي بها فقط

[2647] أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا عبد الواحد بن غياث حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها

ذكر الخبر الدال على أن صلاة أحد عن أحد غير جائزة

[2648] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى حدثنا هدية بن خالد القيسي حدثنا همام بن يحيى حدثنا قتادة عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك قال أبو حاتم في قوله صلى الله عليه وسلم فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك دليل على أن الصلاة لو أداها عنه غيره لم تجز عنه إذ المصطفى صلى الله عليه وسلم قال لا كفارة لها إلا ذلك يريد إلا أن يصليها إذا ذكرها وفيه دليل على أن الميت إذا مات وعليه صلوات لم يقدر على أدائها في علقته لم يجز أن يعطى الفقراء عن تلك الصلوات الحنطة ولا غيرها من سائر الأطعمة والأشياء

ذكر خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة الأخبار والتفقه في متون الآثار أن الصلاة الفائتة تعاد في الوقت التي كانت فيه من غدها

[2649] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا إسحاق بن منصور قال حدثنا أبو داود قال حدثنا شعبة عن ثابت عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه لما ناموا عن الصلاة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوها الغد لوقتها

ذكر الخبر الدال على أن الأمر الذي وصفناه إنما هو أمر فضيلة لمن أحب ذلك لا أن كل من فاتته صلاة يعيدها مرتين إذا ذكرها والوقت الثاني من غيرها

[2650] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا هشام عن الحسن بن عمران بن حصين قال سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فلما كان من آخر الليل عرس فما استيقظ حتى أيقظنا حر الشمس فجعل الرجل يقوم دهشاً فرعاً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اركبوا فركبوا فركبنا ففسار حتى ارتفعت الشمس ثم نزل فأمر بلالا فأذن وفرغ القوم من حاجاتهم وتوضؤوا وصلوا الركعتين ثم أقام فصلى بنا فقلنا يا رسول الله ألا نقضيها لوقتها من الغد قال ينهاكم ربكم عن الربا ويقبله منكم

ذكر العلة من أجلها ركب صلى الله عليه وسلم من الموضع الذي انتبه فيه إلى الموضع الآخر لأداء الصلاة التي فاتته

[2651] أخبرنا بن خزيمة قال حدثنا بNDAR قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا يزيد بن كيسان قال حدثني أبو حازم عن أبي هريرة قال عرسنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نستيقظ حتى طلعت الشمس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأخذ كل إنسان برأس راحلته فإن هذا لمنزل حضرنا فيه الشيطان ففعلنا فدعا بالماء فتوضأ ثم صلى سجدين ثم أقيمت الصلاة

ذكر البيان بأن قول أبي هريرة ثم صلى سجدين أراد به الركعتين اللتين قبل صلاة الفجر

[2652] أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع قال حدثنا محفوظ بن أبي توبة قال حدثنا مروان بن معاوية قال حدثنا يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نام عن ركعتين الفجر فصلها بعدما طلعت الشمس

ذكر البيان بأن من فاتته ركعتا الظهر إلى أن يصلي العصر ليس عليه إعادتهما وإنما كان ذلك للمصطفى صلى الله عليه وسلم خاصة دون أمته

[2653] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن الأزرق بن قيس عن ذكوان عن أم سلمة قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر ثم دخل بيتي فصلى ركعتين فقلت يا رسول الله صليت صلاة لم تكن تصلها فقال قدم علي مال فشغلني عن ركعتين كنت أركعهما قبل العصر فصليتهما الآن فقلت يا رسول الله أفنقضيهما إذا فاتتنا قال لا

باب سجود السهو

[2654] حدثنا شباب بن صالح وعبد الله بن قحطبة قالا حدثنا وهب بن بقية قال أخبرنا خالد عن خالد عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سلم في ثلاث ركعات من العصر فقال له الخرياق يا رسول الله أنسييت أم قصرت الصلاة فقال صلى الله عليه وسلم أصدق الخرياق فقالوا نعم فقام فصلى ركعة ثم سجد سجدتين ثم سلم

ذكر تسمية المصطفى صلى الله عليه وسلم سجدتي السهو المرغمتين

[2655] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة قال حدثنا الفضل بن موسى عن عبد الله بن كيسان عن عكرمة عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم سمى سجدتي السهو المرغمتين

[2656] أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير بتستر قال حدثنا أحمد بن المقدم قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا روح بن القاسم عن منصور بن المعتمر عن إبراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن بن مسعود قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة زاد فيها أو نقص منها فلما أتم قلنا يا رسول الله أحدث في الصلاة شيء قال فثنى رجله فسجد سجدتين ثم قال لو حدث في الصلاة شيء لأخبرتكم به ولكن إنما أنا بشر أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكروني وإذا أحذكم شك في صلاته فليتحري الصواب وليبين عليه ثم ليسجد سجدتين

ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه

[2657] أخبرنا عبد الله بن محمود السعدي قال حدثنا عمرو بن صالح قال حدثنا إبراهيم بن المغيرة قال حدثني مسعر بن كدام عن منصور بن المعتمر عن إبراهيم عن علقمة أن بن مسعود قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فزاد أو نقص فقليل له يا رسول الله هل حدث في الصلاة شيء قال لو حدث شيء لنبأتكموه ولكن إنما أنا بشر أنسى كما تنسون فأيكم شك في صلاته فليُنظر أخرى ذلك إلى الصواب فليتم

عليه ثم يقوم فليسجد سجدتين قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه إبراهيم بن المغيرة هذا ختن بن المبارك على ابنته ثقة

ذكر البيان بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم سجد سجدتي السهو في هذه الصلاة بعد السلام لا قبل

[2658] أخبرنا زكريا بن يحيى الساجي بالبصرة قال حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن المثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى الظهر خمسا فقليل زيد في الصلاة شيء فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما ذاك قالوا إنك صليت خمسا فسجد سجدتين بعدما سلم

ذكر البيان بأن الأمر بسجدتي السهو للتحري في شكه في الصلاة إنما أمر بها بعد السلام لا قبل

[2659] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا عبيد بن سعيد الأموي قال حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب ثم ليسلم ثم ليسجد سجدتين

ذكر البيان بأن المتحري الصواب في صلاته إذا سها فيها عليه أن يسجد سجدتي السهو بعد السلام الأول

[2660] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا حبان بن موسى قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن مسعر عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن بن مسعود قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فزاد أو نقص وقيل يا رسول الله هل حدث في الصلاة شيء فقال صلى الله عليه وسلم لو حدث شيء لنبأتكموه ولكني إنما أنا بشر أنسى كما تنسون فأياكم شك في صلاته فلينظر أخرى ذلك إلى الصواب وليتم عليه ثم ليسلم وليسجد سجدتين

ذكر البيان بأن مصلي الظهر خمسا ساهيا من غير جلوس في الرابعة لا يوجب عليه إعادة الصلاة بفعله ذلك

[2661] أخبرنا زكريا بن يحيى الساجي قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن إبراهيم بن سويد قال صلى بنا علقمة الظهر خمسا فقال له إبراهيم فقال وأنت يا أعرور قال نعم قال فسجد سجدتين ثم حدث علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك

ذكر البيان بأن المتحري في الصلاة عند شكه عليه أن يسجد سجدي السهو بعد السلام

[2662] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن علقمة قال قال عبد الله صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة قال إبراهيم لا أدري أزد نقص فلما سلم قيل له يا رسول الله أحدث في الصلاة شيء قال لا وما ذاك قالوا صليت كذا وكذا قال فثنى رجله واستقبل القبلة وسجد سجدين ثم سلم فلما أقبل علينا بوجهه قال إنه لو حدث في الصلاة شيء أنبأتكم به ولكني إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكروني وإذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب وليتم عليه ثم ليسلم ثم ليسجد سجدين

ذكر البيان بأن الباني على الأقل في صلاته عند شكه عليه أن يسجد سجدي السهو قبل السلام لا بعده

[2663] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا صفوان بن صالح قال حدثنا الوليد بن مسلم عن مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا صلى أحدكم فلم يدر ثلاثا صلى أم أربعاً فليصل ركعة وليسجد سجدين قبل السلام فإن كانت ثلثة شفعها السجدة وإن كانت أربعة فالسجدة ترغيم للشيطان قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه روى هذا الخبر أحمد بن حنبل عن صفوان بن صالح

ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه

[2664] أخبرنا الحسين بن محمد بن مصعب قال حدثنا أبو سعيد الأشج قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن بن عجلان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا شك أحدكم في صلاته فليقل الشك وليبن على اليقين فإن استيقن التمام سجد سجدين فإن كانت صلاته تامة كانت الركعة نافلة والسجدة نافلة وإن كانت ناقصة كانت الركعة تامة لصلاته والسجدة ترغمان أنف الشيطان قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه قد يتوهم من لم يحكم صناعة الأخبار ولا تفقه من صحيح الآثار أن التحري في الصلاة والبناء على اليقين واحد وليس كذلك لأن التحري هو أن يشك المرء في صلاته فلا يدري ما صلى فإذا كان كذلك عليه أن يتحرى الصواب وليبن على الأغلب عنده ويسجد سجدي السهو بعد السلام على خير بن مسعود والبناء على اليقين هو أن يشك المرء في الثنتين والثلاث أو الثلاث والأربع فإذا كان كذلك عليه أن يبن على اليقين وهو الأقل وليتم صلاته ثم يسجد سجدي السهو قبل السلام على خير عبد الرحمن بن عوف وأبي سعيد الخدري سنتان غير متضادتين

ذكر لفظة أمر بقول مرادها استعماله بالقلب دون النطق باللسان

[2665] أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا محمد بن المنهال الضريز حدثنا يزيد بن زريع حدثنا هشام عن يحيى

بن أبي كثير عن عياض عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى أحدكم فلم يدر ثلاثا صلى أم أربعا فليسجد سجدتين وهو جالس وإذا أتى أحدكم الشيطان فقال إنك قد أحدثت فليقل كذبت إلا ما سمع صوته بأذنه أو وجد ريحه بأنفه

ذكر البيان بأن قوله صلى الله عليه وسلم فليقل كذبت أراد به في نفسه لا بلسانه

[2666] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل ببست حدثنا الحسن بن علي الحلواني حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن عياض بن هلال عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا جاء أحدكم الشيطان فقال إنك قد أحدثت فليقل في نفسه كذبت حتى يسمع صوتا بأذنه أو يجد ريحا بأنفه

ذكر البيان بأن الباني على الأقل إذا شك في صلاته عليه أن يسجد سجدتي السهو قبل الصلاة لا بعد

[2667] أخبرنا الحسين بن محمد بن مصعب قال حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن بن عجلان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا شك أحدكم في صلاته فليقل الشك وليبن على اليقين فإن استيقن التمام سجد سجدتين فإن كانت صلاته تامة كانت الركعة نافلة والسجدتان نافلة وإن كان ناقصة كانت الركعة تاما بصلاته والسجدتان ترغمان أنف الشيطان

ذكر الخبر المصرح بصحة ما قلنا إن الباني على الأقل في صلاته يجب أن يسجد سجدتي السهو قبل السلام لا بعد

[2668] أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا عبد العزيز بن محمد قال حدثني زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا صلى أحدكم فلم يدر ثلاثا صلى أم أربعا فليصل ركعة وليسجد سجدتين قبل السلام فإن كانت رابعة فالسجدتان ترغيمان للشيطان وإن كانت خامسة شفعتها السجدتان قال أبو حاتم وهم في هذا الإسناد الدراوردي حيث قال عن بن عباس وإنما هو عن أبي سعيد الخدري وكان إسحاق يحدث من حفظه كثيرا فلعله من وهمه أيضا

ذكر البيان بأن الباني على الأقل من صلاته إذا شك فيها أن يحسن ركوع تلك الركعة وسجودها

[2669] أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا محمد بن عثمان العجلي قال حدثني خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم إذا شك أحدكم فلم يدر كم صلى ثلاثا أو أربعاً فليقم فليصل ركعة يتم ركوعها وسجودها ثم يسجد سجدتين وهو جالس فإن كان قد صلى خمسا شفع بالسجدتين وإن كان قد صلى أربعاً كانت السجدتان ترغيباً للشيطان قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه خبر بن مسعود وأبي سعيد الخدري مما قد يوهم عالما من الناس أن التحري في الصلاة والبناء على اليقين واحد وحكماهما مختلفان لأن في خبر بن مسعود في ذكر التحري أمر بسجدتي السهو بعد السلام وفي خبر أبي سعيد الخدري في البناء على اليقين أمر بسجدتي السهو قبل السلام والفصل بين التحري والبناء على اليقين أن البناء على اليقين هو أن يشك المرء في صلاته فلا يدرى ثلاثا صلى أم أربعاً فإذا كان كذلك فليبن على ما استيقن وهو الثلاث ويتم صلاته ويسجد سجدتي السهو قبل السلام وأما التحري فهو أن يدخل المرء في صلاته ثم اشتغل بقلبه ببعض أسباب الدين أو الدنيا حتى ما يدرى أي شيء صلى أصلاً فإذا كان ذلك تحرى على الأغلب عنده وبينى على ما صح له من التحري من صلاته ويتمها ويسجد سجدتي السهو بعد السلام حتى يكون مستعملاً للخبرين معاً

ذكر البيان بأن الساجد سجدتي السهو بعد السلام عليه أن يتشهد ثم يسلم ثانياً

[2670] أخبرنا عبد الكبير بن عمر الخطابي بالبصرة أبو سعيد قال حدثنا سعيد بن محمد بن ثواب قال حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري عن أشعث عن بن سيرين عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم فسجد سجدتي السهو ثم تشهد وسلم تفرد به الأنصاري ما روى بن سيرين عن خالد غير هذا الحديث وخالد تلميذه

[2671] أخبرنا شباب بن صالح وعبد الله بن قحطبة قالا حدثنا وهب بن بقية قال أخبرنا خالد عن خالد عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سلم في ثلاث ركعات من العصر فقال له الخرقاء يا رسول الله أنسييت أم قصرت الصلاة فقال صلى الله عليه وسلم أصدق الخرقاء فقالوا نعم فقام فصلى ركعة ثم سجد سجدتين ثم سلم

ذكر البيان بأن المرء إذا سجد سجدتي السهو في الحال التي وصفناها بعد السلام عليه أن يتشهد بعدها ثم يسلم

[2672] أخبرنا عبد الكبير بن عمر الخطابي قال حدثنا سعيد بن محمد بن ثواب الحصري قال حدثنا الأنصاري عن أشعث عن بن سيرين عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم فسجد سجدتي السهو ثم تشهد وسلم

ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن سجدتي السهو يجب أن تكونا في كل الأحوال قبل السلام

[2673] أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون قال حدثنا أبو بشر بكر بن خلف ختن المقرئ قال حدثنا المعتمر

بن سليمان عن خالد بن الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الظهر أو العصر ثلاث ركعات فقليل له فقال أكذلك قالوا نعم فصلى ركعة ثم تشهد وسلم ثم سجد سجدي السهو ثم سلم

ذكر خبر قد يوهم من لم يحكم صناعة الحديث أنه مضاد لخبر عمران بن حصين الذي ذكرناه

[2674] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا أبي قال سمعت يحيى بن أيوب يحدث عن يزيد بن أبي حبيب عن سويد بن قيس عن معاوية بن حديج قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب فسها فسلم في الركعتين ثم انصرف فقال له رجل يا رسول الله إنك سهوت فسلمت في الركعتين فأمر بلالا فأقام الصلاة ثم أتم تلك الركعة وسألت الناس عن الرجل الذي قال يا رسول الله إنك سهوت فقليل لي تعرفه فقلت لا إلا أن أراه ومربي رجل فقلت هو هذا فقالوا هذا طلحة بن عبيد الله

ذكر خبر ثالث قد يوهم غير المتبحر في صناعة العلم أنه مضاد لخبر عمران بن حصين وخبر معاوية بن حديج اللذين ذكرناهما قبل

[2675] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عبد الوهاب الثقفي قال حدثنا أيوب عن بن سيرين عن أبي هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إحدى صلاتي العشي وأطن أنها الظهر ركعتين ثم قام إلى خشبة في قبلة المسجد فوضع يديه عليها إحداها على الأخرى وخرج سرعان الناس وقالوا قصرت الصلاة وفي القوم أبو بكر وعمر رضوان الله عليهما فهابا أن يكلماه قال وفي القوم رجل إما قصير اليدين وإما طويلهما يقال له ذو اليدين فقال أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت فقال صلى الله عليه وسلم لم تقصر الصلاة ولم أنس فقال بل نسيت فقال أصدق ذو اليدين فقالوا نعم فصلى بنا ركعتين ثم سلم ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه وكبر ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه وكبر قال ونبئت عن عمران بن حصين أنه قال ثم سلم قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه هذه الأخبار الثلاثة قد توهم غير المتبحر في صناعة العلم أنها متضادة لأن في خبر أبي هريرة أن ذا اليدين هو الذي أعلم النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وفي خبر عمران بن حصين أن الخرباق قال للنبي صلى الله عليه وسلم ذلك وفي خبر معاوية بن حديج أن طلحة بن عبيد الله قال له ذلك وليس بين هذه الأحاديث تضاد ولا تهافت وذلك أن خبر ذي اليدين سلم النبي صلى الله عليه وسلم من الركعتين من صلاة الظهر أو العصر وخبر عمران بن حصين أنه سلم من الركعة الثالثة من صلاة الظهر أو العصر وخبر معاوية بن حديج أنه سلم من الركعتين من صلاة المغرب فدل مما وصفنا على أنها ثلاثة أحوال متباينة في ثلاث صلوات لا في صلاة واحدة

ذكر وصف سجدي السهو للقائم من الركعتين ساهيا

[2676] أخبرنا محمد بن عبد الله بن الجنيد قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا بكر بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج عن عبد الله بن مالك بن بحينة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر فقام وعليه جلوس فلما كان في آخر صلاته سجد سجدتين وهو جالس

ذكر البيان بأن على القائم من الركعتين ساهيا إتمام صلاته وسجدتي السهو قبل السلام لا بعد

[2677] أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم قال حدثنا حرملة بن يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث عن بن شهاب عن عبد الرحمن الأعرج عن بن بحينة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام في الركعتين فقام الناس معه فلما جلس في أربع انتظر الناس تسليمه كبر ثم سجد ثم كبر ثم سجد قبل أن يسلم

ذكر وصف هذه الصلاة التي سجد فيها صلى الله عليه وسلم سجدتي السهو للحال التي وصفناها قبل السلام

[2678] أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال حدثنا يزيد بن موهب قال أخبرني الليث بن سعد عن بن شهاب عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن عبد الله بن بحينة الأسدي حليف بني عبد المطلب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام في الصلاة الظهر وعليه جلوس فلما أتم صلاته سجد سجدتين وهو جالس قبل أن يسلم وسجدهما الناس معه مكان ما نسي من الجلوس

ذكر البيان بأن قيام المرء من الثنتين في صلاته ساهيا لا يوجب عليه غير سجدتي السهو

[2679] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا عبد الوهاب الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد الأنصاري يقول أخبرني عبد الرحمن الأعرج أن عبد الله بن بحينة أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام في ثنتين من الظهر فلم يجلس فلما قضى صلاته سجد سجدتين ثم سلم بعد ذلك

ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذه السنة تفرد بها عبد الرحمن الأعرج

[2680] أخبرنا محمد بن عبد الرحمن بن محمد الدغولي قال أخبرنا محمد بن يحيى الذهلي قال حدثنا وهب بن جرير عن شعبة عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن الأعرج وابن حبان عن بن بحينة أن النبي صلى الله عليه وسلم قام في الشفع الذي يريد أن يجلس فسبحنا فمضى فلما فرغ من صلاته سجد سجدتين وهو جالس

ذكر ما يعمل المرء إذا سها في صلاته ثم رجع إلى التحري

[2681] أخبرنا الحسين بن عبد الله بن يزيد القطان بالرفقة قال حدثنا حكيم بن سيف الرقي قال حدثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن الحكم بن عتيبة عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم خمس صلوات فلما سلم قيل له ذلك فاستقبل القبلة فسجد سجدتين وهو جالس

ذكر البيان بأن قول زيد بن أبي أنيسة في هذا الخبر صلى بهم خمس صلوات أراد به الظهر خمس ركعات

[2682] أخبرنا زكريا بن يحيى الساجي بالبصرة حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن مثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى الظهر خمسا فقبل زيد في الصلاة شيء فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما ذاك قال إنك صليت خمسا فسجد سجدتين بعدما سلم

ذكر الأمر المجلد الذي فسرته أفعال المصطفى صلى الله عليه وسلم التي ذكرناها قبل

[2683] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء قال حدثنا عمي جويرية بن أسماء عن مالك بن أنس عن الزهري أن أبا سلمة بن عبد الرحمن حدثه أن أبا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يأتي الشيطان أحدكم وهو في صلاته ليلبس عليه حتى لا يدري كم صلى فإذا وجد أحدكم ذلك فليسجد سجدتين وهو جالس

[2684] أخبرنا بن قتيبة قال حدثنا حرمله بن يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرنا يونس عن بن شهاب قال أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وعبيد الله بن عبد الله أن أبا هريرة قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر أو العصر فسلم في ركعتين من أحدهما فقال له ذو الشمالين بن عبد عمرو بن نضلة الخزاعي حليف بني زهرة أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أنس ولم تقصر فقال ذو الشمالين كان بعض ذلك يا رسول الله فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس وقال أصدق ذو اليمين قالوا نعم يا رسول الله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى الصلاة

ذكر وصف إتمام الصلاة الذي ذكرناه في خبر يونس الأيلي

[2685] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة وأبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة عن أبي هريرة قال صلى رسول الله صلى

الله عليه وسلم الظهر أو العصر فسلم في الركعتين فقال ذو الشمالين بن عبد عمرو وكان حليفا لبني زهرة أخففت الصلاة أم نسيت يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يقول ذو اليمين فقالوا صدق يا بني الله قال فأتهم الركعتين اللتين نقصهما ثم سلم قال الزهري كان هذا قبل بدر ثم استحكمت الأمور بعد

ذكر بالبيان بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم أتم صلاته التي وصفناها بسجدي السهو بعد السلام

[2686] أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن أيوب بن أبي تميمة السختياني عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذو اليمين أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أصدق ذو اليمين فقال الناس نعم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى اثنتين آخرتين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع

ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن أبا هريرة لم يشهد هذه الصلاة مع المصطفى صلى الله عليه وسلم

[2687] أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال حدثنا عكرمة بن عمار قال حدثنا ضمضم بن جوس الهفاني قال لي أبو هريرة صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إحدى صلاتي العشي فلم يصل بنا إلا ركعتين فقال له رجل يقال له ذو اليمين من خراعة يا رسول الله أقصرت الصلاة أم نسيت فقال كل ذلك لم يكن فقال يا رسول الله إنما صليت بنا ركعتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يقول ذو اليمين وأقبل على القوم فقالوا يا رسول الله لم تصل بنا إلا ركعتين فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاستقبل القبلة فصلى الركعتين الباقيتين ثم سلم ثم سجد سجدتين وهو جالس

ذكر خبر ثان يصرح بأن أبا هريرة شاهد هذه الصلاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

[2688] أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا أبو الربيع الزهراني قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن محمد عن أبي هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إحدى صلاتي العشي إما قال الظهر وإما قال العصر قال وأكبر ظني أنها العصر فصلى بنا ركعتين ثم سلم وتقدم إلى خشية في مقدم المسجد فوضع يديه عليها إحداها على الأخرى وخرج سرعان الناس فجعلوا يقولون قصرت الصلاة وفي القوم أبو بكر وعمر رضوان الله عليهما فهابا أن يسألا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال له رجل يقال له ذو اليمين أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت قال ما قصرت الصلاة ولا نسيت قال بل نسيت يا رسول الله قال أذكلك قالوا نعم قال فرجع فصلى بنا ركعتين ثم سلم ثم سجد سجدتين فأطال نحوا من سجوده ثم رفع رأسه ثم سجد الثانية فأطال نحوا من سجوده ثم رفع رأسه فقيل لمحمد ثم سلم قال لم أحفظ ذلك من أبي هريرة وأنبئت أن عمران بن حصين قال ثم سلم قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه أخبرني ذي اليمين معناها أن المصطفى صلى

الله عليه وسلم تكلم في صلاته على أن الصلاة قد تمت له وأنه قد أدى فرضه الذي عليه وذو اليدين قد توهم أن الصلاة قد ردت إلى الفريضة الأولى فتكلم على أنه في غير الصلاة وأن صلاته قد تمت فلما استثبت صلى الله عليه وسلم أصحابه كان من استنابته على يقين أنه قد أتم صلاته وأما جواب الصحابة رضوان الله عليهم له أن نعم فكان الواجب عليهم أن يجيبوه وإن كانوا في نفس الصلاة لقول الله جل وعلا { يا أيها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم } فأما اليوم فقد انقطع الوحي وأقرت الفرائض فإن تكلم الإمام وعنده أن الصلاة قد تمت بعد السلام لم تبطل صلاته وإن سأل المأمومين فأجابوه بطلت صلاتهم وإن سأل بعض المأمومين الإمام عن ذلك بطلت صلاته لاستحكام الفرائض وانقطاع الوحي والعلة في سهو النبي صلى الله عليه وسلم في صلاته أنه صلى الله عليه وسلم بعث معلما قولاً وفعلاً فكانت الحال تطرأ عليه في بعض الأحوال والقصد فيه إعلام الأمة ما يجب عليهم عند حدوث تلك الحالة بهم بعده صلى الله عليه وسلم

ذكر تسمية المصطفى صلى الله عليه وسلم سجدي السهو المرغمتين

[2689] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة قال حدثنا الفضل بن موسى عن عبد الله بن كيسان عن عكرمة عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم سمى سجدي السهو المرغمتين

باب المسافر

[2690] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا إسماعيل بن عبد الله بن خالد القرشي قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا عبد الله بن العلاء بن زبير أنه سمع مسلم بن مشكم أبا عبيد الله يقول حدثنا أبو ثعلبة الخشني قال كان الناس إذا نزلوا منزلاً تفرقوا في الشعاب والأودية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن تفرقكم في هذه الشعاب والأودية إنما ذلكم من الشيطان قال فلم ينزلوا بعد منزلاً إلا انضم بعضهم إلى بعض حتى لو بسط عليهم ثوب لعمهم

ذكر الخبر المدحض قول من نفى جواز التزود للأسفار

[2691] أخبرنا محمد بن عمر بن يوسف قال حدثنا محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي قال حدثنا شبابة قال حدثني ورفاء عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن بن عباس قال كانوا يحجون ولا يتزودون فأنزل { الله وتزودوا فإن خير الزاد التقوى }

ذكر ما يدعوا المرء به لأخيه إذا عزم على سفر يريد الخروج فيه

[2692] أخبرنا بن قتيبة قال حدثنا حرملة بن يحيى قال حدثنا بن وهب أخبرني أسامة بن زيد أن سعيداً

المقبري حدثه عن أبي هريرة أن رجلا جاءه وهو يريد سفرا فسلم عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أوصيك بتقوى الله والتكبير على كل شرف حتى إذا أدبر الرجل قال اللهم ازو له الأرض وهون عليه السفر

ذكر ما يقول المرء لأخيه عند وداع فيحفظه الله في سفره

[2693] أخبرنا محمد بن عبد الرحمن بن محمد الدغولي قال حدثنا أبو زرعة الرازي قال حدثنا محمد بن عائذ قال حدثنا الهيثم بن حميد قال حدثنا المطعم بن المقدم عن مجاهد قال خرجت إلى العراق أنا ورجل معي فشيعنا عبد الله بن عمر فلما أراد أن يفارقنا قال إنه ليس معي شيء أعطيكما ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا استودع الله شيئا حفظه وإنني أستودع الله دينكما وأمانتكما وخواتيم عملكما

ذكر الأمر بالتسمية لمن أراد ركوب الإبل لينفر الشياطين عن ظهورها بها

[2694] أخبرنا بن قتيبة قال حدثنا حرمة بن يحيى قال حدثنا بن وهب قال حدثنا أسامة بن زيد أن محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمي حدثه أن أباه حمزة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على ظهر كل بعير شيطان فإذا ركبتموها فسموا الله ولا تقصروا عن حاجاتكم

ذكر ما يقول الرجل عند الركوب لسفر يريد الخروج فيه

[2695] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا إبراهيم بن الحجاج السامي قال حدثنا حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن علي بن عبد الله البارق عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سافر فركب راحلته كبر ثلاثا ثم قال سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين يقرأ الآيتين ثم يقول اللهم إني أسألك في سفري هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا السفر واطو لنا الأرض اللهم أنت صاحب في السفر والخليفة في الأهل اللهم أصحبنا في سفرنا فاخلفنا في أهلنا وكان إذا رجع قال آيئون تائبون لرنا حامدون

ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن خبر أبي الزبير الذي ذكرناه تفرد به حماد بن سلمة

[2696] أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال أخبرنا سليمان بن داود أبو الربيع حدثنا بن وهب عن بن جرير أن أبا الزبير أخبره أن عليا الأسدي أخبره أن عبد الله بن عمر علمه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا استوى على بعيره خارجا إلى سفر كبر ثلاثا وقال سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا بعده اللهم أنت صاحب في السفر والخليفة في الأهل اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنظر وسوء المنقلب في

الأهل والمال والولد فإذا رجع قالهن وزاد فيهن آيئون تائبون عابدون لربنا حامدون

ذكر الإباحة للمرء أن يزيد في هذا الدعاء كلمات آخر

[2697] أخبرنا عمر بن محمد الهمداني حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا أبو نوفل علي بن سليمان عن أبي إسحاق السبيعي عن علي بن ربيعة الأسدي قال ركب علي دابة فقال بسم الله فلما استوى عليها قال الحمد لله الذي أكرمنا وحملنا في البر والبحر ورزقنا من الطيبات وفضلنا على كثير ممن خلقه تفضيلاً سبحانه الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون ثم كبر ثلاثاً ثم قال اللهم اغفر لي إنه لا يغفر الذنوب غيرك ثم قال فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل هذا وأنا ردفه

ذكر ما يحمد العبد ربه جل وعلا عند الركوب لسفر يريده

[2698] أخبرنا محمد بن عبد الله بن الجنيد قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن علي بن ربيعة قال شهدت علياً أتى بدابة ليركبها فلما وضع رجله في الركاب قال بسم الله فلما استوى على ظهره قال الحمد لله ثلاثاً ثم قال { سبحانه الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين } إلى قوله { وإنا إلى ربنا لمنقلبون } ثم قال الحمد لله ثلاثاً الله أكبر ثلاثاً سبحانك إني ظلمت نفسي فاغفر لي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ثم ضحك قلت من أي شيء ضحكت يا أمير المؤمنين قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صنع كما صنعت ثم ضحك فقلت من أي شيء ضحكت يا رسول الله قال إن ربك ليعجب من عبده إذا قال رب اغفر لي ذنوبي قال علم عبدي أنه لا يغفر الذنوب غيري

ذكر البيان بأن دعوة المسافر لا ترد ما دام في سفره

[2699] أخبرنا محمد بن سليمان بن فارس حدثنا الحسين بن عيسى البسطامي قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي جعفر عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة المظلوم ودعوة المسافر ودعوة الوالد على ولده قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه اسم أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب

ذكر الشيء الذي إذا قال المسافر في منزله أمن الضرر في كل شيء حتى يرتحل منه

[2700] أخبرنا بن سلم قال حدثنا حرملة بن يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث أن يزيد بن أبي حبيب والحارث بن يعقوب حدثاه عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن سعد بن أبي وقاص عن خولة بنت حكيم السلمية أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إذا نزل أحدكم منزلاً فليقل

أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق فإنه لا يضره شيء حتى يرتحل منه قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه يعقوب بن عبد الله هو أخو بكير بن عبد الله بن الأشج والحارث بن يعقوب هو والد عمرو بن الحارث مصري

ذكر ما يقول المسافرين إذا أسحر في سفر

[2701] أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا أبو الطاهر بن السرح قال حدثنا بن وهب قال أخبرني سليمان بن بلال عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا سافر وجاء سحرا يقول سمع سامع بحمد الله وحسن بلائه ربنا صاحبنا فأفضل علينا عائذ بالله من النار

ذكر الأمر بالتكبير لله جل وعلا على كل شرف للمسافر في سفره

[2702] أخبرنا سليمان بن الحسن العطار بالبصرة قال حدثنا الفضيل بن الحسين الجحدري قال حدثنا الفضيل بن سليمان قال حدثنا أسامة بن زيد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال جاء رجل يريد سفرا فقال يا رسول الله أوصني فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أوصيك بتقوى الله والتكبير على كل شرف فلما ولى الرجل قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم ازو له الأرض وهون عليه السفر

ذكر الأمر بالإسراع في السير على ذوات الأربع إذا سافر المرء في السنة عليها

[2703] أخبرنا الفضل بن الحباب حدثنا مسدد بن مسرهد حدثنا خالد بن عبد الله عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سافرت في الخصب فأعطوا الإبل حقها وإذا سافرت في السنة فأسرعوا السير عليها وإذا عرستم فاجتنبوا الطريق فإنها مأوى الهوام

ذكر الزجر عن سفر المرء وحده بالليل

[2704] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا وكيع قال حدثنا عاصم بن محمد عن أبيه عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في الوحدة ما سار راكب ليل أبدا

ذكر الزجر عن التعريس على جواد الطريق

[2705] حدثنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا جرير عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا سافرتم في الخصب فأعطوا الإبل حقها وإذا سافرتم في السنة فأسرعوا السير وإذا عرستم بالليل فاجتنبوا الطريق فإنها مأوى الهوام

ذكر ما يستحب للمرء أن يستعمل في سفره إذا صعب عليه المشي والمشقة

[2706] أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام الفتح إلى مكة في رمضان حتى بلغ كراع الغميم قال فصام الناس وهم مشاة وركبان فقليل له إن الناس قد شق عليهم الصوم إنما ينظرون ما تفعل فدعا بقدر فرفعه إلى فيه حتى نظر الناس ثم شرب فأفطر بعض الناس وصام بعض فقيل للنبي صلى الله عليه وسلم إن بعضهم صام فقال أولئك العصاة واجتمع المشاة من أصحابه فقالوا نتعرض لدعوات رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اشتد السفر وطالت المشقة فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم استعينوا بالنسل فإنه يقطع علم الأرض وتخفون له قال ففعلنا فخففنا له

ذكر ما يقول المرء عند قفوله من الأسفار

[2707] أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قفل من غزو أو حج أو عمرة كبر على كل شرف في الأرض ثلاث تكبيرات ثم يقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيئون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده

ذكر الإخبار عما يجب للمرء عند طول سفرته سرعة الأوبة إلى وطنه

[2708] أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة من العذاب يمنع أحدهم نومه وطعامه وشرابه فإذا قضى أحدهم نهمته من سفره فليعجل الرجوع إلى أهله

ذكر ما يقول المسافر إذا رأى قرية يريد دخولها

[2709] أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال حدثنا بن أبي السري قال قرئ على حفص بن ميسرة وأنا أسمع قال حدثني موسى بن عتبة عن عطاء بن أبي مروان عن أبيه أن كعبا حلف له بالذي فلق البحر لموسى أن صهييا حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يرى قرية يريد دخولها إلا قال حين يراها اللهم رب

السموات السبع وما أظللن ورب الأرضين السبع وما أقللن ورب الرياح وما ذرين ورب الشياطين وما أضللن
نسألك خير هذه القرية وخير أهلها ونعوذ بك من شرها وشر أهلها وشر ما فيها

ذكر ما يستحب للمرء الإيضاع إذا دنا من بلده

[2710] أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي قال حدثنا يحيى بن أيوب المقابري قال حدثنا إسماعيل بن جعفر قال أخبرني حميد عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قدم من سفر فنظر إلى جدران المدينة أوضع راحلته وإن كان على دابة حركها من حبها

ذكر ما يقول المرء عند القدوم من سفره

[2711] أخبرنا أبو خليفة قال أخبرنا أبو الوليد الطيالسي قال حدثنا شعبة قال أخبرنا أبو إسحاق عن الربيع عن البراء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قدم من سفر قال آيئون تائبون عابدون لربنا حامدون

ذكر خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة العلم أن خبر شعبة الذي ذكرناه معلول

[2712] أخبرنا النضر بن محمد بن المبارك قال حدثنا محمد بن عثمان العجلي قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن فطر عن أبي إسحاق قال سمعت البراء يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا رجع من سفر قال آيئون تائبون لربنا حامدون

[2713] أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا محمد بن كثير قال أخبرنا شعبة عن الأسود بن قيس عن نبيح العنزي عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا دخل أحدكم ليلاً فلا يطرق أهله طروقاً

ذكر الخبر المقتضي للفظة المختصرة التي ذكرناها

[2714] أخبرنا حامد بن محمد بن شعيب قال حدثنا سريح بن يونس قال حدثنا هشيم عن سيار عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة فلما قدمنا قال أمهلوا حتى تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة

ذكر الأمر للقدام من السفر أن يركع ركعتين في المسجد قبل دخوله منزله

[2715] أخبرنا أبو خليفة حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة أخبرنا محارب بن دثار قال سمعت جابر بن عبد الله يقول كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر قال فلما أتى المدينة أمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يأتي المسجد فيصلّي ركعتين

ذكر ما يقول المرء عند دخوله بيته إذا رجع قافلا من سفره

[2716] أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا خلف بن هشام البزار قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن بن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يخرج في سفره قال اللهم أنت صاحب في السفر والخليفة في الأهل اللهم إني أعوذ بك من الضينة في السفر والكآبة في المنقلب اللهم اقبض لنا الأرض وهون علينا السفر فإذا أراد الرجوع قال آيئون تائبون عابدون لربنا ساجدون فإذا دخل بيته قال توبا توبا لربنا أوبا لا يغادر علينا حوبا

ذكر الأمر بإرضاء المرء أهله عند قدومه من سفره

[2717] أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن وهب بن كيسان عن جابر قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فقال تزوجت قلت نعم قال بكرة أم ثيبا قلت بل ثيبا قال فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك قلت إن لي أخوات فأحببت أن أتزوج امرأة تجمعهن وتمشطهن وتقوم عليهن قال أما إنك قادم فإذا قدمت فالكيس الكيس قال أبو حاتم الكيس أراد به الجماع

فصل في سفر المرأة

[2718] أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا محمد بن كثير قال أخبرنا سفيان الثوري عن الأعمش عن ذكوان عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسافر المرأة فوق ثلاثة أيام إلا مع ذي محرم

ذكر وصف ذي المحرم الذي زجر سفر المرأة إلا معه

[2719] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسافر المرأة سفرا يكون ثلاثة أيام فصاعدا إلا مع أبيها أو ابنها أو أخيها أو زوجها أو ذي محرم

ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه

[2720] أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا محمد بن عبد الله بن بزيع قال حدثنا حسان بن إبراهيم قال حدثنا إبراهيم الصائغ قال قال نافع مولى بن عمر عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة أن تسافر ثلاثة إلا ومعها ذو محرم تحرم عليه

ذكر البيان بأن هذا الزجر إنما هو زجر حتم لا ندب

[2721] أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال أخبرنا بشر بن المفضل قال حدثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تسافر ثلاثا إلا ومعها ذو محرم منها

ذكر الزجر عن سفر المرأة ثلاث ليال من غير ذي محرم يكون معها

[2722] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا هارون بن عبد الله الحمال قال حدثنا بن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة ثلاث ليال إلا ومعها ذو محرم

ذكر الخبر الدال على أن هذا الزجر بذكر هذا العدد لم يرد به إباحة ما دونه

[2723] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا المقدمي قال حدثنا يحيى عن شعبة عن عبد الملك بن عمير عن قزعة مولى زياد عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسافر المرأة يومين وليلتين إلا مع زوج أو ذي محرم

ذكر خبر يدل على أن

ذكر العدد في هذا الزجر ليس القصد فيه إباحة ما دونه

[2724] أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا جرير عن عبد الملك بن عمير عن قزعة عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسافر المرأة يومين من الدهر إلا ومعها زوجها أو ذو محرم منها

ذكر خبر ثالث يدل على أن هذا الزجر المذكور بهذا العدد لم يبح استعماله فيما دون ذلك العدد

[2725] أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم منها

ذكر خبر رابع يدل على أن هذا الزجر الذي خص بهذا العدد ليس القصد فيه إباحة استعماله فيما دونه

[2726] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا عثمان بن عمر قال حدثنا بن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر يوما واحدا ليس معها ذو محرم قال أبو حاتم سمع هذا الخبر سعيد المقبري عن أبي هريرة وسمعه من أبيه عن أبي هريرة فالطريقان جميعا محفوظان

ذكر خبر خامس يدل على أن هذا الزجر الذي قرن بهذا العدد لم يرد به إباحة ما دونه

[2727] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا إبراهيم بن الحجاج السامي قال حدثنا حماد بن سلمة عن سهيل بن أبي صالح عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسافر المرأة بريدا إلا مع ذي محرم قال أبو محرم سمع هذا الخبر سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة وسمعه من سعيد المقبري عن أبي هريرة فالطريقان جميعا محفوظان

ذكر الخبر الدال على أن هذا العدد لم يرد النفي عما وراءه

[2728] أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا عيسى بن حماد قال أخبرنا الليث عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة مسلمة تسافر مسيرة ليلة إلا ومعها رجل ذو حرمة منها

ذكر خبر سادس يدل على أن هذا الزجر الذي ذكرنا بهذا العدد قصد به دونه وفوقه

[2729] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال حدثنا أبي قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسافر المرأة إلا ومعها ذو محرم

ذكر خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة العلم أن المرأة لها السفر أقل من ثلاثة أيام إذا كانت مع غير ذي

محرم

[2730] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا هشام بن عمار عن أنس بن عياض قال حدثني عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسافر المرأة ثلاثة أيام إلا ومعها ذو محرم

ذكر الزجر عن أن تسافر المرأة سفرا قلت مدته أو كثرت من غير ذي محرم يكون معها

[2731] أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو بن دينار سمع أبا معبد سمع بن عباس سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يخلون رجل بامرأة ولا تسافر إلا ومعها ذو محرم

ذكر البيان بأن المرأة ممنوعة عن أن تسافر سفرا قلت مدته أم كثرت إلا مع ذي محرم منها

[2732] أخبرنا محمد بن إسحاق قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال حدثنا أبو عاصم عن بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تسافر إلا مع ذي محرم

ذكر لفظة توهم غير المتبحر في صناعة العلم أن عائشة رضوان الله عليها اتهمت أبا سعيد في هذه الرواية

[2733] أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال حدثنا حرمله بن يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرنا يونس عن بن شهاب قال حدثني عمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة أخبرت أن أبا سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة أن تسافر إلا ومعها ذو محرم قالت عمرة فالتفتت عائشة إلى بعض النساء فقالت ما لكلكم ذو محرم قال أبو حاتم لم تكن عائشة بالمتهمة أبا سعيد الخدري في الرواية لأن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم عدول ثقات وإنما أرادت عائشة بقول ما لكلكم ذو محرم تريد أن ليس لكلكم ذو محرم تسافر معه فاتقوا الله ولا تسافر واحدة منكم إلا بذي محرم يكون معها

ذكر البيان بأن هذا الزجر زجر حتم لا زجر ندب

[2734] أخبرنا محمد بن عبد الله بن الجنيد ببست قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن بن شهاب أن عمرة بنت عبد الرحمن حدثته أنها كانت عند عائشة تقول لعائشة إن أبا سعيد الخدري يخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يحل لامرأة تسافر فوق ثلاثة أيام إلا مع ذي محرم قالت عمرة فالتفتت إلينا عائشة فقالت ما كلهن لها ذو محرم

فصل في صلاة السفر

[2735] أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب حدثني الليث بن سعد عن بن شهاب عن عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أمية بن عبد الله بن خالد أنه قال لعبد الله بن عمر إنا نجد صلاة الحضر وصلاة الخوف ولا نجد صلاة السفر في القرآن فقال له عبد الله بن أخي إن الله جل وعلا بعث إلينا محمدا صلى الله عليه وسلم ولا نعلم شيئا فإنما نفعل كما رأيناه يفعل قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه أباح الله جل وعلا قصر الصلاة عند وجود الخوف في كتابه حيث يقول { فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتهم أن يفتنكم الذين كفروا } وأباح المصطفى صلى الله عليه وسلم قصر الصلاة في السفر عند وجود الأمن بغير الشرط الذي أباح الله جل وعلا قصر الصلاة به فالفعلان جميعا مباحان من الله أحدهما إباحة في كتابه والآخر إباحة على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم

ذكر البيان بأن عدد الصلوات في الحضر والسفر في أول ما فرض كان ركعتين

[2736] أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري قال أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن صالح بن كيسان عن عروة بن الزبير عن عائشة أنها قالت فرضت الصلاة ركعتين ركعتين في الحضر والسفر فأقرت صلاة السفر وزيد في الحضر

ذكر البيان بأن قول عائشة فرضت الصلاة ركعتين ركعتين أرادت به في أول ما فرضت الصلاة

[2737] أخبرنا أحمد بن عبد الله بخران قال أخبرنا النفيلى قال حدثنا عبيد الله بن عمرو عن يحيى بن سعيد عن عروة عن عائشة أنها قالت أول ما فرضت الصلاة في الحضر والسفر ركعتين ثم زيد في صلاة الحضر وأقرت في السفر

ذكر البيان بأن صلاة الحضر زيد فيها خلا الغداة والمغرب

[2738] أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر بخران قال حدثنا عبد الله بن الصباح العطار قال حدثنا محبوب بن الحسن عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت فرضت صلاة السفر والحضر ركعتين فلما أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة زيد في صلاة الحضر ركعتان ركعتان وتركت صلاة الفجر لطول القراءة وصلاة المغرب لأنها وتر النهار

ذكر الخبر الدال على أن قصر الصلاة في السفر إنما هو أمر إباحة لا حتم

[2739] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا بن إدريس قال أخبرنا بن جريج عن بن أبي عمار عن عبد الله بن أبيه عن يعلى بن أمية قال قلت لعمر بن الخطاب قول الله جل وعلا { فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم } فقد أمن الناس فقال عمر عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال صلى الله عليه وسلم صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقة الله قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه بن أبي عمار هذا هو عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار من ثقات أهل مكة

ذكر البيان بأن قوله صلى الله عليه وسلم فاقبلوا صدقة الله أراد به الصدقة التي هي الرخصة لمن أتى بها دون أن تكون صدقة حتم لا يجوز تعديها

[2740] أخبرنا بن خزيمة قال حدثنا بندار قال حدثنا يحيى بن سعيد عن بن جريج قال أخبرني بن أبي عمار عن عبد الله بن أبيه عن يعلى بن أمية قال قلت لعمر بن الخطاب عجبت للناس وقصرهم الصلاة وقد قال الله لا جناح عليكم { أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا } وقد ذهب هذا فقال عمر عجبت مما عجبت منه فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هو صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا رخصته

ذكر الأمر بقبول قصر الصلاة في الأسفار إذ هو من صدقة الله التي تصدق بها على عباده

[2741] أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي حدثنا مسدد عن يحيى عن بن جريج حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار عن عبد الله بن أبيه عن يعلى بن أمية قال قلت لعمر بن الخطاب إقصار الناس الصلاة وإنما قال الله جل وعلا إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا فقد ذهب ذاك فقال عجبت منه حتى سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته

ذكر استحباب قبول رخصة الله إذ الله جل وعلا يحب قبولها

[2742] أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الدراوردي عن عمارة بن غزية عن حرب بن قيس عن نافع عن بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يكره أن تؤتى معصيته

ذكر الإباحة للناوي السفر الذي يكون منتهى قصده ثمانية وأربعين ميلا بالهاشمية أن يقصر الصلاة في أول مرحلته

[2743] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس بن مالك قال صليت الظهر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة أربعاً وصليت معه العصر بذي الحليفة ركعتين وكان مسافراً

ذكر الخبر الدال على أن النواوي للسفر الذي ذكرناه ليس له أن يقصر حتى يخلف دور البلدة وراءه

[2744] أخبرنا محمد بن عبد الله بن الجنيد قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالمدينة أربعاً وصلى العصر بذي الحليفة ركعتين قال أخبرنا أنس وسمعهم يصرخون بهما الحج والعمرة

ذكر الخبر الدال على أن النواوي سفراً يكون نهاية قصده ما وصفنا له قصر الصلاة إذا خلف دور البلدة وراءه

[2745] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن يحيى بن يزيد الهنائي قال سألت أنس بن مالك عن قصر الصلاة فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال أو ثلاثة فراسخ شعبة الشاك صلى ركعتين

ذكر الخبر الدال على أن هذا الفعل إنما هو مباح لمن عزم على السفر الذي يجوز فيه القصر

[2746] أخبرنا أبو الحسن محمد بن عبد الله بن الجنيد قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن محمد بن المنكدر عن أنس بن مالك قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة أربع ركعات ثم خرج إلى بعض أسفاره فصلى لنا عند الشجرة ركعتين

ذكر ما يستحب للمسافر إذا خلف دور البلدة وراءه أن يقصر الصلاة

[2747] أخبرنا الحسين بن عبد الله بن يزيد القطان قال حدثنا أيوب بن محمد الوزان قال حدثنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالمدينة أربعاً وصلى العصر بذي الحليفة ركعتين

ذكر البيان بأن الخارج في سفره الذي يوجب له القصر كان له أن يقصر الصلاة وإن لم يبلغ نهاية سفره

[2748] أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان

عن محمد بن المنكدر وإبراهيم بن ميسرة عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالمدينة أربعاً وصلى العصر بذي الحليفة ركعتين

ذكر الإباحة للمسافر إذا أقام في منزل أو مدينة ولم ينو إقامة أربع بها أن يقصر صلاته وإن أتى عليه برهة من الدهر

[2749] أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم أقام بتبوك عشرين يوماً يقصر الصلاة

ذكر خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة العلم أنه مصاد للخبر الذي ذكرناه قبل

[2750] أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا إبراهيم بن يوسف الصيرفي قال حدثنا حفص بن غياث عن عاصم الأحول عن عكرمة عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قدم مكة فأقام بها سبع عشرة ليلة يقصر الصلاة قال بن عباس من أقام سبع عشرة قصر الصلاة ومن أقام أكثر أتم

ذكر خبر يضاد خبر عكرمة الذي ذكرناه في الظاهر

[2751] أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا إسماعيل بن علية عن يحيى بن أبي إسحاق قال سألت أنس بن مالك عن قصر الصلاة فقال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة فصلى بنا ركعتين حتى رجعنا فسألته هل أقام قال نعم أقمنا بمكة عشرة

ذكر الخبر الدال على أن المسافر له القصر في السفر ما لم يعزم على إقامة أربع في موضع واحد وإن طال مكثه في الموضع الواحد وجاز أكثر من أربع

[2752] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبد الله قال أقام النبي صلى الله عليه وسلم بتبوك عشرين يوماً يقصر الصلاة

ذكر الإباحة للمسافر ترك الصلاة النافلة في عقب المفروضات وقدامها

[2753] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا العباس بن الوليد النرسي قال حدثنا يحيى القطان عن بن أبي ذئب عن عثمان بن عبد الله بن سراقه عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي في السفر قبلها ولا بعد يريد قبل الفرائض ولا بعدها

ذكر خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة العلم أن من عزم على إقامة عشر في بلدة واحدة له أن يقصر الصلاة

[2754] أخبرنا محمد بن عبد الله بن الجنيد إملاء قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا أبو عوانة عن يحيى بن أبي إسحاق عن أنس بن مالك قال خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة فلم يزل يقصر حتى رجع وأقام بها عشرا

ذكر خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة العلم أن للمقيم بمكة على أي حالة كان له أن يقصر من الصلاة

[2755] أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا أبو الوليد قال حدثنا شعبة عن قتادة عن موسى بن سلمة قال سألت بن عباس قلت أكون بمكة فكيف أصلي قال صل ركعتين سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم

ذكر البيان بأن الحاج له القصر في صلاته أيام حجه

[2756] أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة قال حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن أبيه عن أبي إسحاق عن حارثة بن وهب الخزاعي قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم بمكة الصلوات ركعتين في حجة الوداع أكثر ما كان الناس وآمنه

ذكر الخبر المدحض قول من أمر بإتمام الصلاة لمن أقام بمنى أيامه تلك في حجه

[2757] أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا محمد بن كثير قال أخبرنا شعبة عن أبي إسحاق عن حارثة بن وهب قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أو صلى بنا بمنى ونحن أوفر ما كنا ركعتين

ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن الحاج عليه أن يتم الصلاة بمنى أيام مقامه بها

[2758] أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم قال حدثنا حرملة بن يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة

المسافر بمنى ركعتين وأبو بكر وعمر وعثمان ركعتين صدرا من خلافته ثم أتمها أربعاً

باب سجود التلاوة

ذكر رجاء دخول الجنان لمن سجد لله في تلاوته

[2759] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة حدثنا أبو السائب سلم بن جنادة حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قرأ بن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي ويقول يا ويله أمر بن آدم السجود فسجد فله الجنة وأمرت بالسجود فأبيت فلي النار

ذكر ما يستحب لمن سمع تلاوة القرآن أن يسجد عند سجود التلاوة

[2760] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا أحمد بن عتبة قال حدثنا فضيل بن سليمان قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ القرآن فيأتي على السجدة فيسجد ونسجد معه لسجوده

ذكر ما يستحب للمرء السجود إذا قرأ إذا السماء انشقت

[2761] أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان الطائي قال أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أنه قرأ بهم إذا السماء انشقت فسجد فيها فلما انصرف أخبرهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد فيها

ذكر إباحة ترك السجود عند قراءة سورة والنجم

[2762] أخبرنا الصوفي حدثنا علي بن الجعد حدثنا بن أبي ذئب عن يزيد بن قسيط عن عطاء بن يسار عن زيد بن ثابت قال قرأت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم النجم فلم يسجد

ذكر ما يستحب للمرء إذا قرأ سورة النجم استعمال السجود لله جل وعلا

[2763] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق وعمر بن يزيد السيارى قالا حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن أيوب عن عكرمة عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد في النجم

وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والإنس

ذكر الخبر الدال على أن عموم هذا الخبر أريد بعض العموم لا الكل

[2764] أخبرنا أبو خليفة قال أخبرنا محمد بن كثير عن شعبة عن أبي إسحاق عن الأسود عن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ سورة النجم فسجد فما بقي أحد من القوم إلا سجد إلا رجل واحد أخذ كفا من حصى فوضعه على جبهته وقال يكفيني قال عبد الله فلقد رأيته بعد قتل كافرا

ذكر ما يستحب للمرء أن يسجد عند قراءته سورة ص

[2765] أخبرنا بن سلم قال حدثنا حرملة بن يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث حدثنا سعيد بن أبي هلال عن عياض بن عبد الله بن سعد عن أبي سعيد الخدري قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ص وهو على المنبر فلما بلغ السجدة نزل فسجد وسجد الناس معه فلما كان يوم آخر قرأها فلما بلغ السجدة تنشز الناس للسجود فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما هي توبة نبي ولكني رأيتكم تنشزتم للسجود فنزل فسجد وسجدوا

ذكر العلة التي من أجلها سجد صلى الله عليه وسلم في ص

[2766] أخبرنا بن خزيمة قال حدثنا أبو كريب والأشج قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن العوام بن حوشب عن مجاهد قال قلت لابن العباس سجدة ص من أين أخذتها قال فتلا علي ومن ذريته داود وسليمان وأيوب حتى بلغ إلى قوله أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده قال كان داود سجد فيها فلذلك سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم

ذكر ما يستحب للمرء أن يسجد عند قراءته سورة اقرأ باسم ربك

[2767] أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا بن عيينة عن أيوب بن موسى عن عطاء بن ميناء عن أبي هريرة قال سجدنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في إذا السماء انشقت وقرأ باسم ربك الذي خلق

ذكر ما يدعو المرء به في سجود التلاوة في صلاته

[2768] أخبرنا بن خزيمة قال حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح قال حدثنا محمد بن يزيد بن خنيس قال حدثني حسن بن محمد بن عبيد الله بن أبي يزيد قال قال لي بن جريج يا حسن حدثني جدك عبيد الله بن أبي يزيد عن بن عباس قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني رأيت في هذه الليلة فيما يرى النائم كأني أصلي خلف شجرة فرأيت كأني قرأت سجدة فرأيت الشجرة كأنها تسجد لسجودي فسمعتها وهي ساجدة وهي تقول اللهم اكتب لي عندك بها أجرا واجعلها لي عندك ذخرا وضع عني بها وزرا واقبلها مني كما تقبلت من عبدك داود قال قال بن عباس فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ السجدة فسمعتة وهو ساجد يقول مثل ما قال الرجل عن كلام الشجرة

ذكر البيان بأن سجود المرء عند القراءة في المواضع المعلومه من كتاب الله ليس بفرض

[2769] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى وعثمان بن عمر عن بن أبي ذئب عن بن قسيط عن عطاء بن يسار عن زيد بن ثابت قال قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم النجم فلم يسجد